



www.  
www.  
www.  
www.

Ghaemiyeh

.com  
.org  
.net  
.ir

الْفَاتِحَة

كُوٰتِيْرَا لِلْمُسْلِمِينَ  
أَكْرَمُ عَدَّلِيْنَ مُسْتَبْدِلِيْنَ  
مُهَمَّدُ بَلَّا

كتاب العيادة

١٠٦

دار الدارويش  
جامعة بنها

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

# الفقه: موسوعه استدلاليه فى الفقه الاسلامى

كاتب:

آيت الله سيد محمد حسيني شيرازى

نشرت فى الطباعة:

موسسه الفكر الاسلامى

رقمى الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحرييات الكمبيوترية

# الفهرس

٥	الفهرس
١٦	موسوعه استدلاليه في الفقه الاسلامي المجلد ١٠٦
١٦	اشاره
١٦	اشاره
١٩	كتاب السياسه الجزء الثاني
١٩	اشاره
٢٢	الدوله والقوى الثالث
٢٢	اشاره
٢٢	((القوه التشريعيه المقتنه))
٢٢	اشاره
٢٣	وحدة القوه المقتنه أم تعددتها
٢٥	التفكيك بين القوه التشريعيه والقوه التنفيذية
٢٨	((الإسلام والقوه المشرعه))
٢٨	اشاره
٢٩	وجود اللجان المختلفه في مجلس الأمه
٢٩	((الأقليات))
٣١	القوه التنفيذية وأنواع الحكومات
٣١	اشاره
٣١	((الملكيه الوراثيه))
٣٣	((الملكيه الرمزيه))
٣٣	((انتخاب القوه التنفيذيه))
٣٤	((تعدد الرئيس التنفيذي))
٣٥	((من علام الحكم الدكتاتوري))
٣٥	((القوه التنفيذية والانقلاب العسكري))

٣٥	----- اشاره
٣٦	----- كيف تتوفر الحرية الحقيقية
٣٧	----- القوه القضائيه
٣٩	----- اشاره
٤٠	----- بساطه القضاياء في الإسلام
٤١	----- ((مهام القوى الثلاث))
٤٢	----- كيفية نصب القضاة
٤٤	----- بين القوه القضائيه والقوه التنفيذية
٤٦	----- مهام الدوله
٤٦	----- اشاره
٤٧	----- ((الدوله والقانون))
٤٨	----- (بين روح القانون وصورته)
٤٩	----- الدوله وحقوق الإنسان
٤٩	----- الأنظمه الغربيه تسحق حقوق الإنسان
٥٠	----- اشاره
٥٣	----- ((أخطاء الديمقراطيه الغربية))
٥٥	----- الدوله بين العدل والإحسان
٥٧	----- توفير الرفاهيه للأمه
٥٩	----- الدوله وحسن التدبير
٦١	----- الدوله ومراعاه النظام
٦١	----- كيف نضمن استقلال القوه التشريعية؟
٦١	----- اشاره
٦١	----- ((تدخل التنفيذية في التشريعية))
٦٢	----- ((استقلاليه التشريعية))
٦٣	----- ((كيفيه تقديم اللوائح))

٦٥	تساؤلات في حل الدوله لمجلس الأمه
٧٠	حدود تدخل التشريعيه في القوه التنفيذية
٧٠	اشاره
٧٢	((مسؤوليات التنفيذية قبل التشريعيه))
٧٤	بحوث في الديمقراطيه
٧٤	اشاره
٧٤	الديمقراطيه أفضل أنواع الحكم
٧٦	((العالم الثالث ودول الاستبداد))
٧٦	لكي لا تكون الديمقراطيه عقيمه
٧٧	((معايب الحكم الديمقراطي))
٧٩	الصراع بين القوه والحقيقة
٨٠	((بين أئتنا وإسبارطه))
٨٤	((زوال قوه الباطل))
٨٥	وإنما الأمم الأخلاق ما يقيت
٨٦	الاستشاريه ضمانه تطبيق القانون
٨٧	((الدكتاتوريه الداخليه))
٨٨	((الدكتاتوريه الخارجيه))
٨٩	((الدكتاتوريه والاستعمار))
٩٠	الحربيه بحاجه إلى ضوابط
٩١	((ضوابط الحرب))
٩٢	أوعيه الحرب
٩٥	القوميه أم الكفاءه
٩٨	كيف يكون الحكم إلهياً
٩٩	((ميزات الحكم الإلهي على القانون البشري))
٩٩	((كيف سيطر الغرب على بلادنا))
١٠١	الحروب الفردية والحروب الهدفية

١٠٢	الحروب الإسلامية كانت دفاعية
١٠٥	الدوله وتنظيم الحياة الاقتصادية
١٠٧	الإسلام والمشكله الاقتصادية
١١١	بين نص القانون وروحه
١١٣	التريع في القوانين
١١٥	بحوث في الأحزاب
١١٥	اشاره
١١٦	كيف تكون الأحزاب
١١٧	الأحزاب والتواجد الدائم
١١٨	نظره على الحركة الدستوريه
١١٩	أركان التكتل الحزبي
١١٩	اشاره
١٢٠	((الاستمراريه))
١٢٠	الفلسفه الحزبيه
١٢١	فروع الحزب
١٢١	اربط الحزب بالجماهير
١٢٢	الهدف: الوصول إلى السلطة
١٢٣	لكي يكون الحزب ناضجاً
١٢٤	بين حزب الحاكم والحزب الحاكم
١٢٧	أحزاب غير سليمه
١٢٩	اتحاد الأحزاب واندماجها
١٣٠	فوائد تعدد الأحزاب
١٣٢	الأحزاب السياسيه وبرامج الإصلاح
١٣٤	موقف الإسلام تجاه الأحزاب
١٣٤	اشاره
١٣٥	الحكم لله

١٣٦	الحزب ومقررات البرلمان
١٣٧	الولاية للفقيه العادل
١٣٧	التزوير الانتخابي
١٣٨	لا لنظام الحزب الواحد
١٤١	موقف الإسلام من الأحزاب غير الإسلامية
١٤٤	معطيات الأحزاب السياسية
١٤٤	اشاره
١٤٤	١: انتخاب الأصلح
١٤٦	٢: تحكيم إرادة الشعب
١٤٨	٣: مدرسه السياسة التطبيقية
١٤٩	٤: تحمل المسؤولية السياسية
١٥٠	((الأحزاب المنحرفة))
١٥١	٥: مدرسة الانضباط الفكري والعملي
١٥٢	٦: صنع التناقض الخلاق
١٥٢	٧: تقديم الشعب إلى الامام
١٥٥	الحزب بين مؤيديه ومعارضيه
١٥٥	اشاره
١٥٥	((ما حمه الحرية الفردية))
١٥٦	((خلاف وحدة الأمة))
١٥٧	موقف الشيوعي تجاه الأحزاب
١٥٩	موقف الفاشي تجاه الأحزاب
١٥٩	هذا مع الغض مما تقدم من
١٦٠	هل يزيد الحزب المشاكل إعضاً
١٦٢	هل يضيق التحرب من آفاق الفكر
١٦٣	الحزب والوسائل الأخلاقية
١٦٤	هل الحزب عدو للديمقراطية

١٦٧	صور التجمع وأشكاله
١٦٧	اشاره
١٦٧	١: التكتلات النقابيه
١٦٧	اشاره
١٦٨	هدف تشكيل النقابات
١٦٩	نقابات جديده
١٧٠	٢: القوى الضاغطه
١٧٠	اشاره
١٧٢	موقف السلطة تجاه القوى الضاغطه
١٧٤	٣: الجمعيات التعاونيه
١٧٤	اشاره
١٧٦	جمعيات أخرى
١٧٧	٤: التكتلات الرأسماليه
١٧٩	تقسيمات الأحزاب السياسيه
١٧٩	اشاره
١٧٩	الأحزاب العلنيه والأحزاب السريه
١٨١	الأحزاب الشخصية
١٨٢	الأحزاب الوقتيه والدائمه
١٨٢	تغرتان في الكفاح الفلسطيني
١٨٥	كيف ننقد فلسطين؟
١٨٥	الأحزاب الهدفيه
١٨٦	الأحزاب اليمينيه واليساريه
١٨٨	الأحزاب الإسلامية والكافره
١٨٨	من مقومات الحزب الإسلامي
١٩١	أحزاب الأقليات
١٩٣	الدوله وأحزاب الأقلية

١٩٤	الأحزاب العمالية
١٩٧	مصائر الأحزاب العمالية
١٩٧	قله أفراد الأحزاب الشيوعية
٢٠٠	دور الأحزاب في البلاد الإسلامية
٢٠٣	الحزب بين اعضايه ومناصريه
٢٠٣	اشاره
٢٠٥	التشكيلات المتدرجة للحزب
٢٠٥	المواصفات الضروريه للوحده الحزبيه
٢٠٩	الوحده المدنيه للحزب
٢٠٩	الوحده العامه للحزب
٢١١	الحزب والفكر
٢١٢	المؤتمرات العامه للحزب
٢١٤	اختلاف الاتجاهات الحزبيه
٢١٥	بين الحزبيين القدامي والجدد
٢١٥	المحسوبيه والمنسوبيه في الحزب
٢١٧	بين الأنظمه السياسيه والأحزاب
٢١٧	اشاره
٢١٨	١: في النظام الحزبي الواحد
٢١٨	اشاره
٢١٩	بطلان منطق الأحزاب الفاشسيه والشيوعيه
٢٢٠	أضرار الحزب الواحد
٢٢١	((من سمات الحزب الواحد))
٢٢٣	٢: النظام ذو الحزبيين
٢٢٥	٣: النظام ذو الأحزاب المسيطر أحدها
٢٢٦	٤: النظام ذو الأحزاب المتصارعه
٢٢٨	طريق معرفه أحجام الأحزاب

٢٣٠	..... أصاله الحرية
٢٣٠	..... اشاره
٢٣١	..... أقسام الحريات
٢٣١	..... اشاره
٢٣٢	..... الحرية الجسدية
٢٣٢	..... اشاره
٢٣٢	..... حرية العمل
٢٣٣	..... حرية خصوصيات العمل
٢٣٤	..... التساوي بين الأفراد
٢٣٥	..... حرية الدين
٢٣٧	..... حرية البيان والقلم
٢٣٧	..... اشاره
٢٣٩	..... حدود حرية البيان القلم
٢٤١	..... كتب الضلال
٢٤٢	..... حرية التجمعات
٢٤٢	..... اشاره
٢٤٤	..... كسر الإضرابات
٢٤٦	..... حرية المظاهرات
٢٤٧	..... حرية الإضراب عن الطعام
٢٤٨	..... في حرية أنواع الالكتساب
٢٤٨	..... اشاره
٢٥٠	..... الحريات في الظروف الاستثنائية
٢٥٣	..... سائر الحريات
٢٥٣	..... اشاره
٢٥٦	..... تأثير القوانين بمقتضى الحرية
٢٥٧	..... أسباب الخضوع للسلطه

٢٦١	الدستور بين السلب والإيجاب
٢٦١	اشاره
٢٦٥	تقسيمات الدستور
٢٦٨	التناقض بين القوانين
٢٦٩	طرق الحيلولة دون طغيان الحكومة
٢٧٣	ضروره تشكيل الحكومة الإسلامية
٢٧٣	اشاره
٢٧٣	الرسول ص قدوه
٢٧٥	الأئمه والعلماء قدوه
٢٧٩	تطبيق قوانين الإسلام متوقف على إقامه الدوله
٢٨١	ثلاثه خيارات
٢٨٦	من هو الحاكم الإسلامي
٢٨٦	اشاره
٢٨٨	حكم التعارض بين المرجع وشوري الفقهاء
٢٩١	(من شروط الولاه)
٢٩٣	مناقشته نظريه البيعه
٢٩٣	اشاره
٢٩٥	مناقشته نظريه اهل الحل والعقد
٢٩٧	شروط الحاكم الإسلامي
٢٩٧	اشاره
٢٩٩	المرأه والقياده
٣٠٠	نظره الإسلام إلى المرأة
٣٠٣	صفات أخرى للقائد
٣٠٦	الحاكم الإسلامي والاستشاره
٣٠٨	الزهد ضروره ملحه للقائد
٣١١	الحاكم الإسلامي والظلamas

٣١٥	بين قوانين الله والقوانين البشرية
٣١٥	اشاره
٣١٦	كيف يمكن إجراء قوانين الإسلام
٣١٨	العدل والظلم
٣١٩	فيما أراد رده على المسلمين من قطاع عثمان
٣٢٠	الظلم ثلاثة
٣٢٢	قصته (عليه السلام) مع عقيل
٣٢٣	ظلم الضعيف
٣٢٦	علمات الظالم
٣٣١	الذى يستحق الحكم
٣٣٢	تبادل الحق بين الحاكم والأمه
٣٣٣	أسفخ حالات الولاه
٣٣٧	أوامره لعماله باتباع العدل في الرعيه
٣٤٥	طبقات الرعيه
٣٤٦	الوزراء والمشاورون
٣٤٩	الكتاب
٣٥٠	القضاء
٣٥٠	من يتصدى للحكم وليس بأهل
٣٥٢	فى ذم التصويب فى الفتيا
٣٥٣	العمال
٣٥٤	التجار وذوى الصناعات
٣٥٥	المحرومون
٣٥٨	بيت المال
٣٥٩	((إلى عامل الصدقات))
٣٦٠	((التسويه فى العطاء))
٣٦٠	((المال فى المسلمين))

٣٦٢	(إلى عماله وولاته))
٣٦٨	حكم الأقليات في البلاد الإسلامية
٣٧١	المحتويات
٣٨٧	تعريف مركز

## موسوعه استدلالیه فی الفقه الاسلامی المجلد ۱۰۶

### اشاره

سرشناسه : حسینی شیرازی، محمد

عنوان و نام پدیدآور : الفقه : موسوعه استدلالیه فی الفقه الاسلامی / المؤلف محمد الحسینی الشیرازی

مشخصات نشر : [قم]: موسسه الفکر الاسلامی، ۱۴۰۷ق. = ۱۳۶۶.

شابک : ۴۰۰۰ ریال(هر جلد)

یادداشت : افست از روی چاپ: لبنان، دارالعلوم

موضوع : فقه جعفری -- قرن ۱۴

موضوع : اخلاق اسلامی

موضوع : مستحب (فقه) -- احادیث

موضوع : مسلمانان -- آداب و رسوم -- احادیث

رده بندی کنگره : BP183/5 ح ۷۶ ۷۵ ف

رده بندی دیویی : ۲۹۷/۳۴۲

شماره کتابشناسی ملی : م ۷۰-۵۵۱۵

ص: ۱

### اشاره



الفقه

موسوعه استدلاليه فى الفقه الإسلامى

الجزء السادس بعد المائه

آيه الله العظمى

السيد محمد الحسينى الشيرازى

دام ظله

كتاب السياسه

الجزء الثانى

ص: ٣

الطبعه السادسه

١٤٠٧\_١٩٨٧ م

دار العلوم: طباعه. نشر. توزيع.

العنوان: حاره حريك، بئر العبد، مقابل البنك اللبناني الفرنسي

ص: ٤

**كتاب السياسه الجزء الثاني**

**اشاره**

كتاب السياسة

الجزء الثاني

ص: ٥

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف خلقه سيدنا محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين، واللعنة الدائمة على  
أعدائهم إلى قيام يوم الدين.

ص:٦

**اشاره**

**الدوله والقوى الثلاث**

(مساله ٢٨): استقر رأى جماعه من السياسيين على أن المؤسسات السياسيه فى الدوله يجب أن تقسم إلى ثلاثة أقسام:

١) القوه التشريعيه.

٢) القوه التنفيذيه.

٣) القوه القضائيه.

**((القوه التشريعيه المقتنه))**

**اشاره**

**((القوه التشريعيه المقتنه))**

فالقوى التشريعية: عباره عن الذين تنتخبهم الأئمه فى انتخابات حرره ليكونوا نوابهم فى جعل القوانين الصالحة، لأجل رفاههم وتقديمهم، وبذلك تكون الأئمه مسيطره على مقدرات نفسها بواسطه نوابها.

حيث إن الأئمه غالباً لا تقدر على التشريع المباشر، وإن كان ربما يمكن ذلك بصعوبه كما في الإنتاج.

ويقول بعض السياسيين بإمكان تشريع الأئمه مباشره، وذلك لأن القوانين مهمه \_ غير الجانيه \_ ليست كثيرة، فكلما رأت الدوله الصلاح، أو رأى المنتخبون الصلاح فى سن قانون تجمهر الناس، فى كل محله محله، أو كل بلد بلد، إذا كانت البلاد صغيره، وأدلوا بأرائهم حول القانون، وترفع الآراء إلى مجلس الأئمه، ويقرر الأكثر صوتاً.

وكيف كان، فيقع الكلام في القوه المقتنه في عده أمور.

## وحدة القوه المقتنه أم تعددتها

وحدة القوه المقتنه أم تعددتها

الأمر الأول: في وحدة مجلس القوه المقتنه، وفي المسأله ثلاثة آراء:

الرأى الأول: لزوم وحدة القوه المقتنه، لأن تعددتها يوجب التضارب، بالإضافة إلى عدم الحاجه إلى تعدد، لأن مجلس الأمه نواب للأمه انتخبو بملأ إرادتها فقولهم قول الأمه، وتشريعهم تشريع الأمه، فلماذا الحاجه إلى مجلس ثان، ثم كما لا حاجه إلى المجلس الثالث كذلك لا حاجه إلى المجلس الثاني.

وعلى هذا لا-فرق في لزوم وحدة المجلس بين الحكومات الفدراليه والحكومات الواحده، فاللازم أن تلاحظ كميي الجمعيه مطلقاً، ويجعل لكل فئه منها مائه ألف أو مليون أو أكثر أو أقل، نائب في مجلس التشريع، أو يجعل للأكثر صوتاً بدون تعين العدد حق النيابه.

وهكذا إلى العدد المطلوب، مثلاً. إذا كان للمليون حق خمسه فالخمسه هم الأكثرين صوتاً من غيرهم، ولو كان هناك عشرون مرشحاً حاز أحدهم صوت والآخر تسعين، إلى أن حاز عاشرهم عشره أصوات فالفوز حينئذ للخمسه الأول.

والحاصل: إنه قد تكون العبره بعدد الأصوات، قد تكون العبره باكتريه الأصوات، وكل نوع من الاعتبارين جار في بعض البلدان الديمقرطيه.

الرأى الثاني: لزوم تعدد القوه المقتنه، والتعدد له أشكال:

1: شكل الانتخاب في كل المجلسين من قبل الأمه، وذلك لأن يكون نضج الحكم المشرع أكثر، حيث يشرف المجلس الثاني على المجلس الأول، وإذا خرج من المجلس الأول حكم غير ملائم أو قله المجلس الثاني، وحيث تكون الرقابه بين المجلسين يكون الحكم المقتن أكثر نضجاً وصلاحاً للأمه، كما يقف

المجلس أمام طغيان المجلس الأول.

٢: شكل انتخاب المجلس الثاني مجلس الأعيان من قبل السلطة التنفيذية أو من قبل الملك، وذلك حيث ينتخب أحدهما جماعه من عقلاه القوم وكبار السن المجريين منهم، ويكون هذا المجلس كالمجلس الاستشاري للسلطة التنفيذية أو الملك.

وقد ينتخب بعض هذا المجلس الأمة، وبعض هذا المجلس السلطة التنفيذية أو الملك حسب المقرر بينهما، وقد يكون بعض أعضاء هذا المجلس بالوراثه لاعتبار مالى أو نحو ذلك، وقد كان مثل هذا المجلس فى العراق وإيران قبل حكم الجمهوريه فيهما، كما فى بريطانيا وغيرهما.

٣: شكل انتخاب الأمة أو السلطة التنفيذية لهذا المجلس الثاني، من جماعه من المثقفين أو الحرفين أو النقابات، مثلاً فيوغسلافيا كان المجلس مركباً من المنتجين، وفي إيطاليا كان مركباً من الحرفين، إلى غير ذلك.

الرأى الثالث: التفصيل في المجلس الثاني بين الحكومات الفدرالية المتشكله من حكومات متعدده، وبين الحكومات الواحدة، ففي الأولى يحتاج الأمر إلى المجلس الثاني، فلكل حكومه مجلسه النيابي، وللكل مجلس آخر قد يكون الممثلون فيه حسب أفراد الأمة، وقد يكون الممثلون فيه حسب أعداد الحكومة.

مثلاً إذا كانت لإمريكا خمسون ولايه، فلكل ولايه مجلس برلمان، ثم يكون للكل مجلس برلمان مشترك، قد يكون لكل ولايه عشره نواب بالتساوي، وقد يكون لكل ولايه حسب أفرادها، فللوالايه التي نفوسها عشره ملايين عدد النواب ضعف الولايه التي نفوسها خمسه ملايين وهكذا.

وسيأتي في مسأله ولايه الفقيه أن الأقرب جمعاً بين الأدله، في الدوله الإسلاميه وجود مجلسين: مجلس

الأمة ومجلس الفقهاء، حيث تنتخب الأئمة كلية بأسلوب ملائم لمصالح الإسلام ومصالح المسلمين، أما مجلس الأعيان فلا مبرر له، ومجلس الحرف ونحوه فهوتابع لمجلس الأمة.

### التفكيك بين القوه التشريعيه والقوه التنفيذية

#### التفكيك بين القوه التشريعيه والقوه التنفيذية

الأمر الثاني: استقلال القوه المشرعة عن القوه المنفذه، وهذا ما تصر عليه الديموقراطيه فى الحال الحاضر أشد إصرار، بينما كان فى الزمان السابق خلط بينهما.

وذلك لأنه لو لا الاستقلال التام للقوى التشريعية لسيطرت عليها القوى التنفيذية، فكانت من أدوات الديكتاتوريه، أو لا أقل لم تكن تقدر على العمل الجاد المستمر في جو من المنطق والعقل والمصلحة العامة، وذلك لأمور.

1: إذا لم يكن استقلال القوى المشرعة، كانت اللوائح والتنظيم والتدوين للقوانين خاضعه للمنفذه، وبذلك تكون الديكتاتوريه، وقد قال على (عليه السلام): «من ملك استأثر»<sup>(١)</sup>، والديكتاتور لا يكون ديكتاتوراً إلا لأن بيده التشريع والتنفيذ.

والحكومات الانقلابيه إنما تضج بالظالم، لأنها إما لا تسمح بمجلس التشريع إطلاقاً، أو تسمح لكن تحت نظرها، مما يسقط القوى التشريعية عن الواقعه، وإنما تكون آله بيد الديكتاتور.

وكذلك الحال في الحكومات ذات الحزب الواحد، حيث إن الحزب الواحد يسيطر على المجلس فيفعل ما يشاء.

ولذا فأى مبرر للانقلاب العسكري والحزب الواحد ليس إلا خداعاً يخفى وراءه الديكتاتور، وقد كان (ماو) يقول

ص: ١٠٠

---

١- نهج البلاغه: الحكمه ١٦٠.

قبل وصوله إلى الحكم: دعوا ألف زهرة تفتح، وألف مدرسه تفتح. لكن لما وصل إلى الحكم بحزبه الواحد، أوصل الصين إلى أسفل سافلين، مما أعاد الاستعمار الغربي إلى بلاده فور موته بعد ثلاثين سنة من حكمه.

وكان بكر العراق ينتقد تصرف الدوله قبله إذا أفرطت في دينار، أو سجنت إنساناً، ولما وصل إلى الحكم بحزبه الواحد، ضجت العراق بالمظالم بما لم يشاهد مثله منذ أيام نمرود، باستثناء مثل قتل الإمام الحسين (عليه السلام).

إلى غير ذلك من الأمثله الكثيره في السابق وفي الحال الحاضر.

٢: إذا لم يكن استقلال للقوه المشرعي يكون مواعيد افتتاح المجلس وغلقه وما أشبه ذلك بيد القوه المنفذه، ومن الواضح أن فى مثل هذا الحال لا فعاله للقوه المشرعي، حيث إنها كلما أرادت تشرعأً ليس في صالح الديكتاتور أغلق المجلس أو عطله، كما فعل ذلك (محمد على شاه) و(البهلوi الأول) بمجلس الأمة، في إيران، وكذلك كان يفعله (أتاتورك) بمجلس تركيا، وإلى غير ذلك من الأمثله القديمه والمعاصره.

٣: إذا لم تكن حصانه للقوه المشرعي، وهي نوع من الاستقلال، تمكّن القوه التنفيذية من عقوبه كل عضو ينتقد الدوله، أو يصر على وضع قانون لصالح الأمة، وللحد من نشاطات الديكتاتور، والأمثله كثيره في معاقبه الدول الديكتاتوريه للأعضاء، بما أخفها سحب الجواز، وأشدتها الإعدام، مروراً بالسجن والتعذيب وهتك العرض ومصادره الأموال.

٤: وقد كان من أسباب خوف القوه التشريعية من التنفيذية، إقالته عن وظيفته فيما كانت له وظيفه حكوميه، حيث كان لأفراد القوه التشريعية وظائف حكوميه، وقد كانت التنفيذية تجعل ذلك سيفاً مسلطاً على العضو، والعضو خوفاً من قطع راتبه الذي كان يعيش به لم يكن يجرؤ على التشريع أو الاقتراح الذي لا ترضى

به الدوله، فجاء نص القانون على حظر الجمع بين الوظيفتين لأعضاء البرلمان، حيث يهدد ذلك استقلاله في إبداء الرأي وتشريع القانون.

٥: وحاولت بعض السلطات التنفيذية الحيلولة دون نشر أخبار مجلس الأمة حيث يكون فيه النقد للحكومة، حيث إنه يجب توعيه الناس، والحد من ديكاتوريه التنفيذية، ولذا قرر القانون استقلال المجلس في نشر أخباره بمختلف وسائل الإعلام، حيث لا حق للسلطة التنفيذية في الوقوف دون ذلك، فإذا كانت لائحة في صالح الأمة يجب أن تنفذ، وإذا كان نقد للدوله فعلى الدوله أن تكف عن عملها، أو تعجب جواباً مقنعاً.

وعلى أي حال، فاللازم تشريع إراده الأمة على ألسنه نوابها: المجلس، وتنفيذ ذلك التشريع على أيدي خدامها: الحكومة، فلماذا لا تعرف الأمة ما يدور في المجلس، وما المبرر في عدم معرفه الأمة ما يفعله بائبيها أو خادمها.

٦: وقد قررت بعض القوانين لمزيد الاستقلال والإنتاج، مجانبه أعضاء البرلمان لكل نوع من أنواع العمل، لأن ذلك قد يوجب نقص الاستقلال، حيث إن طرف العمل يمكنه الضغط على العضو، فيكون ذلك من وسائل الدولة في الضغط على العضو، مثلاً إذا كان العضو محرراً في جريده، أمكنت الدولة الضغط على العضو بواسطه إدارة الجريده وهكذا. أما أن العمل يحد من نشاط العضو في صالح الأمة فمما لا شك فيه.

٧: وأخيراً، لم يكن في السابق للنائب راتب من بيت المال، وكان ذلك يعني عدم تمكّن الفقير من ترشيح نفسه، حيث إن نيابته كانت تمنعه عن الارتزاق، وكان ذلك يقف دون تمكّن الأمة من تحديد المجلس حسب إرادتها، لاضطرارها إلى انتخاب غير الفقير، وفي ذلك صدمة لاستقلاليه المجلس، ولذا شرع قانون وجوب إعطاء الراتب للعضو.

اشاره

((الإسلام والقوه المشرعه))

أما رأى الإسلام في هذه الأمور فـ :

- ١) لابد وأن تكون القوه المشرعه \_ أي المؤطمه والمطبقه للقوانين الإسلامية المستقاه عن الأدله الأربعه، فى إطار يلائم التطبيق فى كل زمن زمان \_ تعمل بكامل استقلالها فى التقنيين.
- ٢) وتعمل بكامل استقلالها فى مواعيد افتتاح المجلس وانغلاقه وعطلاته وما أشبه ذلك، لأنهم وكلاء الأمة الجامعون للشرائط الإسلامية، فلا ولایه عليهم، و«الناس مسلطون على أموالهم وأنفسهم»<sup>(١)</sup>.
- ٣) والقوه المشرعه محصنه إذا لم تخالف الإسلام، وإذا خالفت لزم إعطاءها عقوبتها الشرعية، وإذا اختلفت في أنها خالفت أم لا كان القضاء المستقل تماماً والعادل كاملاً المرجع في التشخيص.
- ٤) ولا مانع من جمع العضو بين العضويه والوظيفه، ولا حق للدوله في إقالته إلا بسبب مشروع يقبله المجلس، أما إذا كان عمله الآخر ينافي نيابته عن الأمة فاللازم أن يترك أحدهما، لأنه حر في انتخابه أي العملين، كما أن الأمة حره في إبقائه أو إقالته.
- ٥) وأخبار المجلس يجب أن تنشر حسب الموازين الشرعية.
- ٦) وقد عرفت حكم عمل العضو من الذي ذكرناه في البند الرابع.
- ٧) أما الراتب من بيت المال فيصح لأنه من سبيل الله، ولما ورد في ارتزاق القاضي من بيت المال، وقد ذكرنا تفصيل ذلك في كتاب (القضاء)، والله سبحانه وتعالى.

ص: ١٣

١- راجع بحار الأنوار: ج ٢ ص ٢٧٢.

## وجود اللجان المختلفة في مجلس الأمة

الأمر الثالث: يجب أن تكون في داخل مجلس الأمة تجمعات وكتل، تنقسم في أقسامها الأولية إلى:

١) تجمعات دائمة، أمثل الكتلة الاقتصادية، والكتلة الثقافية، والكتلة القضائية.

٢) تجمعات غير دائمة، وتلك بالنسبة إلى الأمور التي تحدث في وقت كارثة أو حرب أو أزمة أو ما أشبه ذلك.

والواجب على المجلس أن يجمع حول نفسه المثقفين وذوى الاختصاص، ويجعل لكل منهم فرعاً، كفرع التجارة، وفرع الزراعة، وفرع الصناعة، وفرع السياحة، وفرع الأقليات، من غير فرق بين أن تكون الأقلية قومية أو دينية أو لغوية أو غيرهما، كما لا فرق بين أن يكون للأقلية نائب في المجلس أم لا، إذ الأقليات غالباً لهم مشكلات بحاجة إلى الحلول.

وقد ذكرنا في كتب (الجهاد) و(القضاء والشهادات)، و(الحدود والتعزيزات) طرفاً من المسائل المرتبطة بالأقليات، ورجحنا هنا أن لا-فرق بين أقسام الكفار في أنه يصح أن يدخلوا تحت حماية الإسلام إذا التزموا بالموازين للمواطنه الصالحة، كما فعل رسول الله (صلى الله عليه وآله) بمشركى مكه وغيرها، حيث إنهم لما ألقوا السلاح عمل معهم أحسن عمل عرفه التاريخ.

### ((الأقليات))

#### ((الأقليات))

وبهذا تبين أن الأقلية الاصطلاحية على قسمين:

الأول: من يكون مسلماً، وهذا لا يسمى أقليه، بل كل المسلمين متساوون في الحقوق والواجبات، من غير تفاوت بين الألوان واللغات والقوميات وغيرها.

الثانى: من لا يكون مسلماً، وهذا القسم يسمى في الاصطلاح الإسلامي

بالإقليمية، أو بالذمّي، وهؤلاء يتراکون وشأنهم، إذ ((لَا إِكْرَاهٌ فِي الدِّينِ))<sup>(١)</sup>، ولهم شعائرهم إذا لم يظهروا بالمناكير، ويحق لهم أن يراجعوا قضائهم أو قضاتنا، وأحوالهم الشخصيه تجري حسب ما عندهم، فلا يجرون على اتباع فقها، ويجرى في حقهم قانون «ألزموهم بما التزموا به»<sup>(٣)</sup>.

لكن إذا رأى المسلمون الصلاح في دخولهم في مجلس الأئمه، لا- يكون لهم إلا- حق التصرف في شؤون موكلיהם من غير المسلمين، كما لهم المطالبه بما هو حقهم في الدولة الإسلامية، من حفظ النفس والمال والعرض، وما جعل الإسلام لهم من حق في قبال ما يؤخذ منهم من المال.

أما الأقلية السياسيه، وهي عباره عن تجمع الأقلية، والتي يجب أن تكون في الإطار الإسلامي، لأن المفروض أن الدولة للإسلام، فلهم حق نقدمه واجتهادهم، ومعارضتهم في إطار النصيحه، كما قال (عليه السلام): «الدين النصيحه»<sup>(٤)</sup>، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والمعاونه على البر، والمشوره.

وفي الحديث عنه (صلى الله عليه وآله): «أيها الناس أشيروا على»، وتقديم قول على (عليه السلام) في المشوره، كما ورد في حديث عنهم (عليهم السلام): «خير الإخوان من أهدى إلى عيوبه»<sup>(٥)</sup>، إلى غير ذلك مما سند كره إن شاء الله تعالى.

ولا يخفى أن الحقوق المذكوره ثابته حتى للأفراد، ولا تختص بالأقليات السياسيه، لإطلاق أدلةها.

ص: ١٥

١- سورة البقره: ٢٥٦

٢- سورة الكافرون: ٦

٣- الوسائل: ج ١٧ ص ٥٩٨ الباب ٣ من أبواب ميراث الجد ح ٢.

٤- الوسائل: ج ١١ ص ٥٩٥ الباب ٣٥ من فعل المعروف ح ٧.

٥- الوسائل: ج ١٨ ص ٣٢ الباب ٢٤ من العشره ح ١.

#### القوه التنفيذية وأنواع الحكومات

(مسأله ٢٩): ذكرنا في المسأله السابقة القوه التشريعيه من القوى الثلاث السياسيه فى الدوله، والآن نذكر شيئاً من شؤون القوه التنفيذية، وهى القوه التي تتکفل الإجراء، ولا ترتبط بالتشريع إلا نادراً، كما يأتي بيان النادر في مسأله تفكيك القوى الثلاث.

والصور التي تتصور في القوه الإجرائيه اثنى عشره صوره:

هي أن يكون الحكم بيد واحد، أو اثنين، أو أكثر، وكل من الأقسام الثلاثه إما بالوراثه أو بالانقلاب أو بالانتخاب، والانتخاب إما من قبل الأمه أو من قبل المجلس، ونحن نذكر من هذه الصور ما هي الآن واقعه في الخارج.

#### ((الملكيه الوراثيه))

#### ((الملكيه الوراثيه))

١) أن تكون القوه الإجرائيه بالملوکيه الوراثيه، وليس المهم اسم الملك، وإنما المهم هذه الصيغه، إذ قد يكون باسم (السلطان) أو (الأمير) أو (الخليفه) أو (الشيخ) أو ما أشبه ذلك، كما في الخلفاء في الإمارات المطله على الخليج.

كما أن الإرث قد يكون في الأولاد، وقد يكون في القبيله، كما إذا مات أحدهم ورثه ابن عمه أو ما أشبه ذلك.

والغالب أن ترافق هذه الصوره حالة الاستبداد، فإن «من ملك استأثر» كما قاله أمير المؤمنين (عليه السلام)<sup>(١)</sup>، لكن لا ملازمه، إذ

ص: ١٦

١- نهج البلاغه: الحكمه ١٦٠.

من الممكن أن يكون الملك عادلاً، ويكون حسب رضى الأمة.

ولذا ورد في القرآن الحكيم: ((إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا))<sup>(١)</sup>، ومن الواضح أنه إذا كان بأمر الله سبحانه لا يكون للأمة الاختيار.

قال تعالى: (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرْجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا)<sup>(٢)</sup>.

نعم لا شك أن الذى ينتخبه الله لإداره الأمة يكون فى قمه العدالة، وإنما قولنا (لإداره الأمة) فهو لإخراج المنتخب للانتقام، كما هو قول بعض المفسرين فى قوله سبحانه: ((بَعَثْنَا عَلَيْكُمْ عِبَادًا لَنَا أُولَى بِأَنْسٍ شَدِيدٍ فَجَاسُوا خِلَالَ الدِّيَارِ وَكَانَ وَعْدًا مَفْعُولًا))<sup>(٣)</sup>.

كما ورد ذكر الملك فى آيه أخرى قال سبحانه: ((وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمَهِ إِذْ كُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلْنَا فِيكُمْ أَنْبِيَاءَ وَجَعَلْنَاكُمْ مُلُوكًا وَآتَاكُمْ مَا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ))<sup>(٤)</sup>، أما ما ورد في القرآن: ((فَالْأَنْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرِيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّهَا أَهْلِهَا أَذِلَّهَا))<sup>(٥)</sup>، فهو عام مخصص لسائر العمومات.

وربما كانت القوه التنفيذية فى بعض الأزمان ملوكيه غير وراثيه، فكان إذا مات الملك انتخبوه ملكاً آخر مكانه، وكان ملكاً إلى آخر العمر.

وقد ظهر مما تقدم أن الخلافه الأمويه والعباسيه والعثمانيه وما أشبه لم تكن إلا ملوكيه

ص: ١٧

- 
- ١- سورة البقره: ٢٤٧.
  - ٢- سورة النساء: ٦٥.
  - ٣- سورة الإسراء: ٥.
  - ٤- سورة المائدہ: ٢٠.
  - ٥- سورة النمل: ٣٤.

وراثيه، وتسميتها باسم الخلافه لم تكن على واقعها، ولذا سميت في الأحاديث بـ (الملك العضوض).

### ((الملكيه الرمزية))

#### ((الملكيه الرمزية))

(٢): أن تكون القوه الإجرائيه بالسلطنه المشروطه، فيكون الملك السيد المطلق، ولكن لا تنفذ الأحكام التي يريد تنفيذها إلا بموافقة المجلس من قبل الأمه، وفي هذه الصوره – إذا كان واقعيه – لا يكون الملك إلا رمزاً، وإنما تكون القدرة التشريعيه هي السиде في البلاد، ويرطانيا الحاضره حالها هكذا حيث نجد الملك وهو رمز، وإلى جانبه القوه التشريعيه في البلاد والقوه التنفيذيه، لكن لا وجه في الحقيقة لهذه الملوكيه، بل اللازم أن تنسحب من الميدان بعد أن لم يكن مبرر لبقاء الملك، بل هو إرهاق لخزانه الأمه.

وأما إن لم تكن واقعيه، كما في أيام البهلوين في إيران، حيث إن الملك كان ديكاتوراً، والمجلس لم يكن إلا صوره ديكوريه، فالمجلس ليس له أمر وسلطه. وعلى هذا فصوره الجمع بين الملك والمجلس، ليست إلا كالجمع بين الحجر والإنسان، أحدهما زائد لا فائد فيه.

وقد استدل بعضهم للجمع بين الأمرين بقوله تعالى حكايه عن بلقيس: (فَالْتُّ يَا أَيُّهَا الْمَلَأَ أَفْتُنِي فِي أَمْرٍ مَا كُنْتُ قَاطِعَهُ أَمْرًا حَتَّى تَشْهَدُونَ، قَالُوا نَحْنُ أُولُوا قُوَّةٍ وَأُولُوا يَأْسٍ شَدِيدٍ وَالْأَمْرُ إِلَيْكَ فَانظُرْ إِلَيْكَ مَاذَا تَأْمُرِينَ) (١)، حيث استشارتهم الملكه، وأرجعوا لهم الأمر إليها بعد إعطائهم لها وجه الرأي، لكن فيه إن قولهم ليس حجه، ولم تكن القوه ملكيه استشاريه، بل استشارت الملكه وزراءها، فلم يكن الأمر مشروطه.

### ((انتخاب القوه التنفيذية))

#### ((انتخاب القوه التنفيذية))

(٣) أن يكون رئيس القوه التنفيذية بالانتخاب، فقد يكون انتخابه من

ص: ١٨

قبل الأمة مباشره، كما في رئيس أمريكا، ورئيس فرنسا، حيث إن الشعب مباشره ينتخبونه، لكن لا يحق للرئيس اتخاذ القرار بدون مشاركه المجلس التقيني، بل الكونجرس وغيره دخيل في قرارات الرئيس وناظر على أعماله.

وحاصل ذلك أن الأمة تتصرف في شؤون نفسها بإشرافين، إشراف الرئيس المنتخب وإشراف المجلس المنتخب.

وقد يكون انتخابه بواسطه جماعه خاصه، مثل مجلس الشورى، أو مجلس الأعيان، أو ما أشبه، أو كلا المجلسين، وحيثند فالآمة انتخبت نوابها، ونوابها انتخبو خادم الأمة (رئيس التنفيذ: رئيس الجمهوريه)، ولا شك أن للامه أن تختار إحدى الكيفيتين، إلا أن الكيفيه الأولى أقرب إلى إشراف الأمة على مقدرات نفسها.

#### (تعدد الرئيس التنفيذي)

#### (تعدد الرئيس التنفيذي)

٤) أن يكون الرئيس التنفيذي اثنين أو أكثر، والغالب في هذا النحو من الحكم أن يكون أحد الرئيسين بيده التنفيذ وليس له مسؤوليه، والرئيس الثاني يشارك الأول في التنفيذ إلا أنه مسؤول أيضاً ويكون أحدهما رئيس الجمهوريه، والآخر رئيس الوزراء، أو يكون أحدهما رئيس مجلس الجمهوريه، والآخر رئيس الوزراء، كما كان في العراق في أيام قاسم، وإن كان الأمر صوريأً.

وفي هذا الحال يكون المسؤول عن التنفيذ وعن إداره البلاد ودوائرها أحدهما، رئيس الوزراء مثلاً، وحيثند قد يكون مجلس السيادة ذا فرد واحد، وقد يكون ذا أفراد.

أما إذا كا الرئيس التنفيذي أكثر من اثنين، فيكون للقوه التنفيذية أفراد في مجلس أعلى، مثل مجلس السوفيت الأعلى في روسيا، وكذلك في سويسرا، وإن كان أولهما أقرب إلى الديكتاتوريه حتى في مجلس السوفيت، وذلك لأن الديكتاتوريه عجله إذا تحركت لا تعرف نظاماً ولا قانوناً وإنما يسود

فيهم شريعة الغاب، ولذا تمكّن ستالين من قتل أصدقائه، وبرجنيف من إقاله خروشوف، ففي سويسرا يكون المجلس الأعلى للقوه التنفيذية مركباً من سبعه أشخاص ينتخبون لمده أربع سنوات.

#### ((من علائم الحكم الدكتاتوري))

#### ((من علائم الحكم الدكتاتوري))

ويجب أن يعرف أنه إذا أريد معرفه أن الحكم دكتاتوري أو استشاري، يجب أن يلاحظ أمران:

الأول: هل في البلد حزب واحد أو أكثر.

الثاني: هل أن الرئيس الذي بيده التنفيذ حققه \_ لا الرئيس الصورى كملكه بريطانيا \_ هل يبدل كل أربع سنوات أو أقل أو أكثر أم لا.

فإن كان البلد ذا حزب واحد، أو أن الرئيس لا يبدل، فالحكم دكتاتوري، والناس لا قيمة لهم، وإن كان في البلد حزبان أو أكثر والرئيس يبدل فالحكم استشاري.

وسياطى الكلام فى مسألة تعدد الأحزاب وعدمه فى بعض المسائل الآتية إن شاء الله تعالى.

#### ((القوه التنفيذية والانقلاب العسكري))

#### ((القوه التنفيذية والانقلاب العسكري))

٥) أن تكون القوه التنفيذية بيد الرئيس الذى جاء إلى الحكم بالانقلاب العسكري، ومثل هذا الحكم لا يكون إلا دكتاتورياً، والناس تحت مثل هذا الحكم لا يكونون إلا أسوأ من العبيد.

ومهما قيل في شأن الانقلاب العسكري فليس إلا استئثاراً بالسلطة بالقوه والسلطه المتکيه على القوه دون الآراء الحره، لا شريعيه لها لا في ميزان العقل ولا في ميزان الدين.

هذا مع الغض عن أنا لم نر منذ الحرب العالميه الثانيه، انقلاباً عسكرياً في آسيا وإفريقيا، إلا كان انقلاب استعماريًّا.

بقى الكلام في أمرین:

#### ((الأقرب إلى النظره الإسلامية))

اشارة

#### ((الأقرب إلى النظره الإسلامية))

الأول: إن الأقرب إلى الاستشاره والنيابه عن الإمام (عليه السلام) فـى الإسلام، أن يكون الحكم ذا رتبتين طولاً، فـتنـتـخـبـ الأمـهـ نوابـهاـ لمـجـلسـ الأمـهـ، وـتـنـتـخـبـ

ص: ٢٠

الفقيه الجامع للشراطط، لأن يكون سلطه أعلى في الدولة، وهذا المتخban يتعاونان في انتخاب السلطة التنفيذية، رئيس الجمهوريه إما مباشره، وإما ترشيحاً في عدد ينتخب الجمهور أحدهم، فيكون الفقيه المشرف الاستشاري الأعلى، والمجلس يقنن – أي يؤطر القوانين الإسلامية ويري التطبيق الألائق لها – رئيس الدولة ينفذ، مع أن يكون في الدولة أحزاب متعددة، ولا فرق بعد ذلك أن تكون قياده الفقيه على نحو الجماعي والتعدد والشوري، أو تكون على نحو الوحدة.

وسأتأتي تفصيل الكلام في ذلك في مسألة ولایه الفقيه.

### كيف توفر الحرية الحقيقية

#### كيف توفر الحرية الحقيقية

الثاني: إن الحرية الحقيقية لا تكون للأمة، إذا لم يتتوفر هناك أمران:

١) الوعى الكافى للأمة.

٢) عدم وجود جهة مزيفه لإداره الأمة، كالاقتصاد المنحرف بسبب رأس المال.

وذلك لوضوح أن عدم الوعى الكافى يوجب سيطره أهل المكائد والجحيل على الأمة، ولو كان النظام ذا أحزاب وانتخابات حره فيبدل الرئيس الأعلى كل أربع سنوات مره.

كما أن منهاج المال لو كان منحرفاً إلى الرأسماليه، حيث يستغل الآثرياء العمال والفلاحين والمعلميين ومن إليهم، وذلك بأن لا يكون المال إزاء الأمور الخمسه: (العمل الفكري، والجسدى، والمواد، والعلاقات والشروط، كما فعلناه في كتاب: الفقه الاقتصاد)، وبذلك يتجمع لدى الرأسماليين المال الزائد عن حقهم، ولا يكون التوزيع على الأمة توزيعاً عادلاً،

فيستعمل فائض هذا المال الذى جمع بغير حق، فى تحوير الانتخابات حسب صالح الرأسمالى، ولا يكون حينئذ حسب صالح الأمة، والحاصل يكون المحور المال، وعلى قمته بضعه من الرأسماليين، ولا يكون المحور الأمة وعلى قمته إراده الأمة وصالحها.

وهذا هو الذى يشاهد فى بلاد الرأسمالية، وعلى رأسها أمريكا، حيث إن الحرية الموجوده فيها بانتخابات وتبدل الرئيس كل أربع سنوات، ليست إلا شكليه، حيث إن الكلمه الحقيقية لجماعه من الرأسماليين، لا للشعب، وقد ذكرنا بعض تفصيل ذلك فى (الفقه: الاقتصاد).

اشاره

القوه القضائيه

(مسئله ٣٠): تقدم الكلام حول القوه التشريعيه والقوه التنفيذيه، والكلام الآن حول القوه القضائيه.

وهذه القوه تعد من القوى السياسيه الثلاث، بينما إطلاق السياسه على هذه القوه إنما هو بنوع من التوسع، إذ السياسه معناها الإداره، والقضاء لا يدير، بل المدير حقيقه للبلاد القوه التنفيذيه، وإذا أريد ملاحظه القوى الثلاث، فالتشريعيه شأنها قبل التنفيذيه، لأن التشريعيه هى التي تقضى أو تؤطر، وبعد ذلك يأتي دور التنفيذيه لتدبر البلاد حسب تلك التشريعات.

وأما القضائيه فهى تتدخل فى موارد النزاع، سواء بين الأفراد أو المنظمات فى دولة، أو بينهما وبين الدولة، أو بين الدول، لأجل أن تقول كلمتها فى أن القانون الذى صدق عليه التشريع ماذا يقتضى، وبذلك يفصل بين الدعاوى.

بساطه القضاe فى الإسلام

بساطه القضاe فى الإسلام

وقد كانت (القوه التشريعيه) فى الإسلام متمثله فى الفقهاء الذين يستبطون الأحكام من الأدله الأربعه، و(القوه التنفيذيه) متمثله فى الدوله ممن يسمى بال الخليفة

أو غيره، و(القوه القضائيه) متمثله في القضاة الذين تخرجوا على أيدي الفقهاء.

وقد تقدم سابقاً أن فى الإسلام لا يلزم هذا القسم من الانفكاك، الذى يشاهد الآن بين القوى الثلاث.

كما أن القوه القضائيه فى الإسلام كانت لها صلاحيات واسعه، فالذى جعل فى القانون الحديث دوائر، كانت فى الإسلام ضمن دائره القضاة، من الأوقاف، وأموال الأيتام وسائر القاصرين، والحدود والديات والقصاص، والأحوال الشخصيه وما أشبه ذلك، والسبب فى ذلك بساطه الدوائر الإسلامية، حيث تعددت فى الدول الحديثه، وقد كان وجه تلك البساطه أمران:

الأول: إن الإسلام يربى الأمه على خوف الله والفضيله، مما يقلل الاحتياج إلى القضاة، إذ الإيمان والتزام الفضيله يقللان الجرائم والمنازعات وما إلى ذلك، ولذا نرى مدینه ذات أربعه ملايين – كما يقول بعض المؤرخين – مثل الكوفه يدير شؤونها القضائيه رجل واحد فقط.

الثانى: إن الإسلام لا يعرف الالتواء فى قوانينه، إذ قوانين الإسلام وضعـت لأجل الإنسان، لا لأجل الماده، كما ألمعنا إلى ذلك فى مسئله سابقه، وبذلك تكون القوانين الإسلامية إنسانيه، والقانون الإنساني المتحرى للحقيقة لا يكون فيه التوء، وإذا لم يكن التوء لم يحتاج الأمور إلى كثـره الموظفين، كما فصلنا الكلام حول ذلك فى جمله من كتابنا الإسلامية.

#### ((مهام القوى الثلاث))

#### ((مهام القوى الثلاث))

وكيف كان فالقوه التشريعيه تلاحظ المجتمع من ناحيه، والمنظمات والأحزاب والدوائر من ناحيه ثانية، فتضـع لها القوانين الملائمه، الكفـيله بسلامتها وتقدمها، وفي الإسلام حيث القوانين موضوعه من قبل الله سبحانه فالقوه التشريعيه تعمل أمرـين:

١: استنباط القوانين الملائمة من الأدلة الأربع.

٢: تفهم كيفية تطبيق القوانين المستنبطة على الخارج، مثلاً في باب الاقتصاد يستنبط المجلس كيفية الاقتصاد في الإسلام، وهل أنه رأسمالي أو شيعي أو اشتراكي أو توزيعي أو قسم خامس، وهو ما ذكرناه في كتاب (الفقه: الاقتصاد)، وبعد هذا الاستنباط يأتي دور التطبيق، وأن هذا الميزان كيف يمكن تطبيقه في المعامل، فأى قدر من النتائج للمعامل، ولرأس المال، وللعامل، وللمدير، وهكذا.

والقوه التنفيذية توفر الأدوات الملائمه لتنفيذ تلك القوانين، أو تجعل الموظفين والإدارات، وتشريع القوانين التنفيذية، وتطبيق القوانين التشريعية على الخارج، مثلاً وزارة المواصلات تجعل الموظفين المراقبين للطرق، وتجعل قوانين المرور، وتشريع عقوبات للمخالف، كل ذلك مستقى من قوانين مجلس الأمة، فقوانين المواصلات في الدرجة الثانية من القوانين، بينما قوانين مجلس الأمة في الدرجة الأولى.

أما القوه القضائيه، فهى تنفذ قوانين مجلس الأمة في حقل خاص، هو حقل المنازعات، فيما إذا راجعها المتنازعون، أو كان الأمر يتطلب تدخل القضاء لأنه من صلاحيه الادعاء العام، ولذا كانت القوه القضائيه كالقوه التنفيذية في جعل الموظفين والإدارات الخاصه بالقضاء، وتشريع القوانين المرتبطة بهذا الشأن، بشرط أن تكون تلك القوانين مستقاء من قوانين مجلس الأمة.

وقد سبق الفرق بين سعه دائرة القضاء الإسلامي، وضيق دائرة القضاء على الأسلوب الغربي، وبهذا تبين أن القوه القضائيه فى الإسلام تشمل أمثل الأحوال الشخصية والحدود والأوقاف، وما إلى ذلك.

ثم إن القوه القضائيه فى بعض البلاد الغربية تهم بموضوع آخر بالإضافة إلى المنازعات، وهو التوفيق بين القانون الأساسي للبلاد وبين القوانين التي يريد المجلس وضعها، وكذلك بين القانون الأساسي وبين إجراءات

الدستور، يقول: كل إنسان حر في أن يتصرف في ماله وفي نفسه بما لا يضره ولا يضر الآخرين.

والقوه التنفيذية تريد الاستفاده من هذه الحرية، بإجازه مصارعه الشiran، فالقوه القضائيه تأتى لتنظر هل أن هذا الإجراء يلائم المستنى أو المستنى منه، فإن كان داخلاً في الأول منعه، وإن كان داخلاً في الثاني أجازه، إلى غير ذلك من الأمثله.

وفي الحقيقة إن هذا العمل من القوه القضائيه، عباره عن حل النزاع بين القوه التشريعيه والقوه التنفيذية، لأنه ملاحظه أن لا تخالف القوه التنفيذية القوه التشريعيه، وعليه يشكل القضاe شعبه خاصه، لتكون المرجع الأخير في هذه المنازعه بين القوتين المذكورتين، ويعين لهذه الشعبه أقدر الخبراء المحنكين في القوانين وفصل المنازعات.

### كيفيه نصب القضاe

#### كيفيه نصب القضاe

وحيث قد عرفت أن أعلى سلطه في الدوله الإسلاميه هي سلطه الفقيه الجامع للشراط المتنتخب من قبل أكثريه الأمه، فاللازم أن يكون نصب قضاe هذه الشعبه القضائيه بيد الفقيه، لكن الأفضل أن يكون مع استشاره المجلس، أو يعين بعضهم الفقيه وبعضهم المجلس، ويكون النظر لأكثريه الآراء، كما إذا كانوا خمسه أو سبعه مثلاً.

وقد تعرضنا في كتاب القضاe أنه لا مانع من تعدد القضاe وحكمهم بأكثريه الآراء، بل هذا هو الأقرب في القضايا المهمه، أمثال عمل هذه الشعبه، حيث إن الشورى قاعده عقليه، قررها الإسلام كتاباً وسنةً وإجماعاً، وإطلاق أدله

الشوري يشمل المقام، بل يشمله المناط في قوله (عليه السلام): «خذ بما اشتهر بين أصحابك»<sup>(١)</sup>، بل والمناط والإطلاق في استشارات الرسول (صلى الله عليه وآله) وأقوال على (عليه الصلاة والسلام) كما تقدم.

وبعد ذلك يسهل الأمر في أن القضاة الذين يعينون لهذه الشعبة، يكونون دائمين أو موقتين، فإن الخصوصيات يعين حسب رأي الفقيه القائد والمجلس.

نعم، لا إشكال في لزوم أن يتتوفر فيهم العلم والعدالة والخبرة وغير ذلك من الشروط الإسلامية.

والظاهر أن هذا النوع من القضاة داخل في إطارات أدلة القضاء، فلا حاجه إلى القول بأن هذا النوع يفهم من مناط أدله القضاء.

ووجه ما ذكرناه أن التعارض بين القانون الأساسي والقوانين الثانوية يرجع في حقيقته إلى التعارض بين حقين لإنسانين أو لجماعتين، وإعطاء الحق إلى مستحقه بالقضاء مشمولاً لأدله القضاء، وأى فرق بين الفصل عند منازعه حقين شخصيين، وبين الفصل عند منازعه حقين تخصيصاً حقوقيتان.

ومثل ذلك المنازعه بين مختلف أجهزة الدولة، مثلاً طلت جماعه فتح ناد في المحل الفلاحي، وأراد وزير الشؤون إعطاء الإجازة استناداً إلى قانون الحريات الإسلامية، وأراد وزير البلديات المنع استناداً إلى قانون «لا ضرر»<sup>(٢)</sup>، حيث إن ضوابط النادي يسلب راحه الماره أو الجيران، فمنع هيه القضاة لهذا الوزير أو ذاك، يرجع بالنتيجه إلى ترجيح حق الماره أو حق الطالبين لفتح النادي، صحيح أن الوزيرين يتنازعان في شخصيتهم الحقوقية، إلا أن الشخصيه الحقوقية راجعه بالأخره إلى الحق الفردى، كما تقدم الكلام في ذلك.

٢٧: ص

---

١- مستدرك الوسائل: ج ٣ ص ١٨٥ الباب ٩ من صفات القاضى ح ٢.

٢- الكافي: ج ٥ ص ٢٩٢ ح ٨، والتهذيب: ج ٧ ص ١٤٧ ح ٦٥١.

بين القوه القضائيه والقوه التنفيذية

ثم إن القوه القضائيه لها حقوق بالنسبة إلى القوه التنفيذية، هي لأجل استقلال القضاء وتتوفر الإمكانيات لها لتعمل حسب العدالة التامه، وهي:

١: لا يحق للقوه التنفيذية نقل القضاة من مكان إلى مكان، إلا حسب القوانين الدقيقه جداً، إلا ل تعرض كل قاض لا يطع القوه التنفيذية في أوامرها إلى النقل، لتأتي التنفيذية مكانه بمن يطع أوامرها، ويكون حق النقل للتنفيذية سيفاً مصلتاً على رأس القاضي، وبذلك لا يمكن من إجراء العدالة في القضايا التي تدير التنفيذية طرفاً من أطراف القضيه المتنازع فيها.

٢: يجب على التنفيذية توفير المال والمكان والشروط الملائمه للقاضي ومن إليه، ليتمكن القاضي من استفراغ الوسع في تحري الحق في كافة القضايا، سواء كانت بين الناس، أو بين الناس والدولة، أو بين المنظمات والأحزاب، أو بين الدولة وبين الأحزاب والمنظمات، أو بين الناس والأحزاب والمنظمات.

٣: يجب على التنفيذية تنفيذ آراء القضاة المتعلقة بفصل المنازعات، وإذا تكاسل بعض موظفه التنفيذية من التنفيذ يجب عقوبته بماقره الإسلام (والقانون في الدوله غير الإسلامية) والالم يكن ضمان لإجراء العدالة.

٤: لا يحق للتنفيذية أن تتدخل في شؤون القضاة، لأن تصدر إليهم الأمر والنهي، إلا كان ذلك نقضاً للعدالة وتحميلاً لفعالية القضاة.

٥: يجب أن يكون كل أفراد الأئمه بما فيهم الرئيس الأعلى للدولة خاصعاً للقضاء، فالكل أمام القانون سواء، والقوه التنفيذية يجب عليها إطاعه القضاة فيما يأمر بالنسبة إلى أي فرد أو جماعه.

وفي قضايا الرسول (صلى الله عليه وآلها وعلی (عليه السلام) وكل منهما كان الرئيس الأعلى للدولة في زمانه، ما يدل على

احترام الإسلام للقضاء وخصوص كل الأفراد له، بما يجب أن يكون درساً وعبرة.

٦: لا- حق للتنفيذ في التعرض لأى شأن إلا بموافقة القضاء، إذ التنفيذ بدون القضاء معناه الحكم على أحد المتنازعين بدون الرجوع إلى القضاء، مثلاً إذا أراد الشرطى إلقاء القبض على إنسان، لا يحق له ذلك إلا بعد جلب موافقة القضاء، حيث إن جوهر القضية نزاع بين حق الشرطه وحق ذلك الإنسان، وتقديم أحد الحقين على الآخر بدون الرجوع إلى القضاء خرق لقانون العدالة. إلى غير ذلك من الأمور التي لسنا نحن بصددها الآن.

وقد قرر بعض القوانين عدم الحق للقاضى فى الانتماء إلى الأحزاب والمنظمات السياسية أو ما أشبه السياسية، مما يجعل القاضى مohnه للتحيز، وذلك نقض لحياد القضاة.

وهذا الشرط في الشريعة الإسلامية قد يمكن أن يستند إلى بعض الأدلة في بعض الحالات، مثل اشتراط أن لا يكون الشاهد متهمًا، كما دل عليه النص (١) والإجماع، فإذا كان محظوراً في الشاهد كان أولى أن يكون محظوراً في القاضي، فتأمل.

وعلى هذا فلمجلس الشورى أن يقرر هذا الشيء، أو لقاضى القضاء، أو لوزير العدل، أن يراعى هذا الأمر في القضاة الذين يريد استخدامهم.

٢٩: ص

---

١- انظر: الوسائل: ج ١٨ ص ٢٨٧ الباب ٣٢ من الشهادات.

اشاره

مهمات الدولة

(مسألة ٣١): الدوله بقوها الثلاث التشريعيه والتنفيذيه والقضائيه، تراعى (القانون) و(حقوق الإنسان) و(العداله) و(الرفاهيه) و(حسن التدبير) و(رعايه الأمه) و(تقديم الأمه)، ومن هذه المجموعه تتكون الدوله الصالحه، وبسببيها تكون الأمه الرشيدة.

((الدوله والقانون))

((الدوله والقانون))

١: القانون، فعلى الدوله أن تطبق نصوص القانون على الأمه، ولا تحيد عنها إرضاً لفته أو للحاكم، ولا فرق في ذلك بين الدوله الإسلامية وبين غيرها.

ففي الإسلام يجب على الدوله تطبيق القوانين الإسلامية على الجميع وإن لم يفهم الحاكم وجه القانون، بل وإن زعم أنه غير كامل.

واللازم أن لا يحيد الحاكم عن ذلك إلا إلى القانون الثانوى الإسلامي أيضاً، فقد يكون ذلك القانون الثانوى بسبب (قاعدہ لا ضرر) أو (قاعدہ لا حرج) أو (قاعدہ الأهم والمهم) أو غير ذلك من القواعد الثانوية.

ومنها ما إذا رأى الحاكم الإسلامي الذى يidle الأمر، الصلاح فى العفو أو ما أشبه ذلك، كما عفى رسول الله (صلى الله عليه وآلـهـ عن أهل مكه، وعفى على (عليه السلام) عن أهل البصره، وعفى عن سارق، فقال له (عليه السلام) «وهبتك لسوره البقره»[\(١\)](#)، إلى غير ذلك مما ألمعنا إليه فى كتب (الحكم فى الإسلام) و(القضاء)

ص: ٣٠

---

١- الوسائل: ج ١١ ص ١٢٠ الباب ٧٢ من أحكام الأرضين ح ١.

و(الحدود) وغيرها.

وفي الدوله غير الإسلامية واجب الدوله تنفيذ القانون، حتى إذا كان لا ينصف المواطن ولا يقوم على أساس من العداله، ولا يرد الحقوق إلى أربابها، بل اللازم السعى لإسقاط القانون باستفتاء الشعب في تبديله إلى القانون الصالح، وبإثاره الشعب إلى حـدـ الـهـيـاـجـ ليـعـدـلـ المـشـرـعـونـ القـانـونـ، وبـإـصـارـ الـهـيـئـهـ التـشـرـيعـيـهـ قـوـانـينـ جـدـيـدـهـ.

وذلك لأن مراعاه القانون أهم من مراعاه الأفراد الذين يطبق عليهم قانون غير عادل، حيث إن الفوضى التي تترتب على عدم مراعاه القانون أضر من ذهاب حق بعض المواطنين.

بل قد نجد في الإسلام مثل ذلك تقنياً وتطبيقاً، فيقال: إن (العده) لأجل عدم اختلاط المياه، لكن العده تجرى بالنسبة إلى العقيم، ضرباً للقاعدـهـ وتوحـيـداًـ لـلـقـانـونـ، معـ أنـ فـيـ عـدـتـهـ ذـهـابـاًـ لـحـقـهـ، إـنـ لـمـ نـقـلـ بـأـنـ العـدـهـ لـمـ مـصـلـحـهـ اـحـتـرـامـ الزـوـجـ أـيـضاًـ، وهـيـ موجودـهـ فـيـ العـقـيمـ.

وفي التطبيق نرى أنه إذا كان خوف سرايه الوباء جاز منع استعمال أنواع اللبن ومشتقاته، مع أنه ليس كل لبن فيه جراثيم الوباء، وذلك لتقديم مصلحـهـ حـفـظـ الصـحـهـ العـامـهـ عـلـىـ مـصـلـحـهـ حقـ صـاحـبـ الـلـبـنـ فـيـ مـالـهـ.

#### ((بين روح القانون وصورته))

#### ((بين روح القانون وصورته))

أما هل للدوله مراعاه (روح القانون) أو مراعاه (صوره القانون) في صوره التعارض بينهما؟

قولان:

الأول: لزوم مراعاه روح القانون، لأن القانون وضع لروحه لا لصورته، كما قال الفقهاء في العمل بالمرکوز في ذهن الواقع، إذا لم يمكن العمل بالوقف مصدرأً أو مصರفاً.

الثاني: مراعاه صوره القانون، بحجه أنه لو ترك الأمر إلى الروح، لا تسع المجال لقانون أن يخالف القانون بأنه رجح روح

القانون على صوره القانون، وفساد ذلك أكثر من صلاح روح القانون.

وكيف كان، فإذا لم تعمل جهة من جهات الدوله بالقانون، عوقبت على ذلك العقوبه القانونيه فى دول القانون، والعقوبه الشرعيه فى الحكم الإسلامي، والعقوبه قد تكون بدنيه كالسجن والتعزير، وقد تكون ماليه كالغرفيم، وقد يجمع بينهما، إلا أن من مختصات الشريعة الإسلامية عدم العقوبه الجسدية لغير المقصر، في بينما ترتتب العقوبه الماليه حتى للجاهل الفاصل كما فى الإلتفافات، لا ترتتب العقوبه الجسدية إلا للعامد والجاهل المقصر، على ما فصل فى كتب الحدود والديات والقصاص وغيرها.

نعم قد ترتتب العقوبه الجسدية فى موارد نادره، كسجن المتهم بالقتل ستة أيام، كما فى حديث عن رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وذلك لقاعدته الأهم والمهم، وإذا كانت هناك أبدال رجح البدل الأنسب بالحربيه وبحقوق الإنسان، مثل أخذ الكفيل الذى هو مقدم على السجن، على ما ذكرناه فى كتاب القضاء.

## الدوله وحقوق الإنسان

### الدوله وحقوق الإنسان

٢: حقوق الإنسان هى مستقى القانون، سواء فى الإسلام (حقيقة)، أو فى الدول الديمقراطيه (صوره)، أما الدول الديكتاتوريه فمستقى القانون فيها رأى الديكتاتور، ولا يهمنا الكلام حولها، وإنما نذكر الأولين فقط.

فالإسلام جعل الإنسان محور العالم، كما ذكر فى آيات مكرره، قال سبحانه: (اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنَ الشَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ

وَسَخَّرَ لَكُمْ الْفُلْكَ لِتَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِأَمْرِهِ وَسَخَّرَ لَكُمُ الْاَنْهَارَ وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَآءِيْنَ وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيلَ وَالنَّهَارَ وَآتَاكُم مِّنْ كُلِّ مَا سَأَلْتُمُوهُ وَإِنْ تَعْدُوا نِعْمَتَ اللَّهِ لَا تُخْصُّوهَا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَظَّلُومٌ كَفَّارٌ) (١١).

وفي الحديث القدسى: «خلقت الأشياء لأجلك، وخلقتك لأجلى»، ومعنى الجملة الثانية تفسير قوله سبحانه: {وَإِنَّ إِلَى رَبِّكَ الْمُنْتَهَى} (٢)، حيث إن (كل ما بالغير لابد وأن ينتهي إلى ما بالذات) كما تقول بذلك القاعده الفلسفيه.

وحيث إن القانون الإسلامى وضع لأجل الإنسان، فالقاسم المشترك فى كل قوانين الإسلام السياسي والاقتصاديه والعباديه والجزائيه والشخصيه هو فائدہ الإنسان، إبقاء وإنماء، ولذا كان الناس فى نظر الإسلام سواسيه كأسنان المشط (٣)، وكان {أكرمكم عند الله أتقاكم} (٤)، وكان «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته» (٥)، وكان «الناس مسلطون على أموالهم وأنفسهم» (٦)، ولذا كان الإسلام دين الحرية والكافر والتقدير، و«من ساوي يوماه فهو مغبون» (٧)، إلى غير ذلك.

## الأنظمه الغرييه تسحق حقوق الإنسان

### اشارة

### الأنظمه الغرييه تسحق حقوق الإنسان

أما الدوله الديمقراطيه فلم تصل إلى الديمقراطيه إلاـ بعد قرنين من الكفاح والحروب والثورات، أى عبر القرنين السابع عشر والثامن عشر المسيحي،

ص: ٣٣

١- سورة إبراهيم: ٣٤.

٢- سورة النجم: ٤٣.

٣- انظر من لا يحضره الفقيه: ج ٤ ص ٣٧٩ وفيه: «الناس كأسنان المشط سواء» .

٤- سورة الحجرات: ١٣.

٥- إرشاد القلوب: ج ١ ص ١٨٤ ب ٥١.

٦- انظر بحار الأنوار: ج ٢ ص ٢٧٢.

٧- الوسائل: ج ١١ ص ٣٧٦ الباب ٩ من جهاد النفس ح ٥.

ثم بعد ذلك الكفاح الطويل، لم يحصل الإنسان الغربي على حقوق الإنسان إلا مزيجاً بأخطاء كبار نلخصها في خمسة:

### ((أخطاء الديمقراطيات الغربية))

#### ((أخطاء الديمقراطيات الغربية))

الأول: تقييد الحريات، فترى الشعوب الغربية مقيده في أغلب شؤونها، فالسفر والإقامة والبناء والزراعة والصناعة والتجمع وغيرها كلها مقيده بالازن والرخصه من الدوله، ولماذا الإذن، أليس ذلك تقييداً للحرية.

وقد ذكرنا في كتاب ((إلى حكم الإسلام))<sup>(١)</sup>، و((نريد لها حكومة إسلامية))<sup>(٢)</sup> وغيرهما، سعه الحرية الممنوح للإنسان في ظل النظام الإسلامي، بما لا يوجد مثلاً في أي قانون أو دستور حتى في الدستور الأمريكي والقانون الفرنسي، وإن تبجح بهما أصحابهما، وغالباً في إطارها.

الثاني: السماح لرأس المال بالتراكم الجائر، حتى أوجب ذلك سيطرته على مختلف الشؤون السياسية والاجتماعية والاقتصادية وغيرها، فحرية الرجل الغربي وحقوق الإنسان بالنسبة إليه، مثلهما مثل حرية الطائر وحده وهو في القفص، إنه حر هناك، وله حق في دخله الحركه، وهل مثل هذا يسمى حرية وحقاً.

وقد ذكرنا في بعض الكتب الاقتصادية ومنها (الفقه: الاقتصاد) كيف أن رأس المال سلب الإنسان الغربي سيادته وحريته وحقوقه، بل وحتى صحته وراحته، فأورثه المرض الجسدي والقلق النفسي، وكتاب (دع القلق) يكشف الستار عن بعض جوانب هذا المرض والقلق، ولذا ندد بالحقوق القانونية والحقوق السياسية أمثال (راسل) و(هاكسل)، وقد ذكر غير واحد من علماء الغرب وفلسفته أن (ثورة فرنسا) والتي أسموها (كبرى) اسمًا بدون مسمى، إن الثورة وقفت في منتصف الطريق.

ص: ٣٤

١- طبع في بيروت مؤسسه الوفاء.

٢- طبع في إيران دار القرآن الحكيم.

أقول: بل اللازم أن يقال: انتكست على عقيبها، بينما الإسلام قيد رأس المال بما لا يتمكن من الطغيان، وطبقاً لذلك لا يقدر رأس المال على تقييد الحريات وتضييع الحقوق.

الثالث: الاستعمار للخارج، فحقوق الإنسان في الغرب تنظر بعين واحدة، حالها حال القوميه وما أشبه، فليست للإنسان وإنما للساده فقط، ولا فرق بينها وبين قانون سياده الساده على استعباد العبيد، ولذا نرى أبشع استعمار عرفه العالم في تاريخه مارسته فرنسا وبريطانيا وإمريكا وسائر دول أوروبا بالنسبة إلى آسيا وإفريقيا وغيرهما، بينما يرى الإسلام أن الناس «إما أخ لك في الدين أو نظير لك في الخلق»<sup>(1)</sup>، كما في نهج البلاعه.

ولا يخفى أن الاستعمار للخارج، لم ينحصر في ممارسه الظلم للخارج، إذ عادت هذه الحاله إلى الإنسان الغربي نفسه، إذ الملكه إذا حصلت في الإنسان لم يميز في موضوع ممارستها بين الغريب والقريب، حاله حال سائر الملوك، وهذه الملكه السيئه وإن لم تقدر أن تنفس في داخل الغرب بمثل ما تنفست في خارج الغرب، إلا أنها أظهرت نفسها بشكل أو باخر بما أضرت أهل البلاد أيضاً، وهذا ما سبب انزعاج جمله من فلاسفه الغرب وحكمائهم فنددوا بالممارسات الاستعماريه لا في المستعمرات بل في بلادهم أنفسهم.

الرابع: رد الفعل للقوانين الموضوعه في الغرب، وللممارسات والتطبيقات لتلك القوانين حيث إن ذلك خلق الشيوعيه مما أتى بأبشع الشمار، ومن يعرف داخل روسيا والصين وأوروبا الشرقيه وكوبا وأمثالها، يعرف كيف يهان الإنسان في هذه البلاد، بما لا يجد مثيلاً له على طول التاريخ المحفوظ،

ص: ٣٥

---

١- نهج البلاعه: الكتاب .٥٣

والشيوبيه وإن أخذت منذ عشرين سنه فى النقص ووصلت الآن إلى الإشراف على الزوال، حتى أن جمله من الخبراء لا يقدرون باقى عمرها بأكثر من عشر سنوات أو ما أشبه، إلا أن إهانه زهاء ربع البشرية فى مده طويلاً — أكثر من ربع قرن — هى من سيئات الممارسات الغربية، وقد كان شأن الغرب التذرع بحقوق الإنسان لإقامة الحروب والثورات ونصب الديكتاتوريين وصنع الانقلابات، أمثال اغتصاب فلسطين ولبنان وإقامه البهلوى وأتاتورك وانقلابات مصر والعراق، إلى كثير من الأمثله.

أما القوانين الإسلامية فحيث كانت عادله لم يكن لها الأثر السيء، بل كان لها الاطراد والتقدم حتى أن الغرب بنفسه يسمى المسلمين آباء العلم والحربيه، وذكر المنصفون منهم أن علم الغرب وما فيه من الحربيه إنما هو من آثار الإسلام.

الخامس: الاضطراب الذى أوجدوه حول المرأة، فمن ناحيه جعلوا المرأة سلعة رخيصة وأداه إطفاء الشهوات، فجعلوها وسيلة لجلب المال، وفتحوا لها المواتير ومراكيز الفساد، وبذلك أهانوا المرأة أكبر إهانه، حيث سبب ذلك تبذلها ورخصتها من ناحيه، وبقاءها عانسه تتسع في دروب الحياة الصعبه من جهة أخرى.

ومن ناحيه أخرى زعموا أنها تساوى الرجل في كل شيء، فصار ذلك وبالاً عليها، حيث لم تتمكن أن تقدم كما تقدم الرجل في الوزارات والسفارات والنيابات ونحوها، لأنها بطبيعتها لشؤون غير هذه الشؤون، بينما أقيمت عليها خشونه الحياة الصناعيه مما أضطرت بجمالها وأنوثتها وسائر شؤونها الطبيعية، التي خلقها الله سبحانه لها، ولذا أخذ علماء الغرب يفكرون في وضع القوانين العادله للمرأه

لإخراجها من الإهانة والخشوونه، كما ذكر ذلك في جمله من الكتب، وقد ذكرنا نحن جمله من شؤون المرأة في الإسلام في كتاب (في ظل الإسلام) (١) وفي غيره.

## الدوله بين العدل والإحسان

### الدوله بين العدل والإحسان

٣: والمراد بالعدالة في اصطلاح القانون هو ما يسميه الإسلام بالإحسان، والاصطلاح الإسلامي أقرب إلى الحقيقة، وكيف كان فهناك (مساواه) و(عدل) و(إحسان)، قال سبحانه: (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعِدْلِ وَالْإِحْسَانِ) (٢).

فالمساواه معناه التساوى، وقد يكون التساوى عدلاً وقد لا يكون عدلاً، وكذلك النسبة في العكس، فيينهما عموم من وجه على الاصطلاح المنطقى، فإذا ساوي الأخرين فى الإرث كان تساوياً وعدلاً، وإذا ساوي الكبير والصغير فى إعطاء قماش اللباس كان تساوياً لا عدلاً، وإذا أعطاهم متفاوتاً كلاً بقدر حاجته كان عدلاً لا مساواه.

فالعدل إعطاء كل ذى حق حقه، وإدانه كل ذى جرم بجرمه، والإحسان إعطاء المزيد من الحق فيما لا يضر بحق آخر، والعفو عن المجرم فيما لا يكون العفو سيئاً لبطلان حق.

والإحسان فوق القانون، فإن القانون مجرد الحقوق والواجبات والإدانات، أما الإحسان فهو مراعاه ترطيب الحياة وتلطيف الجو، والدوله يلزم عليها مراعات ذلك، ليجعل من القانون واحه خضراء فيها الرحمه والحنان على الإنسان، وهو يوجب تقويه الروابط بين الدوله والأمه وتقديم الأمام، إذ العلاقة المتبادله توجب أجواءً من الثقه والحربيه والرفاه، وكل

ص: ٣٧

---

١- طبع في دار الصادق بيروت، ومطبعه الآداب العراق.

٢- سورة النحل: ٩٠

ذلك من مقومات التقدم، بله الاطمئنان والسكينة ورفع القلق.

ولهذا القانون يشرع المشرعون نصوصاً لأجل رفاه الأمة، كما ينفذ المنفذون أكثر من النصوص المرفهه، ويتمتع القضاة عن الإدانات الثقيلة سواء كانت الإدانة حكم الإعدام أو التعزير أو السجن أو الغرامه.

وقد ذكرنا في كتاب الحدود والقضاء الإطار الذي يمكن للقاضي وللرئيسيين أن يخفف من العقوبات، وقد عفى رسول الله (صلى الله عليه وآله) من أهل مكه<sup>(١)</sup>، وقرر القانون الإسلامي بـ (جب ما قبله)<sup>(٢)</sup>، وعفى عن غيرهم، كما عفى على (عليه السلام) والحسن والحسين (عليهما السلام) وغيرهم من الأئمه (عليهم السلام) عن جملة من المجرمين، كأهل البصرة، وكان على (عليه السلام) يعطي جوائز الخوارج، إلى غير ذلك.

والفرق بين العدل والإحسان: أن العدل واجب إطلاقاً، بينما الإحسان في الجملة، فلا يحق للرئيسي أو القاضي أو ما إليهما، تطبيق القانون بحذافيره، بل اللازم أن يتخلله إحسان في الجملة، وهذا هو الفارق بين وجوب العدل ووجوب الإحسان، حيث قال تعالى: {يأمر...}، أما حمل الأمر في الأول على الوجوب وفي الثاني على الاستحباب، فهو خلاف الظاهر أولاً، وخلاف لظاهر (ينهى...) الذي هو في سياقه، فكما أن النهي تحريمي كذلك الأمر وجوبي.

لا يقال: وحمل (الإحسان) على الجملة خلاف الظاهر أيضاً، إذ الظاهر في كل من (العدل) والإحسان) الإطلاق.

لأنه يقال: نحن أمام أحد خلاف الظاهر، وما ذكرناه أولى، لما نعلم من

ص: ٣٨

---

١- الوسائل: ج ١١ ص ١٢٠ الباب ٧٢ من أحكام الأرضين ح ١.

٢- بحار الأنوار: ج ٤٠ ص ٢٣٠.

الخارج من عدم وجوب كل إحسان بالضرورة، فهذا قرينه على كون وجوب الإحسان في الجملة.

بل يمكن أن يقال في تقريب وجوب الإحسان في الجملة: إن خلافه فظاظه وهي محرمه، لأنها توجب انفلاط الناس، والسبب في ذلك محرم، إذ هو نقض للغرض، قال سبحانه: ((فِيمَا رَحْمَهُ مِنَ اللَّهِ لِنَتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًا غَلِيلًا لَأَنَفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ))<sup>(١)</sup>، وقال سبحانه: ((خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ))<sup>(٢)</sup>.

ثم إنه لاـ حاجه إلى تقييد الإحسان بأن لاـ يكون موجباً للتجري أو إضعافه حق الآخرين، إذ لا يكون ذلك حينئذ إحساناً، بل إساءة، والفرق بينهما في هذا المورد دقيق، ولذا كان اللازم على القوى الثلاث (السياسيه) تفهم الفرق، ثلاثةـ يقع الخطأ في التطبيق، حتى يقع في إفراط من القانون، أو تفريط الإساءه بزعم الإحسان، قال الشاعر:

ووضع الندا في موضع السيف بالعلا

مضـرـ كـوـضـعـ السـيـفـ فـىـ مـوـضـعـ النـداـ

وقد يصطلح على العدل المذكور، (الإحسان) في اصطلاح الإسلام بالعدالة الاجتماعيـه، ولا مشاـحةـ في الاصـطـلاحـ.

### توفير الرفاهيه للأمه

توفير الرفاهيه للأمه

٤: أما الرفاهيه التي هي واجبه على القوى السياسيـه، فهوـ عبارهـ عنـ أنـ

ص: ٣٩

---

١ـ سوره آل عمران: ١٥٩.

٢ـ سوره الأعراف: ١٩٨.

يكون التشريع والتنفيذ والقضاء موجباً للرفاه بقدر الإمكان.

فالقانون يلزم أن يكون بحيث يسبب وجود العمل لكل عامل، ويجعل الأجر المجزى الكافى لكل عامل، مع وضع ساعات العمل بقدر اليسير لا- بقدر العسر، وتكون للعمال الإجازات والعطلات، وزيادة الأجر بزيادة التضخم، والعلمه للنساء العاملات أيام الولادة قبلها وبعدها بمده معقوله، وتسهيل وسائل الزواج بإعطاء المزيد لذلك منحاً وسلفاً، وتسهيل وسائل العلاج والدراسة والسياحة وما أشبه ذلك، مثل المدارس والمستشفيات والمستوصفات ودور العجزه، والحدائق والمخيمات ودور الرياضه والنوادي، وما أشبه ذلك.

وتلطيف الهواء بالتشجير، وتكثير المياه فى المناطق الحاره، وعكس ذلك فى المناطق البارده، ومد الجسور والطرق وتكثير وسائل المواصلات، مع جعل القوانين المسهله للمرور، وجعل الدوائر المرفهه للموظفين والمراجعين، وكون القضاء وإجراء الحدود فى أجواء ملائمه، وقد ذكرنا فى كتاب القضاء ما يرتبط بهذا الشأن، فلا حاجه إلى تكراره.

أما الدليل الشرعى على هذه الأمور، فلأن الدوله موضوعه للمصالح العامه والخاصه، فاللازم عليها مراعاتها، والإجحاف محظوظ فالواجب على الدوله أن تحفظ الموازين حتى لا يح Duffy عامل ولا فلاج بصاحب العمل والأرض، ولا العكس.

بينما نرى في الشرق إجحافاً من العمال وال فلاحين (ديكتاتوريه البروليتاري).

وفي الغرب إجحافاً من أصحاب الأعمال والأراضي (طغيان رأس المال)، وكذا حال ما يدور في فلكهما.

وكذا لا عسر في الإسلام: ((يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ

**بِكُمُ الْعُسْرَ**) (١١)).

وفي الحديث: «اتقوا الله في الضعيفين، الأيتام والنساء» (٢). (٣).

وقال (عليه السلام): «المرأة ريحانة وليس بقهرمانة»، إلى غيرها من الأدلة النقلية والعقلية.

ومع ذلك فاللازم على الدوله الجمع بين حقى الحرية والرفاه، فى مثل العامل وصاحب العمل وما أشبه ذلك، حيث إنه لا يصح لها إلا رفع الإجحاف من الطرفين، وكذا من البائع والمبتاع وسائر أطراف المعاملة، لأن تضغط الدوله على حرية طرف لأجل التوفير على طرف آخر.

وهذه الأمور التي ذكرناها جاريه على القوه التشريعيه بالنسبة إلى التشريع، (تأطير القوانين الإسلامية) وعلى القوه التنفيذية بالنسبة إلى التنفيذ.

ومن أهم ما يجب على الحكومه مراعاته: الحفاظ على حريات الناس، فإن كل قانون كابت وكل إجراء كابت خلاف جعل الإسلام الناس مسلمين على أنفسهم وأموالهم، إلا بقدر المصلحة العامه حقيقه، لا ما تتذرع بها الدول من المصلحة العامه التي تختفي وراءها جهلهم وأنانيتهم، كما تعارف الآن في أغلب الدول من سلب الناس حرياتهم في كثير من الشؤون.

### **الدوله وحسن التدبير**

### **الدوله وحسن التدبير**

٥: ويأتي بعد ذلك دور حسن التدبير من الدوله في الشؤون العامه والخاصه، وذلك:

ص: ٤١

١- سورة البقره: ١٨٥.

٢- الوسائل: ج ١٤ ص ١٢١ الباب ٨٨ من مقدمات النكاح ح ٢.

٣- نهج البلاغه: الكتاب ٣١، ورواه الوسائل: ج ١٤ ص ١٢٠ الباب ٨٧ من مقدمات النكاح ح ١.

أ) بالعمل الإيجابي، بأن تسهر الدولة على مصالح الأمة، وتبادر إلى إنجاح طلبها وإسعافها في الساعات الحرجة، فالدولة ليست إلا خادمه للأمة ووكيله لها، والدائرة ليست محل إهانة المواطن وإرهاقه، بل محل إكرامه وتسهيل أمره، فعلى الموظف أن يسرع في إعطاء المراجع حاجته، وفي إرشاده إلى موضع حاجته إن لم تكن حاجته عنده، وعلى كل موظف أن يهين الأجراء الملائمه في دائته، سواء الأجراء العمليه أو الأجراء المناخيه، فإذا احتاج تسريع الأمر إلى جعل كاتب وخدم وما أشبه جعلهما، وإذا احتاج الهواء إلى مدفنه ومروجه وفرهما، إلى غير ذلك.

وكذلك بالنسبة إلى القوه التشريعيه، حيث يجب عليها تقوين القوانين المؤديه إلى ذلك، فإن من أهم أسباب نجاح الدولة وتقدم الأمة تسهيل الأمور والإجراءات بالمقدار الممكن، وفي حدود عمل كل قوه من القوى الثلاث السياسيه.

ب) وبالعمل السلبي، وذلك بأن لا يوضع القانون، ولا ينفذ القانون الموضوع، سواء في التنفيذية أو القضائيه الذي يبني عن التعسف والتجاوز، وما يجب عدم أمن واستقرار المواطن من جهة نفسه أو ماله أو عرضه.

فإن اللازم على الدولة أن تكون بحيث يشعر المواطن تحت لوائها بالراحه الجسدية والفكريه، لا بالقلق والعداب، ولا يسمح للدولة بأى حال من الأحوال أن يفضل مواطننا على مواطن، وطبقه على طبقه، في جعل القانون أو تنفيذه، بل اللازم عليها النظر إليهم بحد سواء، وحتى في الإنسان المنحرف عقيده أو عملاً، اللازم على الدولة مراعاه قاعده (الضرورات تقدر بقدرها) وقاعده (الأهم والمهم).

ولذا نجد في الإسلام حيث أراد تصحيح العقيده في باب الأديان، وإصلاح المجرم في باب الأعمال، لاحظ هاتين القاعدتين، وقد ألمعنا إلى طرف من

ذلك في كتاب الجهاد: حكم الأقليات الدينية، وفي كتاب القضاء والحدود ونحوهما.

## الدولة ومراعاه النظام

### الدولة ومراعاه النظام

ع: وأخيراً مراعاه النظام، فإن القانون العادل وتطبيق القانون على الدوائر لا يكفي في سير النظام على ما يرام، بل اللازم حسن التدبير في الإداره، وصنع جهاز المراقبه والتنسيق والكافءه وما أشبه ذلك.

فالأجهزه الثلاثه للدولة \_ التشريع والتنفيذ والقضاء \_ لابد وأن تسود فيها روح تسيرها على أحسن وجه، وذلك بأن تمكّن تلك الروح من إعطاء الدولة حقها، وإعطاء الفرد حقه.

ولهذا الأمر عينت الدول الحديثه إداره التنسيق، وديوان المحاسبه، وإداره مراقبه أعمال الدولة والأمه، ومجلس الدولة، وقواعد التأديب للمخالف، إلى غير ذلك، كما هيأت الدول الحديثه لذلك الآلات الحاسبه، والعقول الالكترونيه، وآلات الإنصات، وغير ذلك.

بل قد جعلت بعض الدول أسلوباً حديثاً لبناء الدوائر، حيث تبني الغرف بنصف حائط، وتكون منصه مشرفه على كل الغرف فيجلس فيها المراقب الكفوء، ويشرف دائمأ على الموظفين لثلا يعطوا المراجع أكثر من قدر الاحتياج.

وهذه الأمور في الدوله الإسلاميه بين الواجب ومستحب، قال (صلى الله عليه وآلـه): «رحم الله امرءاً عمل عملاً فأتقنه»[\(١\)](#).

وقال (صلى الله عليه وآلـه):

ص: ٤٣

---

١- الوسائل: ج ٢ ص ٨٨٣ الباب ٦٠ من الدفن ح ١.

«لعن الله من ضيع من يعول»([\(١\)](#)).  
«لعن الله من ضيع من يعول»([\(٢\)](#)).

وقال (صلى الله عليه وآلها): «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته»([\(٣\)](#)). إلى غير ذلك.

هذا بالإضافة إلى شمول مثل: ((أَعِثُّوا لَهُمْ مَا اشْتَأْتَقْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ))([\(٤\)](#)), قوله (صلى الله عليه وآلها): «الإسلام يعلو ولا يعلى عليه»([\(٥\)](#)), حيث يجب أن تكون البلاد الإسلامية في مقدمه البلاد، وأن لا يكون غير المسلمين أعلى من المسلمين، وغير ذلك مما يستفاد منه الدقة والإتقان في كل شيء، والتي منها شؤون السياسة بشعوبها الثلاثة: التشريعية والتنفيذية والقضائية.

أما تفصيل كيفية هذا الأمر (مراقبة النظام) فموكول إلى الكتب المعنية بهذا الشأن.

ص: ٤٤

١- ان ظر الكافي: ج ٤ ص ١٢ ح ٩ وفيه: «ملعون ملعون من ضيع من يعول» .

٢- جامع الأخبار: ص ١١٩ ف ٧٥، وغوالى اللئالى: ج ١ ص ١٢٩ ف ٨ ح ٣.

٣- سوره الأنفال: ٦٢.

٤- الوسائل: ج ١٧ ص ٣٧٦ الباب ١ من موضع الإرث ح ١١.

## كيف نضمن استقلال القوه التشريعيه؟

اشاره

كيف نضمن استقلال القوه التشريعيه؟

(مسائله ٣٢): القوى الثلاث (التشريعيه والتنفيذية والقضائيه) تتفاعل وتدخل بعضها فى بعض، ويقع الكلام حول ذلك فى

مباحث:

((تدخل التنفيذية فى التشريعيه))

((تدخل التنفيذية فى التشريعيه))

الأول: في تدخل القوه التنفيذية فى القوه التشريعية، وذلك بأمور:

١) إن القوه التنفيذية كثيراً ما يكون بيدها المال، كما أن بيدها القوه والإعلام، وبذلك يتسعى لها التدخل فى التشريعية من ناحيتين.

ألف: ناحيه النصب والعزل، ففى انتخاب مجلس الأمهه تتدخل القوه التنفيذية فى السر لنصب الموالين لها، بتزيف إراده الأمهه وانتخابهم لغير الصالح لهم، الصالح للقوه التنفيذية. وكذلك تعزل القوه التنفيذية فروع القوه التشريعية التي لا تكون فى صالح التنفيذية، بل أحياناً توجد مبررات لاسقاط النائب أو تجميده إذا لم يكن فى صالح التنفيذية، وفي بعض الأحيان تنصب التنفيذية نواباً ومشروعين بالشكل الخفى غير الصريح، وبذلك لا يكون لمجلس الأمهه وما أشبهه من أجهزه التشريع فعاليه مطلوبه فى صالح الأمهه، بل يكون الأمر فى صالح التنفيذية.

ب: ناحيه الترغيب والترهيب بالنسبة إلى نواب الأمهه حقيقه، فإن القوه

التشريعيه لا تملك التنفيذ، وحيث إنها نائبه الأمه، والأمه لها حوائج بيد التنفيذية، تضطر التشريعيه للتنازل أمام التنفيذية لأجل تمشيه أمور الأمه، هذا بالإضافة إلى الترغيب والترهيب المالي ونحوه.

وهذا النحو من التدخل مما يعتاد في البلاد المتأخره، كآسيا وإفريقيا وإمريكا اللاتينيه وغيرها.

والعلاج الأول والأخير لهذا التدخل الضار بالمصالح العامه والخاصه رشد الأمه، فإذا رشدت الأمه لم تقبل بالتنفيذية الوراثيه وما أشبه، كما راقبت تحركات التنفيذية فلا تدعها تنصب الموالين، أو تصرف ترغيبياً وترهيباً بالنسبة إلى المشرعين.

ومن أهم ما يفسد على الأمه مصالحها في البلاد التي تسمى بالديمقراطيه \_ أما البلاد الشيوعيه فهى خارجه عن محل البحث حيث إن التنفيذ والتشريع والقضاء وكل شيء بيد فئه خاصه هى الحزب \_ هو طغيان رأس المال، حيث إن الرأسماليين يصرفون المال لتسنيم من في صالحهم، سواء في التشريعيه أو التنفيذية أو القضاء أو الإعلام أو غيرها، وبذلك تكون الأمه مكتوفى الأيدي لا أمام التشريع فحسب بل أمام كل شيء.

ولذا فالواجب لتحرير إراده الأمه من قص أجنه رأس المال الطاغي، وإلا فكل الإجراءات لعدم تدخل التنفيذية في التشريعيه غير مجد.

#### ((استقلالية التشريعيه))

#### ((استقلالية التشريعيه))

٢) يلزم أن تكون كل شؤون القوه التشريعيه بيد نفسها، حتى قدر المال المحتاج إليه، والحمایه المحتاج إليها في التشريع، إذ قد تحتاج التشريعيه إلى قدر من المال لموظفيها المساعدين لها في التشريع، وقد تحتاج إلى الحمايه لحفظ الهدوء المحتاج إليه عند التشريع.

وقد تتدخل التنفيذية في مجلس التشريع لأجل التشريع أو لأجل عدم التشريع في نفع التنفيذية، ولذلك صور:

ألف: أن تحيط المجلس بالمتظاهرين، لأجل تشرع حكم، فيكون ضغط المتظاهرين موجباً لتشريع الحكم أو عدم تشريعيه، ومثل الإحاطة بالمتظاهرين صنع المتظاهرين داخل المجلس.

ب: حيث إن القوه التشريعيه بحاجه إلى المؤسسات واللجان، مثل الهئه الرئيسية واللجان الاقتصادية والخارجيه وما أشبه، فاللازم أن لا- تكون تلك المؤسسات واللجان منصوبه من طرف القوه التنفيذية، إذ لو كانت منصوبه من قبلها كانت تحت نفوذهما، مما يفسد على التشريعيه استقلالها.

ج: يلزم أن يكون اختيار عقد المجلس التشريعى بيد نفوس النواب لا بيد التنفيذية، إذ لو كان اختيار عقد المجلس بيد التنفيذية، تحول دون عقده فيما إذا علمت أنهم يريدون عقده لأجل تشرع قانون لا ترغب فيه التنفيذية، أو لأجل إلغاء قانون ترغب فيه التنفيذية، وكذلك تحول دون عقده فيما إذا علمت أن التشريعيه تريد إسقاط الدولة.

د: أن يكون اختيار جدول أعمال التشريعيه بيد نفسها، إذ لو كان اختيار الجدول بيد التنفيذية، أدرجت في الجدول ما تريد، لا ما تريده الأمه أو يريده نواب الأمه.

إلى غيرها من الاختيارات، فاللازم أن تكون التشريعيه حرره طليقه في كل شؤون نفسها بدون أدنى قدر من التدخل للتنفيذيه في شؤونها.

#### ((كيفيه تقديم اللوائح))

#### ((كيفيه تقديم اللوائح))

٣) يلزم أن يكون جواز تقديم اللوائح لأجل التصديق عليها بيد كلتا القوتين التنفيذية والتشريعية، لا بيد التنفيذية فحسب.

أما أن يكون بيد كليهما فلان كليهما تحتكان بالواقع المعاش، وينقاد في أنفسهما الاحتياج إلى سن القانون، فلا معنى لاحتكار أحدهما حق تقديم اللوائح، كما لا وجه لأن لا يكون

للتنفيذية أن تقدم اللوائح بنفسها، بأن يقال إن التنفيذية لا حق لها في تقديم اللوائح، بل إذا رأت من الصالح تشريع قانون كان لها أن تتوسل إلى التقاديم بالتشريعية، بأن تلمس من التشريعية أن تقدم اللائحة، أو أن تتوسل بالأمة لتضغط الأمة على نوابها لتقديم اللائحة.

وإنما قلنا (لا وجه) إذ يقال: ما هو المبرر لسلوك التنفيذية الطريق الملتوى إلى تقديم اللائحة دون الطريق المستقيم، بتقديم نفسها اللائحة إلى المجلس.

لكن كما لا ينبغي أن تطرد التنفيذية من تقديم اللائحة، كذلك لا يحق أن يكون حق التقديم خاصاً بالتنفيذية، إذ لو كان خاصاً بالتنفيذية، أوجب ذلك:

ألف: خروج الزمام من يد التشريعية، ويقع المجلس تحت التنفيذية، حيث إنها تقدم ما في نفعها ولو في ضرر الأمة، ولا تقدم ما في ضررها ولو في نفع الأمة.

صحيح أن التشريعية مختاره في تصديق أو عدم تصديق ما قدم من قبل التنفيذية، لكنها ليست مختاره حينئذ في تقديم ما تراه صالحاً في حق الأمة، وبذلك تكون التنفيذية سيدة المجلس وبiederها الزمام.

ب: يجب أن لا يكون للتنفيذية الحق المطلق في التدخل في مذاكرات التشريعية في المجلس، إذ لو لم يحدد هذا الحق لمكنت التنفيذية من التدخل في المذاكرات، وتحريف سياسة التشريعية إلى نفع التنفيذية، والتقليل من أهمية المجلس أمام الرأي العام، فاللازم أن يكون حق تدخل التنفيذية في مذاكرات المجلس محدوداً، لستريح التشريعية في ملاحظه الأمور بكل تجرد لأن تضع لها القانون أو أن لا تضع.

ج: يلزم أن يكون حق نشر القانون المصدق من قبل المجلس في الوقت المطلوب باختيار التشريعية، لا باختيار التنفيذية، إذ لو كان بيد التنفيذية

استغل هذا الحق في أن تنشر القانون في الوقت الذي يصلح لها لا للأمة، إذ القانون إذا لم ينشر لم يكن صالحًا للتنفيذ، فكون الاختيار في وقت النشر بيد التنفيذية نوع آخر من أنواع تدخل التنفيذية، مما يخرج الزمام عن يد نواب الأمة.

د: يحق للتشريعية أن تعطى الصلاحيه للتنفيذية في تقديم اللوائح، كما يحق لها أن تمنع التنفيذية من التقديم ولكن لمده محدوده، أما أن تعطى الصلاحيه للتنفيذية بأن تكون المقدم الوحيد للوائح، فذلك تسليط للتنفيذية على مقدرات الأمة، اللهم إلا أن يكون إعطاء التشريعية للتنفيذية هذا الحق لمده محدوده جداً، وذلك محل نظر أيضاً، إذ بأيه صلاحيه تسقط التشريعية حق نفسها في التقديم، وتعطى الحرية لمن يسلبها الحرية.

نعم في بعض الحالات الاضطراريه التي لا تحتمل البطء، مثل حالات الحرب المفاجئه، يعطى المجلس الصلاحيه للتنفيذية لمصلحه ثانويه، وهذا أمر اضطراري، وفي القاعده الإسلامية المعروفة: (الضرورات تقدر بقدره).

### **تساؤلات في حل الدوله لمجلس الأمة**

#### **تساؤلات في حل الدوله لمجلس الأمة**

٤) من وسائل نفوذ التنفيذية في التشريعية حق الأولى في حل المجلس، وهنا أسئلته وهي:

هل التنفيذية لها حق حل التشريعية، وما المبرر لهذا الحق مع أن التنفيذية ليست إلا مثل الخادم بينما التشريعية وكيل، والوكيل فوق الخادم، ولو كان هناك مجلسان للأمة والأعيان أو غير الأعيان، فهل للتنفيذية حق حل

كليهما، ولماذا تحل التنفيذية المجلس، وما هي منافع وأضرار حل التنفيذية للمجلس.

الف: أما هل للتنفيذية حق الحل.

فالجواب: إنه تابع للقانون المعمول المصدق من قبل الأمة بواسطه نوابهم، فإن سمح القانون جاز، وإلا لم يجز، ومثل ذلك مثل أن يعطى صاحب الدار الصلاحية لخادمه بعزل وكيله، والدليل الشرعي «الناس مسلطون» شامل للمقام، إذ التشريعية وكلاء الأمة، والتنفيذية خدامها.

ب: والمبرر لهذا الحق.

إنه قد يكون تضاد حاد بين القوتين التنفيذية والتشريعية، ولا يمكن حل التضاد، فإذا حلت التنفيذية التشريعية، كان معنى ذلك إرجاع الأمر إلى الأمة، هل ينتخبون نفس هؤلاء النواب، لتنتخب التنفيذية أو ينتخبون غيرهم، فيكون لهؤلاء النواب الجدد أن يقبلوا بالتنفيذية، أو يبدلوها.

وفي صوره التضاد الحاد، يمكن حلول أخرى مثل الإرجاع إلى الأمة في استفتاء عام، هل يريدون التنفيذية أو التشريعية، وعند إراده الأمة إحداهما، يجب انسحاب الأخرى، لأن الكلمة للأمة، وقد عرفت في مسألة (الشوري) أن للامه أن تنتخب أحد الأفراد الجامعين للشراطط، كما دل عليه النص والفتوى.

ج: ولو كان للأمة مجلسان، فالغالب أن يكون تضاد بين المجلسين، لأن الأعيان كثيراً ما يرد تشريعات مجلس الأمة، بحكم أكثرية خبراته، فيكون بينهما تضاد، تستغل التنفيذية ذلك التضاد، لتقترب من أحدهما، فلا يكون العمل إلا لأحد المجلسين، وحينذاك يستقل المجلس الآخر بالتشريع إلى حين انفتاح المجلس الثاني، وقد تحل التنفيذية كلا المجلسين، فيما لو خولتها الأمة ذلك، لكن

اللازم أن لا يحق للتنفيذية ذلك إلا لمصلحة تفوق خطر الديكتاتوريه التى تمارسها التنفيذية بعد حل المجلسين.

د: والتنفيذية تحل المجلس، إما لأجل التضاد بين التشريعية وبين التنفيذية، وأما لأجل إراده العجله فى الأمور مما ينافيها تداول المجلس للقضايا، كما فى حالات الحرب ونحوها، وإما لأجل أن التنفيذية ترى الجو الملائم لدخول أنصارها فى المجلس فتحل المجلس فى أيام الانتخابات ليفوز الحزب الموالى لها، وهذه الحاله توجد فى بعض البلاد الغربيه، أو لغير ذلك من أسباب حل المجلس.

ه: أما ضرر حل المجلس، فهو شده قبضه التنفيذية على البلاد، إذ هي لا تخاف إلا من أمور أهمها فضح المجلس لها، فإذا انغلق المجلس تصرف التنفيذية كما تشاء، إذ لا سوط من الانتقاد عليها.

بل أن يكون للتنفيذية حق الحل وتهدد بذلك، يكفى فى نكوص التشريعية عن المجاهره بمصالح الأمة وانتقادها للتنفيذية، إذ النائب إنما وصل إلى المجلس بشق الأنفس، ولا يأمن الوصول ثانياً بعد الانحلال، فإذا هددته التنفيذية بالحل سكت عن النقد ولم يفعل ما يغضب التنفيذية.

وأما نفع حل المجلس، فهو إعطاء الفرصة للأمة بانتخاب من تريدها، وللحذر من التزاع بين القوتين، وأن التشريعية تلتتجئ أحياناً لتغيير السرج، برفع اللوم عن نفسها وإلقاءها على التنفيذية، وبالتشديد على انتقاد التنفيذية بينما هي المقصره أو الشريكه فى التقصير، فتصلت التنفيذية سيف تهديد الحل على رقبتها، وبذلك تقطع عليها طريق التغريب وتبرئه ساحه نفسها لقوى جاهها عند الأمة.

ولا يخفى أن التنفيذية إنما تتمكن من حل المجلس لمرة واحدة مثلاً، إذ

لا- يعطيها القانون حق الحل مكرراً، فإن إعطاءها هذا الحق يجب تسلیطها على التشريعية تسلیطاً كاملاً، وبذلك لا تتمكن التشريعية من تشريع القوانين الصالحة للأمّة إذا كانت مما لا ترضى بها التنفيذية.

ولا- يخفى أن قانون حق حل التشريعية<sup>(١)</sup> للتنفيذية، في الدول الإسلامية يجب أن يكون في إطار المصلحة العامة، وولايته الفقهية، ورضاها لأمّة، إذ لا- يجوز الإضرار بالعامّة، وإن رضيت الأكثريّة، وإن كان التفكيك بين الأمرين صرفة فرض، والفقهي ولئن قبلهم (عليهم السلام)، فالتصريف يجب أن يكون برضاه، فإن أى تصريف في شؤون المسلمين والبلاد يجب أن يكون حسب دستوره، ومن الواضح أن الإطار الذي يعمل فيه الفقيه في صوره ولايته هو:

١) النصوص الشرعية، مثل كون الحق المالي خمساً أو زكاً.

٢) القواعد العامّة التي بيده انتطاقها، مثل سجن المتهم بالحبس أو أخذ الكفيل عنه أو أخذ مال عنه أو وثيقه وما أشبه، مما يدخل في ضمن دائرة دفع الفساد، ((وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ))<sup>(٢)</sup>، أو دفع المنكر، أو ما أشبه ذلك.

٣) وقاعده الأهم والمهم، بعد القطع بأن المورد من صغريات هذه القاعدة، كما ذكروا في مسألة قتل المسلم الذي ترس به الكفار، إلى غير ذلك.

وقد ذكرنا بعض ذلك في الفقه (القضاء، والشهادات، والحكم في الإسلام) كما سيأتي تفصيل الكلام فيه إن شاء الله تعالى في بعض المسائل الآتية.

وكيف كان، فاللازم تشرع قانون حل التنفيذية للتشريعية<sup>(٣)</sup> بكمال الاحتياط، ومراعاة عدم مصادره الحرفيات، فإن التنفيذية من شأنها الطغيان، فإنها قوه وغنى،

ص: ٥٢

١- هذا من إضافه المصدر إلى مفعوله، و(للتنفيذية) متعلق بـ (حق) لا (حل).

٢- سوره البقره: ٢٠٥.

٣- هذا من إضافه المصدر إلى فاعله، و(للتشريعية) متعلق بـ (حل).

و {الإنسان ليطغى \* أن رآه استغنى} [\(١\)](#)، وقد قال الإمام أمير المؤمنين عليه السلام: «من ملك استأثر» [\(٢\)](#)، فاللازم أن لا يجعل للتنفيذية القدرة الطاغية، يقول الشاعر:

والظلم من شيم النفوس فإن تجد

ذا عَّفَهُ فلعله لا يظلم

وللإمام (عليه السلام) كلمه أجمل من هذا الشعر مذكوره في نهج البلاغه.

ولا يخفى أن قوه الرشد فى الأمة، وكثره المؤسسات السياسية والثقافية، تحدّى من نشاط التنفيذية حتى مع حلها للتشريعية، بينما لو كان العكس كانت ضراوه التنفيذية أكثر.

ص: ٥٣

---

١- سورة العلق: ٦ \_ ٧ .

٢- نهج البلاغه: الحكمه ١٦٨ .

### اشاره

حدود تدخل التشريعية في القوه التنفيذية

(مسئله ٣٣): ذكرنا في المسئله السابقه تدخل القوه التنفيذية في القوه التشريعية، وكيفيات التدخل، وأضرارها ومنافعها.

وفي هذه المسئله نذكر المبحث الثاني، وهو عكس ذلك، أى تدخل التشريعية في التنفيذية، وذلك يكون بصور:

ألف): إن نصب أعضاء التنفيذية غالباً يكون بواسطه التشريعية، وإنما ذكرنا غالباً لأن هناك منهجين:

الأول: كون نصب رئيس الجمهوريه بيد الأمه مباشره، وحينذاك لا يتدخل المجلس في نصبه.

الثاني: كون نصبه بيد مجلس الأمه.

ولكل واحد من هذين المنهجين محسن ومساوي، وإن كانت المحسن أكثر في الأول، حيث إن إشراف الأمه على نوابها، ومنفذى إرادتها يكون أكثر، ولا يهمنا الآن بحث ذلك، وإنما محل البحث أن نصب التشريعية للتنفيذية كلاً أو بعضاً له صورتان:

الأولى: أن يحصر القانون أفراد التنفيذيه الذين يحق للتشريعية نصبهم في نطاق مجلس الأمه، وبذلك يكون مجال النصب للتشريعية ضيقاً، بالإضافة إلى أنه حيث ينصبهم الأكثريه، وحيث كانوا هم قبلأً نواب الأمه، تكون سلطه

المجلس على التنفيذية قليله، لأنهم حينئذ أكفاء، وكلاهمان يتمتعان بانتخاب الأئمه لهم، ولأن الأقلية في المجلس الذين لم يصوتو لانتخاب أفراد التنفيذية يكونون خارج حله المنفوذ حيث لم يصوتوا.

الثانية: أن لا يحصر القانون أفراد التنفيذية في نطاق المنتخبين في مجلس الأمة، وحينئذ ترتفع المحذورات الثلاثة المركوزة في الأولى.

وهاتان الصورتان وإن كانت حسب اختيار نواب الأمة، إلا أن الصورة الثانية لعلها أقرب إلى الإتقان، وأبعد عن إيجاد التضاد بين القوتين، ومن المعلوم أن كلما كان انسجام بينهما كانت الأعمال تسير في صالح الأمة بسرعه أكثر، فيشمل ذلك وجوباً أو استحباباً مثل «رحم الله امرءاً عمل عملاً فأتقنه»<sup>(١)</sup>، وغيره.

ب) للتشريعية الإشراف على التنفيذية، بأن تلزمها بأرائها، وذلك لأنه قد تقدم أن المجلس نواب الأمة، والتنفيذية خدام الأمة، والوكيل أعلى سلطه من الخادم، ولو لم تستجب التنفيذية للتشريعية في طلباتها، تمكنت التشريعية من استيضاح التنفيذية في المجلس، وذلك يخرج وضع التنفيذية مما يحوج التنفيذية إلىأخذ الاعتماد من المجلس، وربما لا يوفق أكثرية المجلس إعطاء الاعتماد على التنفيذية بعد الاستيضاح وإجابه التنفيذية، وحينذاك تسقط التنفيذية وتضطر إلى الاستقالة، وإذا كانت التشريعية قويه خافت التنفيذية من العمل المخالف.

ج) وقد تتدخل التشريعية في شؤون التنفيذية، بجعل لجنه دائمه في المجلس لتلقى الشكايات الموجهه إلى التنفيذية، وإعلام التشريعية بها، وحينذاك تخاف التنفيذية من أي عمل مخالف، لأن ذلك سيف سلط على رقبه التنفيذية، بسببه

ص: ٥٥

---

١- الوسائل: ج ٣ ص ٨٨٣ الباب ٦٠ من الدفن ح ١.

لا تتمكن من الانحراف، ومثل هذه اللجنـه لازمه وإن كانت متداولـه في بعض الحكومـات فقط.

د) ومن أقسام تدخل التشريعـيـه في شؤون التنفيـذـيـه: جعل القانونـ الذى يحول التشـريـعـيـه بـمحاـكمـه المـنـحرـفـ من أسرـه التنفيـذـيـه، وفرض العقوـباتـ السـيـاسـيـه أو الجـزـائـيـه عـلـيـهـ، فإذا فعلـتـ التـنـفيـذـيـه خـلـافـاـ حـاكـمـتهاـ التـشـريـعـيـهـ، فإذا ثـبـتـ الإـدانـهـ فـرـضـتـ العـقـوبـهـ المـنـاسـبـهـ عـلـيـهاـ.

وقد أراد مجلس الشـيوـخـ مـحاـكمـهـ (نكـسـونـ)ـ فـيـ فـصـيـحـهـ (وـتـرـغـيـتـ)ـ لـكـنـ عـدـمـ رـؤـيـهـ الـجـهـاتـ الـعـلـيـاـ الصـالـحـ فـيـ مـحاـكمـتـهـ لـأـسـابـ دولـيـهـ، أـوـجـبـتـ نـصـحـهـ لـهـ سـرـاـ باـالـسـتـقالـهـ، فـاسـتـقاـلـ وـبـذـلـكـ نـجـيـ نـفـسـهـ عـنـ المـثـولـ أـمـامـ الـمـحـكـمـهـ.

ولا يخفـىـ أنـ القـضـاءـ فـيـ إـسـلـامـ، يـصلـحـ لـلـنـظـرـ فـيـ الشـكـاـيـاتـ الـمـرـفـوعـهـ حـتـىـ ضـدـ رـئـيـسـ الدـوـلـهـ، كـمـ رـاجـعـ الرـسـوـلـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـعـلـىـ)ـ (عـلـيـهـ السـلـامـ)ـ القـضـاءـ فـيـ قـصـهـ النـاقـهـ وـقـصـهـ درـعـ طـلـحـهـ وـغـيرـهـماـ، عـلـىـ ماـ ذـكـرـنـاـ تـفـصـيلـهـ فـيـ كـتـابـ الـقـضـاءـ.

نعم لا يـمـنـعـ إـسـلـامـ عـنـ تـخـصـيـصـ لـجـنـهـ خـاصـهـ فـيـ مـجـلـسـ الـأـمـهـ أوـ غـيرـهـ لـلـنـظـرـ فـيـ قـضاـيـاـ التـنـفيـذـيـهـ، بـشـرـطـ أـنـ تـكـوـنـ لـلـجـنـهـ صـالـحـ لـلـنـظـرـ، حـيـثـ تـوـفـرـ فـيـهاـ شـروـطـ الـقـضـاءـ الـمـقـرـرـهـ فـيـ الشـرـيعـهـ إـسـلامـيـهـ.

#### ((مسؤوليات التنفيـذـيـهـ قـبـالـ التـشـريـعـيـهـ))

#### ((مسؤوليات التنفيـذـيـهـ قـبـالـ التـشـريـعـيـهـ))

ثم إن مـسـؤـوليـهـ التـنـفيـذـيـهـ أـمـامـ التـشـريـعـيـهـ قدـ تـكـوـنـ سـيـاسـيـهـ، وـالـمـرـادـ بـهـ أـنـ تـكـوـنـ التـنـفيـذـيـهـ قـصـرـتـ فـيـ تـقـديـمـ الـبـلـادـ إـلـىـ الـأـمـامـ، وـإـذـاـ ثـبـتـ ذـلـكـ لـزـمـ عـلـىـ التـنـفيـذـيـهـ التـنـحـيـ لـيـمـلـأـ الفـرـاغـ الـأـكـثـرـ كـفـاءـهـ مـنـهـ، فـإـنـ هـذـاـ الـأـمـرـ وـإـنـ لـمـ تـكـنـ قـضـيـهـ قـضـائـيـهـ مـقـرـرـاـ لـهـ عـقـوبـهـ فـيـ الـقـانـونـ، إـلـاـ أـنـهـ تـقـصـيـرـ، وـأـقـلـ جـزـاءـ الـمـقـصـرـ أـنـ يـنـحـيـ.

ولا يـبـعـدـ أـنـ يـعـدـ فـيـ إـسـلـامـ قـضـيـهـ قـضـائـيـهـ، حـيـثـ وـرـدـ: «لـعـنـ اللـهـ مـنـ ضـيـعـ

من يعول»<sup>(١)</sup> وهذا نوع من التضييع.

وقال تعالى: «وَأَعِدُّوا لَهُم مَا اسْتَطَعْتُم مِنْ قُوَّةٍ»<sup>(٢)</sup>، وتخلفها عن ذلك منكر، وفاعل المنكر يحد أو يعزز، إلى غير ذلك.

لكن ذلك إذا عد عدم تقديم البلاد تضييعاً ومخالفه لأمر الإعداد.

ثم إننا حيث ذكرنا في بعض المسائل السابقة تدخل القوه القضائيه في القوتين، وتدخلهما في القضائيه لا داعي هنا إلى تكرار ذلك.

ثم إن مسئله تدخل القوتين في القضائيه وبالعكس، غير مسئله تدخل سائر القوى الاجتماعيه كالسياسيه والاقتصاديه والاجتماعيه وغيرها في القضائيه، إذ فيما إذا كان أحد طرفى النزاع يتمتع بمال أو جاه أو قوه، شفع لنفسه قوله في إنجاح القضيه في جعل القضاء إلى جانبه، والقاضى دائمًا بين محذورين، فإن كان اجتماعياً عملت الضغوط الاجتماعيه لترحيفه، وإن لم يكن اجتماعياً لم يتمكن من فهم الموازين الاجتماعيه التي لها مدخلية في القضاء، إذ القضاء يعتمد على ركنين: ركن القانون، وركن الاطلاع على الاجتماع، ليعرف كيف يمكن أن يطبق القانون.

وكيف كان، فهذا بحث خارج عن مرمى نظر هذا الكتاب، ونتركه لمظانه.

ص: ٥٧

---

١- انظر الوسائل: ج ١٤ ص ١٢٢ الباب ٨٨ من مقدمات النكاح ح ٦.

٢- سورة الأنفال: ٦٠.

## بحث في الديمقراطيه

(مسألة ٣٤): قد عرفت أن الديمقراطيه أسست على التشريعيه، والتنفيذيه، والقضائيه، فلابد من البحث عن الأمور التي تكتنف الديمقراطيه، من الشرائط والأضرار والمنافع وسائر الخصوصيات، فنقول:

### الديمقراطيه أفضل أنواع الحكم

#### الديمقراطيه أفضل أنواع الحكم

الأمر الأول: إن الديمقراطيه (الاستشاريه) — ونسميه استشاريه أخذناً من: {أمرهم شوري} (١)، و{شاورهم} (٢)، لأن في الاستشاريه لا تشريع بمعنى جعل القانون، وإنما فيها تأطير القانون الوارد في الأدله الأربعه، بينما في الديمقراطيه تشريع للقانون

—

نقول: إن الديمقراطيه (الاستشاريه) أفضل أساليب الحكم، لأنها تهئ الجو الكامل للحرية، وفي الحرية تظهر الكرامه الإنسانيه من جانب، والكفاءه الإنسانيه من جانب آخر، فتنموا الملكات وتبرز العبريات، ويعمل النقد البريء

ص: ٥٨

١- سورة الشوري: ٣٨.

٢- سورة آل عمران: ١٥٩.

على إظهار عيوب الاستنباطات، ومؤاخذه التطبيقات للقوانين.

وبذلك يظهر في الحياة الأصلح فالأصلح، وهو يوجب إعطاء الإنسان حاجاته ويقدم الإنسان إلى الأمام، لأن التنافس البريء سوط لتقديم الإنسان، كما أن المراقبه الدائم من الرقباء توجب سد الإنسان خللها وستر عيوبه.

وبحوًفاً من ألسنه النواب في أروقه المجلس تقف السلطة التنفيذية موقف الحذر، كما أن النواب لابد لهم من العمل الجاد المثمر، لأنهم جاؤوا إلى المجلس من أجل ذلك، وإذا حادوا سقطت حرمتهم عند الجماهير، وفضحتهم الصحافه المسؤوله حيث الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وانقطع أملهم في انتخاب الأمة لهم في المستقبل.

والاستشاريه ليست بالألفاظ، ولا بتسطير دستور يتضمن نصه الحريات والعدالة وما أشبه ذلك، بل علامه الاستشاريه الصادقه انتخاب الأمة لنوابها بكل حرية، وجعل النواب أو الأمة مباشره للسلطة التنفيذية، وتمكن النواب من إبداء الرأى وتأطير القوانين، وأن يعطى كل فرد وجماعه حريته في نطاق الدستور الإسلامي، وحينذاك يكون الميزان في التقدم الكفاءه، ولكل أن يعمل حسبما يريد في إطار الدستور، ويكون لكل إنسان كرامته.

وبذلك يتتوفر لكل إنسان العيش الكريم، وتكون الدوله ساهره على مصلحة الأمة، وفي مثل هذا الجو تقدم الأمة إلى الأمام، ويكون السائد رأيها في كل شيء.

فالاستشاريه حقيقه في باطن الحكم، حالها حال الروح السائده في الجسم، لا في الألفاظ والأعلام والدستور فحسب، ويعرف وجودها وعدمه من آثارها، فإن ظهرت تلك الآثار، فالاستشاريه موجوده وإنْ فهى مفقوده.

وإذا كان الميزان هذا، وهو ما يقوله العقل ويفيده الإسلام، فالعالم الثالث حال عنه، لا في بلاده المسلط عليها الديكتاتوريون بالانقلابات العسكرية والحكومات الوارثية \_ فإن بين الاستشاري وبينهما تضاداً لا يمكن جمعهما، فهل الذي جاء إلى الحكم بالوراثه أو بالانقلاب العسكري جاء بالاستشاره \_ فحسب، بل حتى في بلاد العالم الثالث التي لها صوره ديمقراطيه.

وأظهر دليل على عدم وجود الاستشاريه \_ الديمقراطيه فيها، عدم حرية الأحزاب، وعدم حرية الصحف، وعدم وجود العدالة الاجتماعية، وعدم حرية بناء المدارس والمستشفيات، وكون الحكم للأقرباء والأنسباء، لا للناضجين والأكفاء، إلى غيرها من آثار الاستبداد والفرديه، وإن تغفلت بصوره الديمقراطيه والاستشاريه.

### لكى لا تكون الديمقراطيه عقيمه

لكى لا تكون الديمقراطيه عقيمه

الأمر الثاني: قد تقدم أن الحكم الاستشاري الديمقراطي، هو أفضل أقسام الحكم، لكن يجب أن يقال:

أولاً: إنه قد لا يكون الحكم ديمقراطياً بمعنى الكلمه، وإن تظاهر بمظاهر الديمقراطيه، وحينذاك يكون منبع السيئات، فالذنب على التطبيق لا على المبدأ.

وبعبارة أخرى: لا إشكال فى الكبرى الكليه، وإنما الإشكال فى الصغرى، فهو كما إذا قال: هذا إنسان، وكل إنسان ناطق، مع أن الصغرى خطأ، حيث إن المتكلم أشار إلى صوره الإنسان المحسمه، لا إلى الإنسان الخارجى، وأزمه الحكم الغربى هي هذه، مع الغض عن أن كل حكم اتكأ فى تشريعاته على الإنسان

لا على خالق الإنسان لابد وأن يكون خطأ، فإن رأس المال قد أخذ بأزمه البلاد الأروبية والأمريكية، فالحكم رأسمالي في صوره الديمقراطي لا أنه ديمقراطي.

ومن الواضح أن رأس المال يعمل لنفسه لا- للبشر، سواء بشر الداخل أو بشر الخارج، ولذا كان المؤس الفظيع في الداخل والاستعمار الغبيض في الخارج.

ومنه يعلم أن هتلر وموسيلين وأشباههما لم ينبعوا في منبت الديمocracy، بل في منبت الاستبداد، كما أن الشيوعية نبتت في نفس المنبت، ومن نفس المنطق المكذوب انطلقت الحربان العالميتان، ويهدى الآن للحرب الثالثة.

#### (معايير الحكم الديمقراطي))

#### ((معايير الحكم الديمقراطي))

ثانياً: إن الحكم الاستشاري الديمقراطي له معايير:

١) مثل أن الخطأ يضيع غالباً بين الفئات والأحزاب والتشريعية والتنفيذية، حيث إن كلاً مهما يلقى الخطأ على الآخر، ويتناصل عن المسئولية، فإذا عقدت صفقة أسلحة وظهر خطأ ذلك، قال كل: إن الآخر هو السبب في هذا العقد، ولا يشخص المجرم حتى ينال عقابه، وهذا وإن أمكن تداركه بإظهار المجرم الحقيقي بسبب القضاء العالى، كما تقدم في مسألة القوه القضائيه إلا أن الغالب إضعاف الخطأ في متأهات السياسه.

٢) ومثل أن الرقابه والتنافس بين الأحزاب والكتل البرلمانيه وما أشبهه توجب عدم تقدم الأمة، حيث إن كل فه تربص بالأخرى أن لا- تتقدم، وأن تظهر عيوبها، وخوفاً من الواقع في المشكله تجمد الفئات، بل أحياناً تنتكس فترفع اليدين عن مشروع حيوي ابتدأته خوفاً من توجيه النقد، أو تحرزأ عن تفاقم الأمر ضد الفئه الباديه بالمشروع، فإن عنصر الخوف يسيطر على الساسه وعلى المحكومين في وقت واحد، حيث يتخذ كل منهم حذر من الآخر، وذلك سبب آخر من أسباب التجمد وعدم التقدم.

٣) والشعب في الحكم الديمقراطي كثيراً ما يستهين بالقانون وبالقائمين بالحكم، وذلك لأن القانون خصوصاً الجزائي منه يمشي في الحكومة الديمقراطيه مشى السلففاه، حيث إن تشابك الحكم بالشعب يقف دون إجراء القانون، فإن الوساطات والصلقات والرشوات تجد في الحكم الديمقراطي سوقاً رائجه.

٤) كما أن الدائرات ضد الحكم من المتنفذين كالأنحزاب والكتل تقوم على أنشط ما يكون، وبذلك أحياناً تتسلط الحكومات إحداها تلو الأخرى بدون أي مبرر إلا المؤامرات الحزبية، وبذلك تضعف الحكومة، كما أن رئيس المال والصحافة وما أشبه تقوم بدور كبير في هذا الأمر، وإذا ضعفت الحكومة لم تتمكن من القيام بالخطوات الإصلاحية في الداخل ولا كبح جماح الأعداء في الخارج.

٥) وحيث تتوفر الحرفيات الكثيرة في الحكومة الديمقراطيه، ويجد المخرب والمتأمر مآربه في ظل القانون المنهل، تنحرف الديمقراطيه عن مسیرها الشعبي إلى المسير التأمري، فلا تعطى ثمارها المتواخاه، ولذا كان المحكم عن (أرسطو) أنه قال: (إذا كان يسهل إنشاء حكومة ديمقراطيه فإنه يصعب السهر على تقويمها والاحتفاظ بكيانها).

لكن لا يخفى أنه الإسلام يخفف من هذه المشاكل التي تتعرض سهل الاستشاريه، بأمور:

الأول: إن الفقيه العادل يكون المشرف الأعلى على الدولة حسب ولايه الفقيه، كما سيأتي في بعض المسائل الآتية، وبذلك يكون هو المرجع الأول والأخير، والمقوم لأنحراف الدولة وما إليها، وقد كان غاندي الرعيم الهندي

بعد تسلم حزبه الحكم، يقول: لابد من بقاء زمرة صالحه من المكافحين خارج الحكم، ليكونوا قائمين على سلامه الحكم، وبقى هو خارجاً أيضاً.

الثاني: إن الإيمان الذي يتمتع به الحكام في الدول الإسلامية أفضل مقوم للإنسان.

الثالث: مع الغض عن أن نفس القانون الإسلامي قانون إلهي لا يمكن التلاعب به، وفي ظله لا يمكن الانحراف، والمنحرف حيث يعرف كره المجتمع له يحدُر من الانحراف، وهذا عباره أخرى عن تنفيذ الأمة قانون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإرشاد الجاهل وتنبيه الغافل، و«الدين النصيحه»<sup>(١)</sup>، وغير ذلك من المعايير الإسلامية التي تقف دون الانحراف.

### الصراع بين القوه والحقيقة

#### الصراع بين القوه والحقيقة

الأمر الثالث: هناك تنازع دائم بين القوه وبين الحقيقه، فالقوه تريد تزييف الحقيقه، واستخدامها في سبيل مآربها، كما يفعله الديكتاتوريون غالباً، بينما الحقيقه تريد استخدام القوه وترويضها لصالح القوه والإنسانية، كما يفعله الأكفاء الاستشاريون، والغلب أخيراً للثاني، وإن كان الأول قد يجول في الساحه.

ولذا ورد «للحق دولة»<sup>(٢)</sup>، و«للباطل جolle»<sup>(٣)</sup>، وقبل ذلك قال القرآن الحكيم: (فَمَا الزَّبِيدُ فَيُذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ)<sup>(٤)</sup>.

وقال سبحانه في آيه أخرى: (لَا يَغُرَّنَّكَ تَقْلُبُ الدَّيْنِ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ مَتَاعٌ

ص: ٦٣

١- مستدرك الوسائل: ج ١٣ ص ٣٢٧ ب ٦ ح ١٥٤٩٤.

٢- غرر الحكم: ص ٦٨ ح ٩٢٤.

٣- غرر الحكم: ص ٧١ ح ١٠٢٤.

٤- سورة الرعد: ١٧.

إلى غيرها من الآيات والروايات المشيره إلى حقيقه واحده هي: إن الباطل سواء كان فى العقيده أو فى العمل، خلاف نظام الكون المبني على الحق والعدل، فالسائل في طريق الباطل يصطدم أخيراً بالقوانين الكونيه، مما يسقطه من الاعتبار، كالذى يسير في الطريق المسدود حيث يصطدم أخيراً بالحائط.

بينما الحق والعدل يسيران في الطريق المفتوح، ولذا يسiran دائمأً، وقصص التاريخ مليئه بالعبر والعظات من هذه الجهة، والاستشاريه تحاول دائمأً إخضاع القوه واستخدامها في سبيل إقامه العدل، بينما الاستبداديه تريد العكس، ولكن العاقبه للمتقين، وكما قال الشاعر:

للمتقين من الدنيا عوابها

وإن تعجل فيها الظالم الآثم

١) والعاقبه قد تكون لشخصه بانتصار صاحب الحق.

٢) وقد تكون لسمعه صاحب الحق، كما قال (عليه الصلاه والسلام): {واجعل لى لسان صدق في الآخرين} ((٢)).

٣) وقد تكون للمبدأ الذي عمل لأجله صاحب الحق.

وكل ذلك انتصار، بل الثالث أهم الأقسام، ولذا قال سبحانه: (إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا)) ((٣)), إذ صاحب الحق إنما يعمل دائمأً لأجل الهدف، لا لأجل الشخص والسمعه، وإن أراد السمعه أرادها لذلك أيضاً.

ومع الغض عن الأمثله المشهوره المستقاه من الكتاب والسنه وتاريخ الأنبياء والأئمه والصالحين (عليهم السلام)، مما هي متداولة عند كل الناس، نذكر مثلاً واحداً لبقاء الاستشاريه وزوال الاستبداديه مما حفظه التاريخ، وبقيت آثاره إلى الآن وهو (حكومة أثينا وإيسبارطه).

((بين أثينا وإسبارطه))

((بين أثينا وإسبارطه))

فالأولى كانت ديمقراطيه تعمل \_ نسبياً \_ على

ص: ٦٤

١- سورة آل عمران: ١٩٦ \_ ١٩٧.

٢- سورة الرعد: ١٧.



تقويه روح الحرية وإبراز الموهاب الإنسانية الفكرية والعملية، ووضع العدل في نصابه، واستخدام القوه لحفظ الإنسان وتقديمه إلى الأمام، وقد أثمرت تلك الجهود في ولاده ديمقراطيه نعمت بالحرية والرفاه، وتقدم فيها العلم والمعرفة، وتفتقت فيها الموهاب الإنسانية، وصارت نبراساً للإنسان، منذ ذلك الوقت إلى هذا اليوم.

وأصبحت مدينه أثينا الصغيرة تربه خصبه للعلماء والعلوم، والجهازه والحكماء، والفلسفه والمفكرين، صحيح أن في بعضهم كان الانحراف، لكن الأشواك تسقى لأجل الأوراد، وأبو سفيان يتنعم بالإسلام لأجل أبي ذر، وقد قال بعض العلماء: إنه لا يستبعد أن تكون تلك الحضاره مستنده إلى بعض الأنبياء الذين بعثوا هناك، وقد قال سبحانه: ((وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا حَلَّ فِيهَا نَذِيرٌ)) (١١)، بل قد شخص بعض علماء الغرب نبى ذلك الزمان، بأحد الحكماء المعروفين.

وكيف كان، فقد تربى تحت ظل الحريات، سocrates وأفلاطون وأرسسطو، آباء الحكمه والفلسفه، وفيدياس الفريد في عالم الفن، وآرخميدس صاحب نظريه العوم في الماء، وبركليس السياسي المشهور، وديموستين أشهر رجال الخطابه، وموستوكليس الذي عد من أكبر قاده الجيوش في ذلك اليوم، وأشيل وسوفو كل صاحبا القصص التراجيديه، وأرسطوفان المبدع في تمثيلاته الهزلية، إلى غيرهم، وقد قال الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام): «فسر في ديارهم وانظر إلى آثارهم» (٢).

وهكذا كلما لاحت الحريات وظهرت الاستشاريات تفتقت العبريات، وفي

ص: ٦٥

١- سوره فاطر: ٢٤.

٢- نهج البلاغه: الكتاب ٣١.

نهج البلاغه فى فلسفة بعثه الأنبياء (عليهم السلام) نجد هذه الجمله الحكميه: «ليثروا لهم دفائن العقول ويروهم آيات المقدره»[\(١\)](#)، وقبل ذلك قال القرآن الحكيم: ((يَضْعُ عَنْهُمْ إِصْرُهُمْ وَالْأَغْلَالُ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ))[\(٢\)](#).

وهذه الظاهره نجدها فى الإسلام بأجل مظاهرها، فمثلاً إيران كانت بلاد الكبت والإرهاب منذ تأسيس الدوله قبل (٢٥) قرناً إلى ما قبل (١٤) قرناً، وحتى أن نبى المجوس قُتل مع آياته الباهرات، كما روى عن على (عليه السلام)، والحكيم المشهور (بوزرجمهر) صلب عارياً بعد أن سجن مده مدله، فى سجن ذى شفرات محدود لا يمكن من الحركه فيه، ولما سيطر عليها الإسلام عند مقدم الرسول (صلى الله عليه وآله) صارت منطلق العلم والحكمة والنور وكل فنون المعرفه، ونبع فيه العلماء العظام من كل لون وصنف، أمثال المحمددين الثلاثة، والمحمددين الأربعه، وابن سينا ومحمد بن زكرياء، والبهائي، والصدراء، والفياضين، والنراقيين، وشريف العلماء، وتلميذه الأنصارى، والمجلسين، والداماد، والفندرسى، ونصير الدين الطوسي، والشيرازيين، وغيرهم ممن هم مفخره العالم إلى اليوم، وسيقون كذلك إلى ما شاء الله.

أما (سبارطه) التى اعتمدت الديكتاتوريه، وجعلت تهتم بالسلاح وتنمية العضلات وقضت على الحرية والعدالة، فذهبت أدراج الرياح، وقد تحطم شر تحطم ولم يبق منها إلا ذكرى الاستبداد وكبت الحريات وخنق الأصوات، فلا عين منها بقيت، ولا سمعه طيبة، ولا هدف يتضاعده ويستضاء به، بينما آثار(aثينا)

ص: ٦٦

- 
- ١- نهج البلاغه: الخطبه .١
  - ٢- سوره الأعراف: ١٥٤ .

نقلها المسلمين بضميه ما أضافوا عليها من عقرياتهم، وما تعلموها من دينهم إلى كل العالم، مما أخذ منهم العالم الصناعي اليوم، ولذا يسمى المسلمين بـ (آباء العلم) كما اعترف بذلك (راسل) و(لبون) وغيرهما من فلاسفة الغرب والشرق، مما لسنا بصدده تفصيله الآن.

### ((زوال قوه الباطل))

((زوال قوه الباطل))

ولابد هنا من إشاره عابره إلى أن القوه ليست إلاـ لتقويم الباطل، والتوجيه بالفرد والمجتمع إلى الطريق المستقيم، وإلاـ فإن استعملت القوه فى وجه الحق والنبل منه كان أخيرها الفشل.

وقد لخص الله سبحانه وتعالى قوه الباطل أمام الحق في هذه الآية الكريمه: (وَنُرِيدُ أَن نَمُّنَ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعَفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَنُرِيَ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُمْ مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ) (١)، فالحق المجرد عن القوه الماديه لا بد وأن يقوى وينمو حتى يأخذ مكان الباطل المزود بالقوه الماديه وينقلب الميزان، فالحق يجعل إماماً ووارثاً والباطل ومستشاره وقدره يكون مصيره إلى الهلاك والجحيم، (أَغْرِقُوا فَأَدْخِلُوا نَارًا) (٢).

وهكذا كان حال أنبياء الله (عليهم السلام) مع المستكبرين، وكذلك رأينا حال الأمم المستضعفه مع المستعمرين وعمالهم، ومن نظر في القرن الحاضر إلى أمثال (بهلوى، وأتاتورك، وياسين) وغيرهم من أعون الباطل، وعرف كيف تحطم إمبراطوريه اليابان وهو لندن وبريطانيا وإيطاليا وما إلى ذلك، لم يشك فى أن الحق هو المنتصر، وأن المستكبر وقوته يندمر بما لا يبقى له إلاـ الخزي والشنار.

ص: ٦٧

١- سورة القصص: ٥ \_ ٦

٢- سورة نوح: ٢٦

الأمر الرابع: قد عرفت أن النظام الاستشاري خير الأنظمه البشرية التي عرفها العالم في حفظ العدل، وإظهار الكفاءات والتقديم بالأسماء ومنحها الرخاء والرفاه، والسير بها إلى مدارج الرقي والكمال، لكن يجب أن يعرف أن النظام الديمقراطي (الاستشاري) إنما يتمكن من العمل على أحسن وجه في البيه الصالحه، فكلما كانت البيه أصلح كان النظام أقدر على العمل، فإن الدولة إنما تكون من الأمة، والأمة إنما تتكون من الأفراد، وكيف كانت الأفراد كانت الدول.

وقد ورد «كيفما تكونوا يولى عليكم»، فإن الشمره إنما تكون من نحو الشجره، وهل يظهر التفاح من شجره الحنظل، وهل يعطى العنبر شوكاً.

وعلى هذا فاللازم على المصلحين تعاهد الأمم بأفرادها ليكونوا صالحين بوجود المعانى الساميه فيهم، من التواضع والإيمان، وصحه الموعيد، واحترام الكلمه، والشورى في الأمور، وحب الخير للناس، والتعاون والأريحية، وتقييع القبيح وتحسين الحسن، والإتقان، والتضحيه والاندفاع وغيرها، وقد قال الشاعر:

وإنما الأمم الأخلاق ما بقيت

وإنما الأمم الأخلاق ما بقيت

فإن هم ذهبت أخلاقهم ذهبوا

نعم للأفراد والمنظمات والأحزاب والكتل أن تختلف في الذوق والعمل والاجهاد، لكن ليس لهم الاختلاف والانطواء على المعانى الشريره، والمؤامرات وتحيين الفرص لنيل بعضهم من بعض، وغيرها من أسباب التأخر والانحطاط، فكلما كانت الأمة بأفرادها في الصعود، كانت الديمقراطيه (الاستشاريه) أحسن وأكمل وأتقن وأقدر، والعكس بالعكس.

وفي التاريخ الحديث فضلاً عن التاريخ الغابر، أمثله لهذين النوعين من

الأمة، حيث ظهرت فيها الديمقراطيات فسقطت بعضها وبقيت بعضها الآخر، فمثلاً العراق ومصر والسودان وباكستان وما أشبه، ازدهرت فيها الديمocraticies ولو في الجملة، لكن لما لم يكن كل الشعب آهلاً بالمعنى السامي، لم يمر زمان إلا وسقطت فيها تلك الصور، وسيطر عليها الديكتاتوريون بمعونة الاستعمار الخارجي، بينما لو كان الشعب منطويًا على تلك الفضائل لم يتقبل الديكتاتور، ولم يجد عملاً الغرب والشرق سبيلاً إلى الإطاحة بالديمقراطية ولو الصوري منها.

### الاستشاري ضمانه تطبيق القانون

#### الاستشاري ضمانه تطبيق القانون

الأمر الخامس: الاستشاري الديمقراطي والديكتاتوري، أمران متقابلان، فالحكم إذا كانت ديمقراطية لم تكن استشارية، وبالعكس، والديكتاتورية لها سببان:

- ١: السبب الداخلي، بأن يتسلط على الحكم من لا يحترم إرادة الأمة، مهما جاء لذلك بأعذار.
- ٢: السبب الخارجي، بأن تستعمر دولة هذه الدولة، سواء بالاستعمار العسكري أو بسائر أنحاء الاستعمار، فتنصب للحكم ديكتاتوراً يعمل لصالح المستعمر لا لصالح البلد، ومثل هذا الحكم لا يمكن أن يكون استشارياً، إذ الاستشاره تنتهي إلى خير الأمة، والاستعمار جاء بهذا الحكم لينتهي إلى فائد المستعمر.

ومن هذا يظهر أن الدستور الصحيح المعمول به، لا يمكن وجوده في الحكومة الديكتاتورية، إذ لو وضع الدستور في الحكومة الديكتاتورية، أي ألوانها

كانت، فلابد وأن لا يكون صحيحاً، فإن الديكتاتور يقف دون وضع الدستور الصحيح، مثلاً يريد الديكتاتور دوام السلطة له، أو حتى لورثته، أو وضع منهاج السياسة أو الاقتصاد لينفعه أو ينفع أسياده.

وبهذا لا بد له أن يقف أمام صحة بنود الدستور، فأولاً يمنع الديكتاتور وضع الدستور صحيحاً. ولو كان الدستور قد وضع صحيحاً بأن كان قد وضع قبل زمان الديكتاتور، حيث كان المنهج صحيحاً، وقف الديكتاتور دون تطبيق مواده، إما بالتربيف أو بالقوه.

فتطبيق الدستور الصحيح والاستشاري وجهاز لعمله واحد، فإذا رأى المواطن الدستور غير صحيح، أو رأى التطبيق غير صحيح، علم بوجود الديكتاتوريه، ولزم عليه أن يعمل لأجل تقويضها، لتأخذ مكانها الاستشاريه.

#### ((الدكتوريه الداخلية))

#### ((الدكتوريه الداخلية))

ألف: والغالب في العالم السابق كون الديكتاتوريه داخلية، ففرعون ونمرود ومعاويه وهارون وعبد الحميد، ومن إليهم كانوا ديكتاتوريين داخليين، يريدون كل خيرات البلاد لأنفسهم، بينما كان في بغداد عشرات الآلاف من الذين لا يجدون حتى لقمه الخبز، كان الخليفة وأتباعه يتقيؤون الغذاء ليأكلوا ما يشتهون مره أخرى، وكان يفرض في قصر عبد الحميد سبعمائه مائده لسبعمائه زوجه وحظيه، وإلى غير ذلك.

وقد كان الدستور في عهد فرعون ونمرود غير صحيح، حيث إن الدستور كان رأي الديكتاتور. بينما كان التطبيق في زمن بنى أميه وبني العباس والعثمانيين غير صحيح، إذ الدستور كان الإسلام، والإسلام منهاج مستقيم، وإنما حرف تطبيقه الحكماء، فكان معاويه ملكاً وينصب من بعده الملك، ولا مكان للأمة والاستشاره التي أمر بها الإسلام في أي من العهددين، وجاء هارون

إلى الحكم بالوراثة، وأعطى عهده للأمين والمأمون والمعتصم، وكأن الحكم ملكاً له ولأولاده، كل ذلك في الوقت الذي يقتل في ليله واحد ستين علويًا من يطالبون بتطبيق الدستور الإسلامي، ويلقى بجثتهم في حفائر بلا غسل ولا صلاه ولا مراسيم.

وقد كان من أسباب بقاء الصليبيين في فلسطين، أخطاء صلاح الدين الأيوبي، حيث إن الدكتاتوريه التي سيطرت عليه، بضربه الاستشاري عرض الحائط، سبب تقسم مصر وسوريا إلى مدینتين، وبذلك ضعفت مقاومه الإسلاميه للصليبيه.

ثم اشعل نار الطائفه مما جزا سوريا إلى قسمين أيضًا، وأحرق المكتبات وقتل العلماء وطاردهم، ولما ضعفت الجبهه الداخليه لم يتمكن من مقاومه الصليبيين، فاضطر إلى مهاونتهم، ولم يكتف بهذا بل قسم البلاد من بعده بين أبنائه، كأنه إرث ورثه من أبيه، ولذا بقى الصليبيون في البلاد (باستثناء بعض ما استرجعه منهم) في زمانه، وبعد زمانه عندما انقسمت البلاد أكثر فأكثر بين أولاده.

#### ((الدكتاتوريه الخارجيه))

#### ((الدكتاتوريه الخارجيه))

ب: بينما الغالب في زماننا، كون الديكتاتوريه في البلاد الضعيفه خارجيه، حيث إن الدول القويه تأتي بالحكام الديكتاتوريين، أو تحالف من كان منهم موجوداً، لاستخدامهم في مصالح المستعمر، فيصبح كل واحد من الحكام عبداً للأجنبي، وسيداً ديكاتاتوراً على الأمة، وبذلك تسام الأمة الخسف المضاعف، والذل المكرر.

أسد على وفي الحروب نعامه

فتحاء تنفر من صغير الصافر

والأمثله لذلك في العصر الحديث كثيره، فقد جاء البريطانيون بالبهلوى الأول، فجعل بلاد إيران طعمه لنفسه ولهم، يعيث فيها ما شاء من الفساد قتلاً وسلباً ونهباً وسرقةً، ثم نصب من بعده ولياً للعهد، فلم يترك حرمه لله سبحانه إلا انتهكها،

ولما أرادت الأمة إسقاطه قبل ربع قرن أرجعه الأمريكيان إلى أريكة الحكم وفعل ما فعل في قصص مشهوره.

فمثلاً، بينما كان نصف أطفال إيران يموتون من جهه عدم وجود الدواء وسوء التغذية، حسب الإحصاءات الدقيقة، سرق هو وحده — مع الغض عما سرقه آل البهلوى من إخوانه وأخواته و... — زهاء خمسين ملياراً من الدولارات حسب إحصاء بعض الصحف.

#### (الدكتاتورية والاستعمار)

#### ((الدكتاتورية والاستعمار))

إن من الطبيعي أن تصطدم أهواء الديكتاتور مع مصالح البلاد، كما أن من الطبيعي أن تصطدم رغبات المستعمر مع مصالح الأمة، وإذا اجتمع الأمران، الديكتاتورية والاستعمار فالويل للبلاد، إذ لا يكتفى المستعمرون حينذاك بالاقتصاد والسياسة، بل يكون همهم إذلال الأمة وإفراج حقدهم.

فبعد الناصر الذي جاء به الأميركيون، كان من جمله تعذيباته أنه كان يربى الكلاب الوحشية ويتركها جائعة ليسلطها على السجناء.

وينقل أن بو كاسا، كان يخشى بطن الميت بالإطعنه ويجعله في الأفران ثم يتغذى به هو وأصحابه.

وصدام كان يشرب من دم ضحيته، حيث إن كاهنه قال له إنه يقوى القلب، وإنه بحاجة إلى قوه القلب.

وعيدى أمين، كان يبعث بجث الضحايا بمشرطه ليفرغ حقده، ثم يغرق فى صحفه هستيرى.

وهؤلاء الثلاثة كانوا من علماء بريطانيا وإسرائيل.

وقصص أحقاد علماء الروس في أفغانستان والجمهوريات الإسلامية المستعمره بالفتح، وعلماء (ماو) مشهوره غنيه عن الذكر.

فالدستور الصحيح هو الجسد، والاستقلال (الاستشاري) هو الروح، فإذا حرمت أمه استشاريتها واستقلالها، ونكلبت بالديكتاتور مع الاحتلال أو بدونه، أصبح الدستور الصحيح في خبر كان، وإذا كتب فرضاً كان حبراً على ورق،

وصارت الحريات اسمًا بلا مسمى، ويكون للديكتاتور وأسياده كل الرغائب، بينما الأمة لهم العرق والجوع والسجون والمشانق.

## الحرية بحاجة إلى ضوابط

الحرية بحاجة إلى ضوابط

الأمر السادس: الاستقلال والحرية متلازمان، إذ كل مستقل حر، وكل حر مستقل، إذ لا يمكن أن تجتمع إرادتان متعارضتان على شخص واحد أو أمه واحد، فإذا كانت الإرادة النافذة في إنسان أو أمه إرادة غيره، لم تكن إرادة نفسه نافذة، وبذلك فلا حرية ولا استقلال، وبالعكس إذا كان الفرد والأمة صاحب الإرادة، لم تكن إرادة أخيه نافذة فيه، فتحرير الإنسان يعني تحرير إرادته.

والحرية الصحيحة (الاستقلال) في الأمة، بحاجة إلى إطاراً وضوابط، وإلا انقلبـتـالـحرـيـةـفـوـضـيـ،ـأـوـعـبـودـيـةـ،ـفـإـنـالـحرـيـةـهـىـالـخطـالـفـاـصـلـبـيـنـالـأـمـرـيـنـ،ـوـطـرـفـاهـاـالـإـفـرـاطـوـالـتـفـرـيـطـ.

والضوابط والإطارات نفسية وخارجية، فالإنسان يجب أن يبني على الضوابط، كالشورى والوفاء بالوعد والاستقامة والإتقان والتعاون وما أشبه، وإنما أخذت الإنسانية والأثره مكان كل ذلك، وبهما يحصل التضارب حيث يصل الأمر إلى الفوضى، أو إلى تسلط بعض الأفراد على بعض حيث الدكتاتورية، فلا حرية ولا استقلال، سواء لوحظ ذلك في سطح الأمة، أو في سطح الأفراد.

وإلى هذا يشير ما في الحديث الشريف: «إذا تركوا الأمر بالمعروف والنهي

عن المنكر نزعت عنهم البركات وسلط بعضهم على بعض»<sup>(١)</sup>.

فإن المعروف عباره عن الضوابط، والمنكر عباره عن عدم الضوابط، فإن لمن يكن معروفاً وكان منكرًّا كان معنى ذلك انهدام الضوابط، وإذا انهدمت انجر الأمر إلى الفوضى، والفوضى تنتهي إلى تسلط الأقوى (الديكتاتور)، وحيث لا تعاون حينذاك لا يدع البركه، بالإضافة إلى أن الديكتاتور ينهب الخيرات فلا يدع البركه، وقد ذكرنا في كتاب (الفقه: الاقتصاد) مسألة البركه.

#### ((ضوابط الحرية))

#### ((ضوابط الحرية))

ثم إن معنى جعل الضوابط الخارجية للحرية \_ وقايه لها عن الانحراف وإنماء لها إلى الحدود الممكنه \_ :

١) وضع القانون الكفيل بحدود الحرية، فلا تتعدى الحرية حدودها المعقوله، ولا تتخلص الحرية عن حدودها المعقوله.

٢) تطبيق القانون على الخارج، فيكون الخارج وعاءً للحرية، فلها أوعيه منطبقه لا ضيقه ولا مهلله، ولتمثل للأمرتين بـ\_حرية إبداء الرأي لساناً وقلمًا وأفلاماً.

فاللازم أولاً أن يحدد القانون كميته وكيفيه تلك الحرية، فهل حرية في إبداء العقيدة، أو في إبداء الآراء السياسية، أو في إبداء الآراء الاقتصادية، أو في إبداء الآراء الاجتماعية، وهكذا؟

ثم الحرية في كل ذلك مثلاً هل بكيفيه خاصه من الإيجابيه فقط بإبداء الرأي، أو بالسلبيه أيضاً بنقد الآراء المخالفه، ولو حدد القانون جواز النقد، فهل نقداً لاذعاً أو نقداً ملائماً، إلى غير ذلك من حدود الكلم والكيف.

ص: ٧٤

---

١- الوسائل: ج ١١ ص ٣٩٤ الباب ١ من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ح ٤.

## أوعية الحرية

هذا بالنسبة إلى تحديد القانون، ثم يأتي بعد ذلك دور الخارج، بتكون الأوعية الخارجية لهذه الحريات القانونية.

والأوعية، هي (الإعلام): الصحف والراديو والتلفزيون وما أشبه ذلك، و(الهيئات): الأحزاب والجمعيات والكتل والمنظمات، و(المعاهد): المدارس والكليات والجامعات، و(مراكز الإشعاع الثقافي): المكتبات والكتب والأفلام والنوادي، إلى غير ذلك.

فإن هذه هي التي ترعى القانون وتحفظه عن خطر الديكتاتوريين، كما تحفظه عن خطر الفوضى والترجم.

ثم اللازم أن يكون كل ذلك بنسبة معقوله، تستوعب كمية الحرية وكيفيتها، بلا زيادة فتكون هدرًا، ولا نقصان ف تكون فوضى أو ديمقراطية، حال ذلك حال المدرسة والطلاب، فإذا لم تكن المدرسة بقدر الطالب بقى فائض الطالب بدون تثقيف، وإذا كانت أكثر منهم كان الزائد هدرًا.

بقى: إن أوعية الحرية لابد لها من (مال) يمددها، إذ لا يمكن بقاء المؤسسات بدون الأموال الكافية، ومن (قوه) تمنع خصومها من الاعتداء عليها، وقد ورد عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قوله: «لولا مال خديجه وسيف على عليه السلام»، وفي الآيات المباركات: ((آتُوا الرَّكَاه))<sup>(١)</sup>، و((أَعِدُّوا لَهُم مَا اسْتَطَعْنُم مِنْ قُوَّةٍ))<sup>(٢)</sup>.

ثم لا يخفى أن أوعية الحرية كما تحفظ الحرية تنمي الحرية، إذ كل

ص: ٧٥

١- سورة البقرة: ٤٣.

٢- سورة الأنفال: ٦٠.

من الحرية والديكتاتورية قابله للنمو، كالأشجار القابله لها، مثلاً المستبد يحدد أسفار الناس، ثم بناءهم للعمارات، ثم كتابتهم، ثم إبداءهم للآراء، ثم مداخلهم للمال، ثم مصارفهم له، إلى غير ذلك.

وبالعكس أوعيه الحرية تحررهم عن الضرائب الباهضة، وعن قيود سفرهم وحضرهم، وزواجهم وبنائهم، وغير ذلك.

ولذا كان من الضروري في الحكومات الاستشارية وجود كتله في مجلس الأمة للتحرير، شأنها سن القوانين المحرره تدريجياً، وذلك بالإضافة إلى أنه عمل إنساني يحكم به العقل، هو أمر شرعى واجب، لقاعده «الناس مسلطون على أنموالهم وأنفسهم»<sup>(١)</sup>، فكل سلب لحرية من حرياتهم إسقاط لجانب من التسلط على أنفسهم وأموالهم، فهو منكر تجب إزالته، ولقاعده «لا يتوى حق امرئ مسلم»<sup>(٢)</sup>، ولأن العقل إذا حكم فقد حكم به الشرع، لتلازمهما في سلسلة العلل كما قرر في الأصول، إلى غير ذلك من الأدلة.

نعم لو دخل هذا في باب الترفيه على الأمة ولم يكن عنوان ثانوي يوجبه كان مستحبأً، فمثلاً جعل الطرق وتنظيم المرور، بحيث لا يكون فيها وقوف ولو لحظه مما يعطى حرية السير السريع، ترفيه مستحب.

ومثل الكلام في المسائل السياسيه (الحرية) الكلام في المسائل الاقتصادية وغيرها، فإن اللازم أن تكون كتله برلمانية لأجل تخفيض الأسعار على المستهلك، فإنه إن كان الغلاء إجحافاً كان واجباً، وإلاً كان ترفيهاً مستحبأً، قال سبحانه:

ص: ٧٦

١- انظر بحار الأنوار: ج ٢ ص ٢٧٢.

٢- مستدرك الوسائل: ج ٣ ص ٢١٥ الباب ٤٦ من الشهادات ح ٥.

((يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ))<sup>(١)</sup>، وفي الحديث: «من نفّس عن مؤمن كربه»<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث آخر: «أحب لغيرك ما تحب لنفسك»<sup>(٣)</sup>، إلى غير ذلك.

وفي بعض الحكومات الديمقراطيه كلما اجتمعت اللجنة الخاصه بتخفيض الأسعار استبشر الشعب، لكن لا يخفى أن اللازם في باب التخفيض، ملاحظه الأهم والمهم منبقاء الأسعار وتخفيضها، فقد ذكرنا في كتاب (الفقه: الاقتصاد) آراء الاقتصاديين في تثبيت الأسعار وتخفيضها تدريجياً وترفيعها تدريجياً، فالمسئله في ما نحن فيه مبنيه على تلك المسأله.

يبقى الكلام في مسئله فسح المجال أمام الحرفيات، وجعل الضوابط الحافظه والمنمية لها، فإن هناك أمراً آخر، وهو أن الحرفي قد توجد بإيجاد موضوعها، فإذا لم يكن الموضوع كان عدمها من باب السالبه بانتفاء الموضوع.

مثالاً حرفيه إبداء لرأى بواسطه المذيع، لم يكن لها موضوع قبل اختراع المذيع، وحرفيه السفر بالطائرة لم يكن لها موضوع قبل اختراع الطائرة، وهكذا وهكذا، فقبل الآله لا معنى للحرفيه، وبعدها لا وجه لكتبتها، وإيجاد الموضوع لها يكون مستحيباً، لأنه نوع من التيسير والتوفيقه وما أشبه، وإن كان قد يكون واجباً أو حراماً، لأمر ثانوى.

ص: ٧٧

---

١- سورة البقرة: ١٨٥.

٢- الوسائل: ج ١١ ص ٥٨٦ الباب ٢٩ من فعل المعروف ح ٢.

٣- نهج البلاغه: الكتاب ٢١.

## الـقـومـيـهـ أم الـكـفاءـه

الأمر السابع: القوميـهـ فىـ الحـكمـ تـقـابـلـ الإـنـسـانـيهـ بـكـلـ معـنىـ الـكـلمـهـ، لأنـ القـومـيـهـ تـرـىـ تـقـدـمـ الـقـومـ، ولاـ تـعـتـنـىـ بـالـكـفـاءـهـ، بينماـ الإـنـسـانـيهـ لاـ تـقـدـمـ إـلـاـ الـكـفـاءـهـ، ولـذـاـ كـانـتـ القـومـيـهـ حتـىـ فـيـ الـفـرـدـ نـوـعاـ منـ القـوـقـعـهـ وـالـانـغـلـاقـ، وـالـانـحـطـاطـ إـلـىـ الـأـسـوـاءـ، فإذاـ طـبـيـانـ أحـدـهـماـ أـفـهـمـ لـكـنهـ لـيـسـ مـنـ الـقـومـ، وـالـآـخـرـ أـقـلـ فـهـمـاـ لـكـنهـ مـنـ الـقـومـ، قـدـمـ الـقـومـيـهـ الثـانـيـ عـلـىـ الـأـوـلـ، وـهـكـذـاـ فـيـ كـلـ الـأـمـورـ إـلـىـ أـنـ يـصـلـ إـلـىـ الـحـكـمـ، بينماـ الـمـعـيـارـ عـنـدـ غـيرـ الـقـومـيـهـ الـكـفـاءـهـ.

وقدـ قالـ سـبـحانـهـ: (وـجـعـلـنـاـكـمـ شـعـوـبـاـ وـقـبـائـلـ لـتـعـارـفـواـ إـنـ أـكـرـمـكـمـ عـنـدـ اللـهـ أـتـقـاـكـمـ) (١١)، بينماـ قالـ الشـاعـرـ الـقـومـيـهـ:

سلامـ عـلـىـ كـفـرـ يـوـحدـ بـيـنـناـ

وـأـهـلـاـ وـسـهـلـاـ بـعـدـ بـجـهـنـمـ

وـهـلـ الـخـيـرـ يـكـونـ بـعـدـ جـهـنـمـ، إـلـاـ إـذـاـ أـنـبـتـ شـجـرـهـ الـبـرـتـقـالـ حـنـظـلـاـ، أـلـيـسـ ماـ يـكـونـ بـعـدـ جـهـنـمـ نـوـاهـ لـجـهـنـمـ، ثـمـ هـلـ الـكـفـرـ يـوـحدـ أـوـ يـفـرقـ، إـنـ الـكـفـرـ أـنـانـيـهـ، وـالـأـنـانـيـهـ فـرـقـهـ دـائـمـاـ، بينماـ الـإـيمـانـ تـوـاضـعـ وـتـحـرـ لـلـحـقـيقـهـ، وـالـتـوـاضـعـ وـتـحـرـ الـحـقـيقـهـ سـبـبـ التـجـمـعـ.

ولـذـاـ قـالـ سـبـحانـهـ: (إـنـ هـذـهـ أـمـتـكـمـ أـمـهـ وـاحـدـهـ وـأـنـاـ رـبـكـمـ) (٢٢).

وقـالـ سـبـحانـهـ: (عـلـاـ فـيـ الـأـرـضـ وـجـعـلـ أـهـلـهـ شـيـعـاـ يـسـتـضـعـفـ طـائـفـهـ مـنـهـمـ يـذـبـحـ أـبـنـاءـهـمـ وـيـسـتـحـيـيـ نـسـاءـهـمـ) (٣٣).

صـ: ٧٨

١ـ سورـهـ الـحـجـرـاتـ: ١٣ـ.

٢ـ سورـهـ الـأـنـبـيـاءـ: ٩٢ـ.

٣ـ سورـهـ الـقـصـصـ: ٣ـ.

وبقدر تأصل النظام القومى فى بلد يكون التأخر بكل أسبابه، فإن من يقول القوم أفضل من غيره، لابد وأن يقول القطر أفضل من غيرها، والبلد أفضل من غيره، والمحله أفضل من غيرها، والدار أفضل من غيره، وهو بنفسه أفضل من سائر عائلته، فإن الحكماء يقولون: (حكم الأمثال فيما يجوز وفيما لا يجوز واحد)، وقد رأينا كيف أن القوميات الضيقه جنت على البلاد القوميه.

ومن أوضح الأمثله لذلك (القوميه العربيه) فهى يوم تحكمت فى الجزيره العربيه قبل بزوغ شمس الإسلام كانت من أسوأ أسباب الجهل والتآخر والتفرقه حتى أوصلتهم إلى ما قالته الصديقه الطاهره (سلام الله عليها): «كتم تشربون الطرق، وتقتدون القد والورق، أذله خاسئن»[\(١\)](#).

ثم وحدهم كما وحد غيرهم معهم الإسلام، إلى أن جاء الغرب بالقوميه مره ثانية إلى البلاد العربيه فى غياب من التعقل والإدراك، وإذا بنفس الحاله تعاد إلى البلاد، فصاروا أذله خاسئن، تدمغهم حتى أذل الأمم والذين قال الله عنهم: ((ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الدَّلَةُ وَالْمَسْكَنُهُ))[\(٢\)](#).

ولذا كان الواجب أن يكون الحكم إنسانياً، حتى وإن لم يكن إسلامياً، لكننا نعتقد أن الإنسانيه لا يمكن وجودها إلا بالإسلاميه ولقد أخطأ القوميون من المسلمين سواء بالنسبة إلى القوميه العربيه، أو سائر القوميات، حيث تحطمت الامبراطوريه العثمانيه بسبب تمسكها بال القوميه التركيه، كما تحطمت غيرها بمثل هذا أيضاً، حيث رأوا الغرب تقدم باسم القوميه فلم يعرفوا أن القوميه الغربية كانت تحظياً للسجن الأصغر إلى السجن الأكبر، بينما

ص: ٧٩

١- انظر بلاغات النساء: ص ١٢.

٢- سورة البقره: ٦١.

كانت القوميه العربيه أو التركيه أو الفارسيه أو غيرها تحطيمًا للحربيه إلى العبوديه.

إن البلاد الغربية كانت يحكمها البابا في أسلوب ديكاتوري فردي يجمع بين أصابعه مقدرات الناس ديناً ودنياً، وحيث لم يكن الغرب يعرف الإنسانيه في الحكم أراد تحطيم الديكتاتوريه الفرديه إلى القوميه، لأنها أوسع دائره، وهكذا نبت القوميه الغربية في منبت الجهل بالإنسانيه، بينما العرب الذين قلدوا الغرب، وغير العرب من سائر المسلمين القوميين، حطموا الإنسانيه المتمثله في الإسلام إلى القوميه الضيقه.

فإن الحكم قد يتقمص:

١) الإلهيه المزيفه، كما كان يفعله البابا، يحكم باسم الإله، فينهب ما يشاء ويقتل من يشاء ويفعل ما يشاء، و(bastille) و(حروب الكثلكه) و(محاكم التفتيش) وعشرات الأمثله غيرها من أوضاع الشواهد لذلك.

٢) وقد يكون الحكم شعبياً، أي يكون الشعب مصدر السلطات، وبهذا يخرج الحكم عن الفرديه إلى الشعبيه، فلا- تكون الديكتاتوريه المسماه بالإلهيه.

٣) وقد يكون الحاكم ديكاتوريًا زمنياً، فرديًا كالملك، أو جماعياً كحكومه الأشراف، أو قومياً والقوميه في الحكم نوع من الديكتاتوريه، لأن الحكم ينحصر في دائره القوم، وأليس كل انحصار ضد الكفاءه.

٤) بينما الإسلام جاء بالحكم الذي يجمع فيه رضى الله ورضى الأمه، فهو إنسانى صرف أكثر من الإنسان الذى لا يلاحظ فيه الإطار الإلهي المستفاد من الكتاب والسنه، فإن راده الإنسان بما هو إنسان هي سيده الموقف فى إطار

إراده الله سبحانه، فإذا كان فقيهاً للدنيا والدين عادلان كفؤان للحكم، كان للأئمه أن تختار أحدهما، وأين هذا من الحكم القومي الضيق المصادر للكفاءة، بله الإلهي المزيفه.

### كيف يكون الحكم إلهياً

#### كيف يكون الحكم إلهياً

ومعنى كون الحكم مرضياً لله بالإضافة إلى انتخاب الناس، أمران:

الأول: أن يكون الحاكم ممن يرضاه الله سبحانه، بأن يكون فقيهاً، صائناً لنفسه، حافظاً لدینه، مخالفًا لهواه، مطيناً لأمر مولاه<sup>(١)</sup>، فإن الصائن لنفسه بأن لا يأتي بالمحرمات، والمطين بأن يأتي بالأوامر، والمخالف لهواه بأن لا يتطلب المحرم نفسياً، والحافظ لدینه بأن تقف نفسه على الواجب، فال الأربع المذكورة اثنان منها تذكر الأعمال إيجابياً وسلبياً، واثنان منها تذكر صفة النفس سلبية وإيجابية.

والصفات النفسية وإن لم تكن ذات تأثير في الطاعة والعصيان في غير مثل الكفر والإيمان، كما قررها الشيخ في الرسائل وغيره في غيره، إلا أن العدالة حيث كانت (ملكه) كما ذهب إليه المشهور من المؤاخرين، لقوله (عليه السلام): «أن يعرف بالستر والغافل» ولغيره، كانت لها مدخلية في خلافه النبي (صلى الله عليه وآله) والإمام (عليه السلام)، حيث قال (صلى الله عليه وآله): «الله أرحم خلفائي»<sup>(٢)</sup>، وقال

ص: ٨١

١- الوسائل: ج ١٨ ص ١٠١ الباب ١١ من صفات القاضى ح ٩.

٢- الوسائل: ج ١٨ ص ١٠١ الباب ١١ من صفات القاضى ح ٧.

(عليه السلام): «أما الحوادث الواقعة»<sup>(١)</sup>، إلى غير ذلك.

الثاني: أن يؤخذ القانون من الأدلة الأربع، ومن الواضح أن الحكم الذي وضعه الله سبحانه خير من حكم البشر من جهه:

### ((ميزات الحكم الإلهي على القانون البشري))

((ميزات الحكم الإلهي على القانون البشري))

ألف) عدم تأثير الظروف والأهواء في الأول، بخلاف الثاني.

ب) ومن جهة علم الله سبحانه بما يصلح البشر، وجهل المشرعين مهما كانوا نزيهين ومعتدلين.

ج) ومن جهة أن الحكم المستند إلى الله يوجب اطمئنان الإنسان في الاستناد إليه، بخلاف الحكم الموضوع من قبل البشر، حيث لا يصلح للاستناد، فإن كل شيء من الخلق والأمر لابد وأن ينتهي إلى ما بالذات وإلا كان وراءه شيء.

ولذا قال سبحانه: ((كَلَّهُ الْخُقُّ وَ الْأَمْرُ))<sup>(٢)</sup>، وقال سبحانه: ((وَأَنَّ إِلَى رَبِّكَ الْمُتَّهِى))<sup>(٣)</sup>.

ولنفرض أنأغلبيه المجلس في الحكم الديمقراطي وضعت قانوناً بكل نزاه، فهل الأقلية الذين هم نواب الملايين مثلاً المخالفون لذلك القانون، يعتمدون عليه، وإذا لم يعتمد أولئك نفسياً فهل مثل هذا القانون يكون مبعث رضا الجماهير، وحيث لا اعتماد عليه عند أقليه الجماهير لا يهمهم خرق القانون.

وهذه هي من مشاكل القانون الذي تحير فيه عقلاه الغرب، ولا يجدون له حلًّا.

### ((كيف سيطر الغرب على بلادنا))

((كيف سيطر الغرب على بلادنا))

وقد رأى الغرب أن أهم ما يتمكن به من تمزيق أو صالح البلاد الإسلامية،

ص: ٨٢

١- الاحتجاج: ج ٢ ص ٢٨٣.

٢- سورة الأعراف: ٥٤.

٣- سورة النجم: ٤٢.

ونهب خيراتهم، واستعباد أهلها، أن يفرقها بالقوميات والإقليميات واللغات، وأن يضع القانون الوضعى مكان القانون الإلهى، وأن يصل إلى الحكم عملاء الذين يطعون أوامره فى ضرب الإسلام والمسلمين.

ولقد قال (غلاستون): ما دام القرآن قانون بلاد الإسلام، والعلماء مسيطرين على الأمة، والكعبه محل اجتماعهم، لا تستقر أرجل بريطانيا في بلاد الإسلام، قالوا له: وهل نحرق القرآن ونقتل العلماء ونهدم الكعبه، قال: لا، قالوا: فماذا نفعل، قال: ضعوا القانون مكان القرآن، وفرقوا بين الدين والدولة، وارموا العلماء بما يفرق الشعب عن حولهم، واجعلوا الكعبه محل ظهور خلافتهم، حتى تكون مبعثاً للتفرقة بدل كونها مبعثاً للتأليف<sup>(١)</sup>.

وهكذا فعل الغربيون كما أوصى، ومطالعه كتاب (الغاره على العالم الإسلامي) و(مذكريات المس بل) و(التبشير والاستعمار) و(مذكريات كينياز) و(مذكريات مسٹر همفري) وعشرات الكتب الأخرى، تدل على هذه الحقيقة المره.

هذا بالإضافة إلى ما رأاه المسلمون في هذا القرن، من تطبيق تلك المبادئ الغلاستونية.

١) من إحياء القوميات في بلاد العرب والهند وتركيا وأفغانستان وإيران وإندونيسيا، وغيرها وغيرها.

(٢) ومن فصل الدين عن الدولة، ليأخذ مكانه القانون الوضعى، حيث صار لكل بلد قانون خلاف القانون في البلد الآخر، إمعاناً في التفرقة، مثلًا أخذ القانون في إيران (العهد الملكي) من (بلجيكا)، وفي العراق من (بريطانيا)، وهكذا.

ص: ٨٣

---

١- انظر: شبهات حول الإسلام: ص ١٧.

٣) ومن إحياء الأقليميات، فلكل بلد حدود، وكل مسلم في غير بلده أجنبي، بينما الكافر وطني أهلي.

٤) والعلماء حوربوا جهراً، كما حاربهم البهلويان وأتاتورك وناصر، والسيطرة على الحكم في بغدادهم أتباع (دروزه) والهوراني وعقلق وفهد، ومن إليهم من الصليبيين والصهيونيين والشيوخين وفروعهم.

٥) كما أوجدوا في الحجاز عائله سعود والوهابيه، فصار الحج مركز تكفير المسلمين، وتفريق كلمتهم، وإيجاد الشقاق بين فئاتهم، إلى غير ذلك مما لسنا بصدده في هذا الكتاب.

### الحروب الفردية والحروب الهدفية

#### الحروب الفردية والحروب الهدفية

الأمر الثامن: كانت الحروب في الزمان السابق حروب الأفراد غالباً، سواء كانت حروب الملوك الديكتاتوريين، أو حروب الزيجات، أو الحروب الدينية المزيفه، حيث إن البابا يريد الاستئثار بالسلطة، فيشعل نار الحرب لأجل السيطرة على أكثر ما يقدر من البلاد والعباد.

وأما حروب القبائل في الجاهليه ونحوها للأطماء، فقد كانت حرباً أطماعه، أشبه بالحروب الفردية، لأن شيخ القبيله كان المقرر للحرب.

وقد كانت حروب الصليبيين للبلاد الإسلامية، وحروب المغول كلها حرباً ذات شعارات دينيه وأهداف دنيويه تقمصت لباس الدين للأطماء الدنيويه، فإن المغول وإن كانوا وثنين، إلا أن المحرك لهم كانت المسيحية، كما ثبت في التاريخ، ولذا كانوا يهدمون المساجد ويبنون مكانها الكنائس.

ولولاـ الشیخ الجلیل نصیر الدین الطووسی (رحمه الله) لم یبق للإسلام أثر کییر علی أقل تقدیر فی ذلك الزمان، فقد رأى أن السیل جارف ومن الممکن أن یزمه بمسايرته، وهکذا فعل، وكأن من أثر ذلك:

أن طلب من الملك أن ينظر في النجوم لیرى كيف يتغلب الملك على الأعداء، وذلك بعد أن اطمأن الملك بصدقه، لأن الشیخ أظهر له عده أعمال جلیله، أمثال تبريد غرفه الملك بواسطه نوع خاص من الشوك، وإسکات نقيق الصفادع بواسطه أمعاء البقر، وغير ذلك، مما ذكر في التواریخ المفصلة.

ولما قبل منه الملك قال له: إن ذلك بحاجه إلى الكتب والأوقاف والعلماء، ولذا منح الملك إياه أن يحفظ ما یشاء فجمع حول نفسه علماء كثیرین نجاهم من القتل، وكتباً بلغت زهاء أربعمائه ألف، وحفظ أوقافاً کثیره، باسم أن تكون ماده لاستخراج الفلکیات، حيث بنى مرصد (مرااغه) المشهور، وهکذا حفظ علماء وعتبات النجف وكربلاء والحله وغيرهم.

أما اتهام بعض المتعصبين لابن العلقمي والطوسی بالتأمر مع الملك انتقاماً من السنہ، فليس ذلك إلا کذباً صریحاً، یفضحه أن الشیعه فی بغداد كالسنہ کلاهما أصابهما إعصار المغول، كما یفضحه أن الطوسی حفظ علماء الطرفین وكتبهما وأوقافهما، وفي المثل: (ما أسهل کيل التهم، وأصعب إقامه الدليل على ذلك).

### الحروب الإسلامية كانت دفاعية

الحروب الإسلامية كانت دفاعية

أما الحروب الإسلامية في زمان الرسول (صلی الله علیه وآلہ) فقد كانت دفاعیه بأجمعها، كما ذكرنا ذلك في كتاب (في ظل الإسلام)، فإن الجهاد الابتدائي وإن كان جائزًا في سبيل الله والمستضعفين، إلا أن الرسول (صلی الله علیه وآلہ)

أراد إتمام الحجه بعد أن كان يعلم أنه لابد من الاصطدام، فما أفضل أن يبدأها الكفار، وبنفس هذه الفلسفه لم يبدأ على والحسن والحسين (عليهم السلام) حروبهم في الجمل وصفين والنهروان وكربلاء وغيرها، مع أنه كان لهم البدء بالحرب.

ومن نظر إلى كتاب (الدعوه إلى الإسلام) وهو تأليف لبعض المسيحيين، يرى كيف أن الإسلام دخل أغلب البلاد بدون حرب، وإذا كانت حرب كان الأكثـر تعدى غير المسلمين على المسلمين أولـاً فإنـ من طبيـعـه الإسلام السلام، فإنـ من أسـامي الله (السلام)، وتحـيـهـ المسلمـ (السلام)، ولـيلـهـ الـقـدرـ فـىـ كلـ سـنـهـ ((سـلامـ هـىـ)) (١)، وقد قال سبحانه: ((اذْخُلُوا فِي السَّلْمِ كَافَّةً)) (٢)، وقد ألمـناـ إـلـىـ بـعـضـ ذـلـكـ فـىـ كـتـابـ (كيف انتـشـرـ الإـسـلـامـ) (٣).

وبهذه المناسبـهـ فـىـ الـحـروـبـ الـدـينـيـهـ وـالأـطـمـاعـيـهـ وـماـ أـشـبـهـ، مماـ تـأـخـذـ بـالـآـخـرـهـ طـابـ الفـرـديـهـ، نـذـكـرـ حـروـبـ أـورـوباـ لـلـأـمـبرـاطـوريـهـ العـشـمـانـيـهـ، وـحـروـبـ الـعـشـمـانـيـنـ لـبـلـادـ إـيـرانـ، وـحـروـبـ روـسـياـ الـقـيـصـريـهـ مـنـ طـرفـ الشـمـالـ وـالـشـرقـ، وـالـحـروـبـ الـتـىـ مـزـقتـ أوـصـالـ الإـمـارـاتـ الـأـلـمـانـيـهـ وـالـمـمـالـكـ الـأـرـوـبـيـهـ، وـحـروـبـ الـكـثـلـكـ ضـدـ الـبـرـوـتـسـتـانـيـهـ، وـكـفـاحـ رـجـالـ الدـينـ الـمـسـيـحـيـ أـمـثالـ (إـيـراسـمـسـ) وـ(لـوـثـرـ) وـ(كـالـفـنـ) لـلـإـصـلـاحـ ضـدـ الـبـابـاـ، إـلـىـ غـيرـ ذـلـكـ.

ثم تطور الباعث للحروب من الفردية إلى الأمة، حيث أصبحت الحروب الفردية باسم الدين والملوك والزيجات في خبر كان، وصارت الحروب استعماريـهـ تـخـوـضـهـ الـأـمـهـ الـمـسـتـعـمـرـهـ مـنـ جـانـبـ، وـالـبـلـادـ الـتـىـ تـرـىـدـ اـسـتـقـالـلـهـا

ص: ٨٦

١- سورة القدر: ٥.

٢- سورة البقرة: ٢٠٨.

٣- لـلـتـفـصـ يـلـ الأـكـثـرـ انـظـرـ (فـقـهـ السـلـمـ وـالـسـلـامـ) لـلـإـمـامـ الشـيـراـزـيـ (قـدـسـ سـرـهـ).

من جانب آخر، والأمثلة عليها كثيرة، أمثال حروب بريطانيا ضد الصين، وضد العراق، حيث قتلوا في الأولى عشرين مليون إنسان، فيما سمي بحرب الأفيفون، وفي الثانية مائتي ألف إنسان من ثلاثة ملايين عراقيين، ويلحق بذلك قتل البريطانيين زهاء خمسة ملايين من الهندود، في ثورتهم اللاحقة للاستقلال بزعامة غاندي والجناح، حيث قتلوا قسماً من هؤلاء تجويعاً، وقسماً في السجون، وقسماً عند انتصارات باكستان عن الهند.

ومن هذا القبيل كانت حروب (بونابرت) وحروب تحرير أمريكا الشمالية من إنكلترا، وإمريكا اللاتينية من إسبانيا والبرتغال، وحرب الترسانة، وحروب البلفان، وحرب الريف في بلاد المغرب ضد فرنسا وإسبانيا، وحروب جنوب شرق آسيا، وكفاح البلاد الإفريقية، وحروب البلاد الإسلامية مع إسرائيل، إلى غير ذلك، حيث بدأ المستعمرون بالحرب لأجل السيطرة، أو بدأتها الدول التي وقعت تحت الاحتلال.

وقد امتدت هذه الحروب حتى الآن في أطراف فلسطين المحتلة، وفي إرتريا، والفلبين، كما تجددت في أفغانستان حيث غزتها الروس، كما غزت الروس من ذي قبل الجمهوريات الست الإسلامية، والحكومات الالامركية الإسلامية السبع عشرة.

كما أن بعض الحروب كانت بين دولتين استعماريتين، لأن كلّاً منها يريد الاستعمار، واستغلال موارد بلاد الآخر، كما في الحرب العالمية الأولى وال الحرب العالمية الثانية، حيث سبّقاًهما اشتداد التنافس الاقتصادي ونحوه بين كبريات إمبراطوريات الغرب الصناعية، وتسابقاًهما في سبيل السيادة على مسالك البر والبحر، للسيطرة على الشعوب واستغلال أكبر قدر ممكن من موارد البلاد، ولذا أطلق عليهما الحرب الاستعمارية.

ومنذ انتهاء الحرب العالمية الثانية،

إلى سنه ثمانين م، تحدث فى كل شهر ونصف حرب أو ثوره أو انقلاب صغير أو كبير، ووراء الكل مطامع الشرق والغرب.

والحاصل أن الحروب غير التحريريه \_ أمثال حروب الشعوب المستضعفه، والحروب الإسلاميه الدفاعيه والإنقاذيه \_ ربما كانت فردية، من ملك ي يريد السيطره، أو بابا يريد الاستغلال، أو زوجه تريد فرض الرأى، أو ما أشبه، وربما كانت جماعيه، لأجل الاقتصاد، أو توسيع رقعة السياده، أو غير ذلك.

والقسم الأول كان الطابع العام للحروب السابقه، كما أن القسم الثانى هو الطابع العام للحروب الحاضره.

وهذا القسم من الحروب تنطلق من المنطلق السياسي الاقتصادي، لأنهما وجهان لعمله واحده، وتنتهيان إلى المنهى السياسي الاقتصادي أيضًا.

#### الدوله وتنظيم الحياة الاقتصادية

الدوله وتنظيم الحياة الاقتصادية

الأمر التاسع: كان للاقتصاد ولايزال الدور الفعال فى حياه الأفراد والأمم، وقد ورد فى الإسلام: «من لا معاش له لا معاد له»، و«الفقر سواد الوجه فى الدارين»<sup>(١)</sup>، و«كاد الفقر أن يكون كفراً»<sup>(٢)</sup>.

ص: ٨٨

---

١- بحار الأنوار: ج ٦٩ ص ٣٠ باب ٩٤ ذيل ح ٢٦.

٢- الوسائل: ج ١١ ص ٢٩٣ الباب ٥٥ من جهاد النفس ح ٤.

أما قوله (صلى الله عليه وآله): «الفقر فخرٍ»<sup>(١)</sup>، فالظاهر إرادته (صلى الله عليه وآله) أنه فخره حيث إنه كان قائداً، والقائد إذا كان فقيراً كان سلوكه للفقراء، ولذا قال على (عليه السلام): «لثلا يتبع الفقير بفقره»<sup>(٢)</sup>.

بالإضافة إلى إيجابه التفاف الناس حوله أكثر، لأنهم يعرفونه مخلصاً، ولكن يتخذه (صلى الله عليه وآله) القادة أسوة، فإنهم إذا كانوا فقراء معوزين عرموا ما يعانيه الفقراء، مما يحthem على العمل لمصلحة الشعب أكثر، فإن الجائع يعرف ألم الجائع، أما الشيعان فهو يعيش في قصر عاجي فلا يعرف مشاكل سكنه الأكواخ، وقيل غير ذلك في معنى الحديث المتقدم، مما لسنا بصدده.

والدوله مكلفه بتنظيم اقتصاد الناس بحيث يكون لكل فرد الرفاه، بما للرفاه من شمول في المعنى، وقد ذهبت المذاهب الاقتصادية إلى أنواع خاصه من تنظيم الاقتصاد، لكن كلها أبدى فشله، حيث لم يعالج أى منها مشكله التأخر الاقتصادي بالنسبة إلى أغلبيه الأمة.

فالرأسماليه بكل قسميه (الرأسماليه الغربية، حيث إن المال بيد التجار، وأغلبيه الشعب يعيش دون الرفاه، أو البؤس. والرأسماليه الشرقيه، حيث إن المال بيد الطبقة الرفيعة من الحزب الشيوعي، وكل الشعب يعيش البؤس)، والاشتراكية، والتوزيعيه، وهما مزيجان من قسمى الرأسماليه، كلها لم تحل المشكله الاقتصادية. كما فصلنا ذلك في كتاب (الفقه: الاقتصاد).

ص: ٨٩

١- غوالى الثالثى: ج ١ ص ٣٩ ح ٣٨.

٢- نهج البلاغه: الخطبه ٢٠٩.

## الإسلام والمشكلة الاقتصادية

والإسلام هو المبدأ الوحيد الذي تمكن من حل المشكلة الاقتصادية، حيث أباح الاتجار والمضاربة والميراث والملكية الفردية من ناحية، وحدد ذلك بأن يكون المصدر حلالاً، والمصرف حلالاً، وأن لا يكون إجحاف وإضرار، وأن يعطى الحق في المال، على تفصيل ذكرناه في كتاب الاقتصاد.

ولازم كل ذلك التحفظ على الحرية الاقتصادية من ناحية، وعلى عدم طغيان المال من ناحية ثانية.

فليس موقف الدستور الإسلامي من الاقتصاد موقفاً سلبياً، بل إنه قد عين بكل دقة المنهج الاقتصادي السليم، كما أنه تبعاً لذلك ليس موقف الحكومه موقفاً سلبياً، فاللازم أن تراعي الدوله تطبيق الدستور في الحياة الخارجيه، ولم يكن الإسلام في يوم من الأيام مثل الشرق والغرب، سواء في السابق أو في الحال، أما في السابق فكانت دول العالم غير المسلمين تصب جهودها على شؤون الجيش والقضاء والأمن، ولا شأن لها بالاقتصاد لا في أصله ولا عند الأزمات، كما لم تكن تهتم بالبطالة والأسواق والغلاء والقطنط ومتى أشبه.

وأما في الحال الحاضر، فالدول الغربيه تهتم باقتصاد الرأسماليين، أما سائر الشعب وهم الأكثرية الكاسحة، فغايتها اهتمام الدوله لها رعايه بعض شؤونها الاقتصادية، مما هو أقل من الرفاه، وتحت ظل مثل هذه الدول يعيش كثير من الشعب في حالة المؤس.

والدول الشرقيه، الشعب عندها أقل من الأغناهم، بل الفرد حاله حال آله في معمل كبير، قيمته قيمه الجمامد، ولذا فالبؤس والعوز والمرض هي الحاله العامه، كما دل على ذلك قانون الشيوعيين،

وخطابات زعمائهم، ومشاهده من رأى بلادهم عن كثب.

والإسلام يتدخل في الشؤون الاقتصادية، لا تدخلًا بإيراث الفوضى والإفراط والتفريط، ولا تدخلًا بالكبت وسلب الحرريات وإلغاء الملكية الفردية ولوازمها، بل تشرف الدوله إشراكاً فعالاً على الشؤون الاقتصادية، من العمل والأرباح والمعامل والمزارع والمعادن وغيرها.

وتضع حداً للاحتكار والربا والإجحاف وإرهاق المستهلك وحدوث الأزمات الاقتصادية، وذلك بأمرين:

١) تأثير القوانين الاقتصادية الإسلامية بأطر تناسب العصر، لأن كيفية تطبيق القوانين العامة تختلف حسب اختلاف الظروف، فإن الحكم يتبع الموضوع، مثلاً إذا كانت مائه كيلومتر من الأرضي البائرة، وكان الذين ي يريدون تعميرها مائه إنسان كل له قابلية تعمير كيلومتر، قررت الدوله لكل واحد كيلومتراً، أما إذا كانوا ألفاً كذلك قررت الدوله لكل واحد عشر كيلومتر.

وهكذا سائر الشؤون الاقتصادية، فقد يكون ربح واحد في عشره ليس بإجحاف، وقد يكون حتى ربح عشر العشر في واحد إجحافاً، فالذى استورد ما يكون ربحه بقدر قوته لم يكن العشر بالنسبة إليه إجحافاً، بينما من استورد ما يكون ربحه بقدر مئات أضعاف قوته يكون ربح عشر العشر له أيضاً إجحافاً غالباً، إلى غير ذلك من تغير الأحكام بتغير الموضوعات، ولا يخفى أن هذا التأثير هو شأن مجلس الأمة.

وعليه فاللازم أن يكون في مجلس الأمة كتله اقتصادية، تحفّ بها جمهوره من الدكاتره الاقتصاديين، وفقهاء الإسلام، والخبراء الاجتماعيين، كيما يعرفوا موازين الفقه والاقتصاد والمجتمع، فيصيروا القوانين الاقتصادية بحيث

تطابق الإسلام وتكون صالحه في نفس الوقت لإعطاء حياة اقتصاديه مرفهه للأمهه.

أما السير في المنهاج الاقتصادي اعتباطياً بالتأميم، أو بإطلاق حريات اقتصاديه ضاره، أو بجعل المنابع الكبري والتجاره عموماً أو خصوصاً بيد الدوله، أو ما أشبه ذلك، فليس إلّا طفوله في التفكير، وبدائيه في وضع المنهاج، لا تزيد الأمر إلّا إعضاً.

فالملهم أن توضع القوانين الاقتصادية المطابقه للموازين الإسلامية – وهى التي تجعل للفرد حرية العمل والملكية الفردية على أساس العداله الاجتماعيه والمساواه القانونيه – على أساس الكفاءه والجد بما لا يكون ضرراً ولا إجحافاً، وقد ذكرنا في الكتب الاقتصادية بعض مشخصات هذه الموازين.

٢) ضمان إجراء تلك القوانين المؤطره، وهذا شأن القوه التنفيذية، فإن التنفيذ ليس سهلاً كما ربما يزعم، بل اللازم في التنفيذ إجراء المحاسبات الدقيقه، وإعطاء كل ذي حق حقه، وصعوبه هذا ليس بأقل من صعوبه التأثير، مثلًا

أ) لزيادة المعلم.

ب) ولعمرو رأس المال.

ج) وهناك مدير يدير المحل، ويشرف على العمال.

(د) ورابع لجلب رأس المال الخام، كالصوف الذي يصنع منه القماش، ولتسويقه بعد الصنع.

ه) والعمال باختلاف درجاتهم ومراتبهم.

ولنفرض أن المعلم كانت قيمته ألفاً، والصوف قيمته أربعه آلاف، وكان ناتج الربح خمسه آلاف، بأن كانت قيمه

البيع تسعه آلاف، فإن صاحب الصوف يأخذ أربعه آلاف قيمه صوفه الخام، وبعد ذلك يجب أن تقسم خمسه آلاف بين صاحب المعمل، ومالك الصوف، والمديير، والعمال.

وهنا المشكله، لكل واحد منهم كم من هذه الخمسه، لأن:

أ: صاحب المعمل يريد حقه من جهه تحطم شيء من معمله، وربح ذلك أيضاً، فإن المعمل عمل مجسم وله ربحه.

ب: وصاحب الصوف يريد ربح صوفه.

ج: والمديير يريد ما يقابل عمله الفكرى والجسدى.

د: وكذلك الدلال الجالب والمسوق.

هـ: والعمال يريدون بقدر عملهم الجسدى.

ومن الواضح أن مثل هذا التقسيم بحاجه إلى عده من الفقهاء والاقتصاديين والاجتماعيين ليعرفوا الشرع والعرف والموازين الاقتصاديه.

ومثل هذا الكلام يجرى باختلاف، فى كل انواع التجارة والمهن والزراعة وغيرها، فكم يكون لكل من المتضاربين حتى لا يكون إجحاف من أحدهما على الآخر، وكم يكون أجر الطبيب بمختلف ما يقوم به من العمليات الجراحية وغيرها، وكم يكون أجر المهندس، والمعلم، وصاحب المطبعه و....، وكم يكون لمالك الأرض الذى تعب عليها بدون استغلال وأخذ الفرص من الآخرين، وللزارع وللمسوقين للحاصل، إلى غير ذلك من عشرات المسائل الاقتصادية العويصه.

## بين نص القانون وروحه

الأمر العاشر: الدستور الإسلامي في الحكم له روح تبع من الفطرة الإنسانية، كما قال سبحانه: ((فِطَرَ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا)) (١)، وحيث إن الإنسان بنى في خلقته على السماح والتعاون والحرية res�اح واحترام الإنسان ومساواه أفراده والخصوص للقوى التي خلقته، فقد وضع الدستور الإسلامي على تلك المبادئ.

كما أشار إلى كل تلك المبادئ القرآن الحكيم بقوله: ((خُذِ الْعُفْوَ وَ امْرِ بِالْعُرْفِ وَ اغْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ)) (٢).

و: ((تَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَ التَّقْوَى)) (٣).

و: ((وَ يَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرُهُمْ وَ الْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ)) (٤).

و: ((وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَ قَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْقَاصُكُمْ)) (٥).

و: ((إِنِّي وَجَهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ)) (٦).

إلى غير ذلك من الآيات والروايات.

وحيث إن القانون بنفسه قد لا يتلاءم مع الإنسان، لاختلاف البيئات والمناخات والشعوب وما أشبه ذلك، فقد لاحظ الإسلام في جعل القوانين ثلاثة أمور:

١) الأمور الأصلية التي لا تختلف إطلاقاً، كالمبادئ السابقة.

٢) القوانين الكلية التي هي إطارات تصح ضمنها مختلف التطبيقات، فلكل ظرف تطبيقه الخاص به.

ص: ٩٤

١- سورة الروم: ٣٠.

٢- سورة الأعراف: ١٩٩.

٣- سورة المائدah: ٢.

٤- سورة الأعراف: ١٥٧.

٥- سورة الحجرات: ١٣.

٦- سورة الأنعام: ٧٩.

(٣) الأحكام الشانويه التي تطبق عند تعذر أو تعسر الأحكام الأوليه، مثل قوانين «ما لا يعلمون»، و«ما اضطروا»<sup>(١)</sup>، و«ما استكرهو» و«الحدود تدرء بالشهادات»<sup>(٢)</sup>، وقاعدته العدل والإنصاف، وقاعدته الأهم والمهم وغيرها، وبسبب هذا التنويع في الأحكام أصبح للدستور الإسلامي جسم وروح، تستقى منها التطبيقات في مختلف الظروف والأحوال.

أما القوانين الوضعية، فقد اختلف القائمون بها، بين أن يعملا بالنص أو بالروح عند التضارب، سواء في التشريعية، إذا خالف الدستور الظروف، فهل يتقييد المتشرعون في وضع القوانين الجديدة بإطار الدستور، أم لهم الخروج عنه إلى المماشأه مع الظروف.

أو التنفيذية، فيما كانت السلطة التنفيذية ترى المضاده بين قوانينها وبين متطلبات الظروف الخارجية.

أو القضائيه، كما إذا رأى القاضي المخالفه بين روح القانون الموضوع لأجل الحق والعدل، وبين القانون الموضوع، مثلاً كانت البينه في جانب المدعى، لكن كانت القرائن في جانب المنكر.

ولهذا التضاد والتناقض تجبر الدوله على تعديل القوانين بين حين وحين، وليس التعديل في الحقيقه إلا تقديرًا لمطلق القانون، أو إطلاقاً لمقidine، أو شطبًا لقانون لتضع مكانه قانوناً ملائماً.

لكن الإسلام كما عرفت غنى عن كل ذلك، حيث إن قوانينه وضعت ذات روح وجسد، والأمر لا يخرج عنهما أبداً، ولذا ورد: «حلال محمد (صلى الله عليه وآله) حلال إلى يوم القيمه، وحرام محمد (صلى الله عليه وآله) حرام إلى يوم القيمه»<sup>(٣)</sup>.

ص: ٩٥

١- انظر الوسائل: ج ١١ ص ٢٩٥ الباب ٥٦ من جهاد النفس.

٢- مستدرك الوسائل: ج ٣ ص ٢١٩ الباب ٢١ من الحدود ح ٤.

٣- الوسائل: ج ١٨ ص ١٢٤ الباب ١١ من صفات القاضي ح ٤٧.

## الترقى في القوانين

وقد وقعت البلاد بعد أن دخلها المستعمرون وعملاؤهم في اضطراب شديد من جهة الدستور، حيث إن المشرعين الغربيين حقيقه أو اثتماراً وقعوا في حيره بين قوانين الإسلام السائد في البلاد، والتي لا يتمكن المسلمين بحكم دينهم أن يغضوا عنها، وبين القوانين الوضعية التي أرادوا إجراءها لتلوين البلاد بلون الغرب، حتى يكون ذلك ضماناً لتبنيه البلاد للغرب.

وهكذا كان شأن البلاد الإسلامية التي استعمرها الشرق، ومن هذه الجهة حدث ترقىات مشينة في القوانين، مثلها مثل تركيب فهد مع طائر، وأصبحت الدساتير متهافة متناقضه، كما أصبح المجرون لتلك القوانين كيفين يحملون حسب أمر جتهم.

وفي بعض البلاد كالعراق، جعل المستعمر بريطانيا منذ أول الملكيين وإلى اليوم حيث يحكم البعث، ثلاثة أشكال من القوانين: القانون المدني المتهافت والقانون الشرعي والقانون العشائري، والثلاثة متناقضه بعضها مع بعض، بالإضافة إلى تناقض نفس كل واحد في مواده المتعددة، حيث إنهم أرادوا خداع المسلمين فأدخلوا في كل واحد من الثلاثة أموراً إسلامية وغير إسلامية، وقد مثل أحد ظرفاء شعراء إيران حكومه رضا خان البهلوi بـ (بعير ثور نمر) (١).

أما دساتير سائر البلاد، فمن الواضح أنه لم يكن للمسيحيه وغيرها من الأديان السائد إلى ما قبل الحضاره الحديثه دستور سياسي اقتصادي اجتماعي، بل

ص: ٩٦

---

١- قال: (اين است حکومت شتر کاو بلنك) تشبيهاً بالزراfeh التي يسميهها الفرس بهذا المزيج من الأسماء الثلاثة، لأنها تشبه البعير في رقبتها، والثور في ضخامتها، والنمر في لون جلدها.

كان الشعار: (دع ما لقيصر لقيصر، وما لله لله)، ولما أن وضعت الدساتير تداخلت الأطماء مع الإخلاص، فالمخلصون الذين أرادوا تحرير الإنسان ورفاهه كان لهم اتجاه في كتاباتهم وأشعارهم وشعاراتهم، كالعدالة والحرية والمساواة وتخلص الإنسان من استغلال الإنسان. وأصحاب الأطماء والأهواء أمثال الرأسمالية والشيوعية، كان لهم اتجاه آخر، من النفعية والسيطرة (ديكتاتورية البروليتاريا)، وبين هذين الاتجاهين: المخلص والطامع، وضعت الدساتير، ولذا كانت الدساتير ترقيعاً شيئاً، بالإضافة إلى أن التطبيقات صارت حسب الأهواء.

هذا بالإضافة إلى أنه قد اختلفت الدساتير من بلد إلى بلد، مع أن الإنسان فيها واحد، فإذا أغمضنا النظر عن المناخات المختلفة والطبع المختلف، لم يكن وجه للاختلاف في الدساتير، بالإضافة إلى أن المناخات والطبع لا تغير من الأمر المشترك، مع أن الدساتير تختلف في الأمر المشترك، مثلاً تجد بلداً يحكم بالإعدام بالنسبة إلى بائع المواد المخدرة، بينما ترى بلد آخر يبيع بيعها.

وحيثما كان بلد غربي أو شرقي يريد تصدير دستوره، كان لابد له من ملاحظة البيئة والمناخ ومزاج الشعوب المصدر إليهم، فكان يأقلمه بصفات البلد المصدر إليها، وبذلك كان يقع التناقض بين دستور المستعمر بالكسر والمستعمر بالفتح.

وحسب هذه الأمور والتي ذكرت جمله منها وضع الدستور الغربي غالباً على العقيدة المسيحية والفكر الرأسمالي الديمقراطي، بينما وضع الدستور الشرقي على الإلحاد والفكر الشيوعي الديكتاتوري، مع العلم أنه اختلفت البلدان الغربية والشرقية في وضع الدستور المأخوذ من نفس تلك المبادئ التي آمن بها زعماؤها، بين متشدد ومستهسل.

#### بحث في الأحزاب

(مسألة ٣٥): نتكلّم في هذه المسألة حول الأحزاب بالقدر المحتاج إليه في هذا الكتاب، فنقول:

الجماعه من الناس إذا لم يكن لهم لون بنائي، أى لم يبنوا على لون خاص، تسمى (شعباً)، فيقال الشعب الهندي، والشعب الإندونيسي، حيث إن الذين يعيشون في الهند أو إندونيسيا لم يبنوا على هذا اللون، بل ولدوا في ذلك البلد بغير إرادتهم، وإذا بُنوا على شيء سمي (أمه) مثل الأمة الإسلامية.

ثم في داخل الشعب والأمة قد تكون مجموعه لها هدف خاص، من سياسه أو ثقافه أو مال أو نحوها، فيسمى (جماعه) أو (جمعيه) أو (هيئه) أو (فرقه)، وفي الغالب تسمى (حزباً)، إذا كان لها هدف سياسي، أى إدارة البلاد.

وقد تنسب الجماعه إلى محل جلوسهم مثل (مجلس العموم البريطاني)، ويقال: (مجلس الأمة) باعتبار أن نواب الأمة يجلسون في ذلك المجلس، ومثله (مجلس اللوردات) وما أشبه ذلك.

وهذه الأسماء اصطلاحات \_ ولا مشاشه في الاصطلاحات \_ وإن كانت هنالك واقعية باعتبار (اللابناء) أى لا بشرط، و(البناء) على شيء من عقيده أو عمل، والبناء قد يكون واسعاً كالامة، وقد يكون خاصاً

كالحزب والجماعه، وفي البناء الخاص قد تكون النسبة إلى المحتوى بالكسر كالمجلس، وقد تكون النسبة إلى المحتوى بالفتح كالجماعه والحزب.

وقد ورد اسم الحزب في القرآن الحكيم، لا- بالمعنى الاصطلاحي في الحال الحاضر، فهناك سوره في القرآن الحكيم باسم (سورة الأحزاب).

واستعماله في القرآن الحكيم تاره في الخيرين، مثل ((حزب الله))<sup>(١)</sup>.

وتاره في الشرّيين، أو الاعم، مثل قوله سبحانه: ((ولما رأى المؤمنون الأحزاب))<sup>(٢)</sup>.

وقوله سبحانه: (من الذين فرقوا دينهم و كانوا شيئاً كُلُّ حزبٍ بما لديهم فرّحون)<sup>(٣)</sup>.

وقوله تعالى: (فتقطعوا أمرهم بينهم زُبراً كُلُّ حزبٍ بما لديهم فرّحون)<sup>(٤)</sup>.

## كيف تكون الأحزاب

### كيف تكون الأحزاب

وأصل تكون الحزب إنما هو من وجود الفوارق النفسيه بين الناس، فكل جماعه وأمه وشعب وقبيله لابد وأن يوجد بينهم أناس لهم صفات نفسيه متمايزه وكفاءات خاصه، وتلك الصفات تدعو أولئك الأفراد إلى الأنانيه تاره، وإلى المشاركه الوجданيه أخرى.

وبذلك يجمع ذلك الإنسان حول نفسه جماعه يصبهم في اتجاهه، إما لإشباع رغبته في السياده والأنانيه، وإما لجعلهم خدمه الناس بالقيام بحوائجهم لحسه بالمشاركه مع الناس في أحزانهم وآلامهم وآمالهم، وهذا ما يصطلاح عليه بالمشاركه الوجدانيه.

ص: ٩٩

١- سورة المائدah: ٥٦.

٢- سورة الأحزاب: ٢٢.

٣- سورة الروم: ٣٢.

٤- سورة المؤمنون: ٥٣.

## الأحزاب والتواجد الدائم

وحيث إن التجمع الصغير في داخل التجمع الكبير نابع عن داخل الإنسان كما عرفت، فقد كان الحزب موجوداً منذ الأول، وإنما اختلفت الضوابط والخصوصيات وتطورت حسب تطور الزمان، وحيث إن الحكم كان في كل تجمع حتى البدائي منه، إذ رئيس القبيلة يحكم في قبيلته، فالنوع السياسي (الحزب) كان موجوداً منذ ذلك الحين.

ثم إنه فرق بين (الحزب السياسي) وبين (الجمعية السياسية) في المصطلح الحديث.

فالأول: عباره عن جماعه ذات ضوابط خاصه ت يريد الوصول إلى الحكم.

بينما الثاني: يكون في هامش الحكم، مثل ما يسمى بـ (جمعية الصداقه)، حيث يكون في البلد جماعه يهودون حكومه خاصه، ويدافعون عن مصلحتها، إما عمله أو أصاله، حيث يرون أن من صالح البلاد الارتباط بتلك الحكومة، فمثل هذه الجمعيه لا ت يريد الوصول إلى الحكم، وإنما تكون في هامش الحكم لأنها تقوى الحكم.

وإذ قد عرفت أن لفظ (الحزب) ليس إلا اصطلاحاً، فقد كان هذا اللفظ غير متداول في السابق، ولذا خلى الدستور الفرنسي المدون (١٨٣١) م عن هذا اللفظ، ثم لما دون الدستور البلجيكي مقتبساً عن الدستور الفرنسي لم يذكر فيه هذا اللفظ، ولما أخذ الدستور الإيراني عن البلجيكي في أبان الحركه الدستوريه (المشروطه) خلی عن هذا اللفظ، وإن ذكر فيه لفظ آخر بمعناه أيضاً، مثلاً ذكر في متمم القانون الأساسي الإيراني: (إن كل مجلس وتجمع لا يولد فتنه دينيه أو دنيويه ولا يوجب الفوضى فهو حر في عمله).

## نظرة على الحركة الدستورية

ومما يجب التنبيه عليه بهذا الصدد، أن العلماء الذين قادوا الحركة الدستورية، أمثال الزعيم الرشيد الوعي آية الله آخوند صاحب الكفايه، لم يخطئوا في الحركة:

١) فإن تسلیمهم بالملوکیه كان من باب جعلهم الملك یسود ولا یحکم، فهو ليس إلّا رمزاً لأجل الالبديه، فيكون في الدولة نفران: رمز وحاکم. كما في رئيس الجمهوريه ورئيس الوزراء. أو ملك انكلترا والحكومة، فقررروا ملکاً رمزاً.

ولسنا نحن الآن بصدده وجه الاحتياج إلى الرمز، وإن كان يلخص في كونه وجه المحبوبية في الدولة مما يستلزم الالتفاف حول الدوله أكثر، وإن كنا نحن لا نرى هذا الرأى، واختلاف رأينا ورأيهم من باب اختلاف الاجتهاد، لا من باب التخطئه.

٢) كما أن انحراف الدستوريه كان مما لابد منه، حتى وإن لم تكن مشروطه، بل إننا نعتقد أنه لو لاها ل كانت إيران اليوم جزءاً من الإمبراطوريه الروسيه الشيوعيه.

أما أنه لو لا الحركة الدستوريه ل كانت إيران كذلك، فلو سُرّح أن تجدد الحياة في الغرب والشرق وجmod الدوله الإيرانية مما جمد بسببه شعبها، كان قد أوصل إيران إلى حافة الهاويه، ومن الطبيعي أن الأمة النشطة تأكل الأمة الخامله الجامده، كلما كان ضعيف أكلته الأقوياء، ولذا كان لابد وأن تؤكل إيران، وحيث إن الغرب بعيد عن إيران، كان لابد من أكل الشرق الشيوعي لها، فإن الشيوعيه كانت غازيه نشطه في أول تكونها، ولذا تمكنت من أكل بلاد الإسلام وتحويلها إلى الشيوعيه في الجمهوريات الست وغيرها.

وقد كان من وصايا (لينين): خذوا إيران فإنها باب الشرق، وقد رأينا محاوله الشيوعيه اقتطاع آذربایجان ودخولهم شرق إيران بعد الحرب العالمية الثانية، كما نرى الآن دخولهم أفغانستان بالحديد والنار.

وأما كيف أن الدستوريه وقفت دون تلك المحاوله، فلأن المشروعه أيقظت الشعب الإيرانى مما حال دون ابتلاع دوله لها، لكن الخطأ وقع فى أن من بعد الآخوند (رحمه الله) لم يقدروا الغرب الاستعماري حق قدره، وعذرهم فى ذلك هو عدم اطلاعهم على الأوضاع العالمية، فقد مات الآخوند (رحمه الله) بالسم عند بزوج المشروعه، والذين جاؤوا من بعده، لم تكن لهم قوه الآخوند الاجتماعيه ونفوذه الشعبي، بالإضافة إلى أنه لم تكن عندهم تلك الرؤيه المستقبليه، ولذا وقعت إيران فى أنياب الاستعمار الغربي.

وبمثل هذا السبب وقع العراق فى أنياب الاستعمار، حيث إن القائد المخطط للثوره ضد المستعمر، وهو آيه الله الميزا الشيرازي (رحمه الله) مات سماً عند بزوج الاستقلال، ولم يكن لمن خلفه الرؤيه والشعبيه التي تمكنه من إيصال سفينه الاستقلال إلى الشاطئ بسلام، وبين عدم الرؤيه المستقبليه وعدم النفوذ الشعبي سقط العراق فى أنياب المستعمر البريطاني العجوز.

وكيف كان، فالكلام الآن فى مهيه الحزب وبعض خصوصياته.

## أركان التكتل الحزبي

### اشارة

## أركان التكتل الحزبي

إن السياسيين قالوا: بأن الحزب لابد وأن تكون له أركان خمسه.

الأول: يجب أن يكون الحزب شللاً مستمراً، كالنهر الجارى الذى لا يوقت بزمان دون زمان، بل اللازم أن يكون بحيث لا يرتبط وجوده ببقاء زعمائه، كلما مات زعيم قام آخر مكانه، وحتى لو مات جميع الرعماء دفعه واحده بقى الحزب، وإنما سميناه شللاً لأن الواجب فى الحزب النشاط المتزايد المندفع، وإلا فلو سار الحزب سيراً جريانياً، لتوقف عن التزايد الكمى والكيفى، وكل شيء ليس فيه تزايد أفل إلى الزوال، كما ورد في الحديث: «ومن لم يكن فى زياده فهو فى نقصان»، إذ الأحداث تتلطمه وتلطمها حتى تمحيه من الوجود.

### الفلسفة الحزبية

#### الفلسفة الحزبية

الثانى: أن يكون له فلسفة حزبية ينبئ منها، فليس الحزب عملاً خارجياً فقط، وإنما فلسفة توجب شد بعض أجزائه ببعض، وتحدد له هدفاً ووسيله، وتكون هي المرجع عند الاختلاف، وذلك مثل فلسفة استمرار الرأسمالية أو الاشتراكية أو الشيوعية أو تعليمها أو ما أشبه، ومثل فلسفة تطبيق عقيده أو شريعيه أو تعليمها، إلى غير ذلك من الفلسفات التي ترجع بالنتيجه إلى العقيده، أو النظام، أو كيفية التطبيق.

مثلاً إننا نريد التعميم للعقيدة الإسلامية، أو تطبيق الشريعة الإسلامية، ويكون التطبيق للشريعة بأسلوب اللاعنف المستفاد من ((ادع إلى سبيل ربك...))<sup>(١)</sup>، أو ((ادخلوا في السلم كافه))<sup>(٢)</sup>، إلى غير ذلك.

ص: ١٠٣

١- سورة النحل: ١٢٥.

٢- سورة البقرة: ٢٠٨.

**فروع الحزب**

الثالث: يجب أن يكون الحزب ذا تنظيمات ومؤسسات محلية ترتبط كلها بالنواه المركزي للحزب، لأن تلك التنظيمات المحلية إذا لم تكن، لم يقدر الحزب على العمل في ذلك المحل، ولو كانت ولكنها لم ترتبط بالمركز حصل الانفصام المخرج للحزب عن الوحدة، فلا- يكون بينهما ترابط، وبذلك يخرج عن كونه حزباً واحداً، بل كان مثله في عالم الحكومات مثل الملك للطوائف، أو كالبدن المقطوع أجزاؤه.

**ارتباط الحزب بالجماهير**

**ارتباط الحزب بالجماهير**

الرابع: يلزم أن يكون الحزب مرتبطاً الناس ارتباطاً وثيقاً، إذ إن ذلك هو الذي يمكن الحزب من التوسيع الكمي والكيفي والتصاعد، وإنما لو انحصر الحزب بأعضاء خاصين بدون الارتباط الناس، كان كأقلية في أكثرية، مثل قلة اليهود في ضم بلاد المسيحيين، فإن الناس هم مصدر الاستمرار والتتوسيع والتصاعد، وكما لا يمكن غصن بعد قطعه عن الشجرة من الاستمرار في الحياة وإعطاء الزهر والورق والثمر، كذلك يكون الحزب الذي قطعت صلته الناس.

ولذا يجب على الحزب أن يكون مع الناس، فيسير فلسفته للناس ويخدم الناس ويعطي ويأخذ منهم، وبدون هذه الأعمال الثلاثة يقطع الناس علاقتهم به، إذ الناس لا يريدون دكتاتوراً في الفكر، ولا دكتاتوراً في العمل، ولا من

يريد السياده عليهم، بل يريدون من يفهمونه ويفهمهم، ومن يعطونه ويعطينهم، ومن يخدمهم لا من يستخدمهم، وإذا قطع الناس علاقتهم بالحزب بقى حزباً في الفراغ، لا يمر زمان إلا ويذوى ويموت كما يموت الغصن المنقطع عن شجرته.

ولا يخفى أن الحزب السرى أكثر احتياجاً إلى مثل هذا الشيء، إذ طبيعة الناس الخوف من الأعمال السرية، حيث لا يعلمون ماذا وراءها، لأنها ليست في النور حتى يرونها.

ولذا يكون من الضروري في الحزب السرى أن يكون هدفه معلوماً للناس، وإنما الذي يخفى عليهم هو أفراده، وإذا علم الناس بالهدف وبالوسيلة التي يسلكها الحزب في الوصول إلى ذلك الهدف، وإنما كان المجهول الأفراد فقط وأقنعوا بأن اختفاء الأفراد إنما هو خوفاً من بطش السلطة، وثقوا بالحزب والتغوا حوله، وحفظوه عن قمع السلطة.

فإن مثل الحزب الصحيح السرى في الناس مثل السمكة في الماء، فكما أنه إذا نصب الماء ظهرت السمكة وماتت، كذلك إذا انحسر الناس عن أطراف الحزب، لم يقدر على التحرك وعلى الازدياد في الأفراد، وعلى الازدياد في الكيف بالتصاعد الفكرى وإعطاء فكرته للناس، وبذلك يذوى ويموت.

### الهدف: الوصول إلى السلطة

#### الهدف: الوصول إلى السلطة

الخامس: يلزم على زعماء الحزب أن يكون هدفهم الوصول إلى الحكم، سواء كان قصدهم الوصول وحدهم كما في الأحزاب البنية على الديكتاتورية، أو بمعاونه الأحزاب الأخرى كما في الأحزاب البنية على الديمقراطيه، وإنما إذا لم يقصد الحزب ذلك لم يكن له هدف سياسي، وهو خارج عن محل الكلام،

وفي الاصطلاح الحديث لا يسمى مثل ذلك حزباً.

وما ذكرناه من أن قصد الحزب إذا كان الاستئثار بالحكم لوحده كان ديكاتورياً، هو فيما إذا لم يكن هناك جناحان حقيقيان في الحزب هما بمنزلة حزبين أو أجنحة، وإلا لم يكن ديكاتورياً إذا توفرت في تلك الأجنحة أو الجناحين ما يتوفّر في الأحزاب المستقلة أو الحزبيين المستقلين، وسيأتي الكلام حول ذلك.

ومما تقدّم من المقوّمات الخمسة للحزب يتجلّى تعريف الحزب، وهو (الجماعه المتراابطه من الناس الذين لهم تنظيم على سطح الدولة، ولهم فلسفة خاصه، وهدفهم الوصول إلى الحكم).

وهناك تعاريف أخرى للحزب لا يهمنا التعرّض لها.

**لکی یکون الحزب ناضجاً**

لکی یکون الحزب ناضجاً

وأهم شيء في الحزب هو النضج، والنضج عباره عن:

١) فهم السياسه والاقتصاد والمجتمع فهماً كاملاً.

٢) الاتصاف بالحزم واللين والاستقامة وروح الشورى والواقعية.

قال الشاعر:

وأحزم الناس من لم يرتكب عملاً

حتى يفکر ما تجني عوائقه

وهذا المعنى هو شيء من الحزم، وقد وصف الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) أحد تلاميذه بقوله: «كان والله بعيد المدى».

وقد قال الرسول (صلى الله عليه وآله) لعلى (عليه السلام): «إن من مكارم الأخلاق

الدنيا والآخره اللين والعفو والسخاء».

وقد نظمه الشاعر بقوله:

مكارم الأخلاق في ثلاثة منحصره

لين الكلام والساخ والغفو عند المقدره

والاستقامه توجب اطميان الناس بالحزب، قال سبحانه: ((فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ))<sup>(١)</sup>، والاستقامه تكون في الكم وفي الكيف، فالسياره التي تمشى بسرعه أو ببطء غير مستقيم، كما إنها إذا مشت تاره ذات اليمين وأخرى ذات الشمال ليست مستقيمه.

وروح الشوري، أن يكون الحزب بحيث لا يزيد الديكتاتوريه والاستبداد برأيه، ففي الحديث: «من استبد برأيه هلك»<sup>(٢)</sup>. وذلك لأن الأعضاء يتفرقن عن الحزب، ولا ينضم إليه أعضاء جدد، وبذلك يضمحل الحزب.

والشوري وإن كانت تدمغ الأنانيه الكامنه في بعض النفوس، إلا أن دمغه التأخر والسقوط أشد إيلاماً من دمغه الشوري.

والواقعيه عباره عن رؤيه الواقع كما هو، والعمل بتلك الرؤيه، وذلك بالإضافة إلى أنه صدق، يوجب التفاف الناس حول الحزب، فإن الكذب والخداع وما أشبهه أمور وقتيه، ثم تتبعه ويقى عادها الموجب لانفصال الناس من حول الحزب.

قال سبحانه: ((فَإِنَّمَا الرَّبُّ ذِي الْجُنُونِ وَأَنَّمَا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ))<sup>(٣)</sup>.

ص: ١٠٧

١- سورة هود: ١١٢.

٢- نهج البلاغه: الحكمه ١٦١.

٣- سورة الرعد: ١٧.

نعم شجره الحق كسائل الأشجار، قد تكون بطئه الشمر كثمره التفاح، وقد تكون سريعة الشمر كشجره اليقطين، ولذا قال سبحانه: **(أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةً طَيِّبَةً أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ) (١١)**

وعلى أي حال، فالحزب مثله مثل الفرد، في أنه كلما كان متصفًا بالعلم والفضيلة كان تقدمه في المجتمع أسرع، والتلفاف الناس حوله أكثر، واحتمال سقوطه أقل، وكلما كان بالعكس كان الأمر بعكس ذلك، وقد سأله رجل عن الإمام (عليه السلام) ما الحيله، فقال: «في ترك الحيله»، فإن الحيله لا تفتؤ أن تكشف وعند ذلك السقوط الذي لا قيام بعده.

ومما تقدم يفهم وجوب كون الحزب متصفًا بالدقه في فهم الزمان ومتغيراته، إذ الزمان كالنهر الجارى كل آن غير الآن السابق، وكما قال على (عليه السلام): «يتقلب بأهله من حال إلى حال»، فإذا لم يفهم الحزب متغيرات الزمان تغير فجأه بما يسقط الحزب في كثير من الأحيان، يجعله تاريخًا في ثنايا الكتب، وقد رأيت أنا ثلاثة وأربعين حزبًا في العراق كلها سقطت في أقل من ربع قرن، وذلك بسبب عدم امتلاكه لشروط الحزب الصحيح.

ولا يخفى أن من شرائط الحزب: الانسجام مع ذهنيات وعقائد الأمة التي يريد الحزب أن يعيش فيها، ففي البلد المؤمن لا يمكن أن يعيش حزب ليس مقيداً بالإيمان فكيف بالحزب الكافر، فإذا أراد حزب أن يعيش في بلد الإسلام وجب عليه أن يتقيد بالإيمان عقيدةً وشريعةً ونظاماً، وبهذا السبب سقطت

ص: ١٠٨

---

١- سوره ابراهيم: ٢٤

الأحزاب الشيوعية والاشتراكية والبعثية في جميع البلاد الإسلامية، مهما كان الشرق والغرب وراءها وكانت مزودة بالمال والإرهاب، والسر أنها لم تكن خالية عن الخداع والإرهاب والاستظهار بالاستعمار.

### بين حزب الحاكم والحزب الحاكم

بين حزب الحاكم والحزب الحاكم

ثم إن الحزب على قسمين:

١) الحزب الحاكم.

٢) وحزب الحاكم.

فالأول: هو الحزب الذي وصل بالطرق الاستشارية والانتخابات الحرة إلى الحكم بأكثرية الآراء، ومثل هذا الحزب لابد وأن يكون من الأمة وتكون له قواعد في الأمة، بينما الثاني بالعكس، حيث إنه يصدق في مقامين:

أ) ما إذا كان حزباً ديكاتورياً ضرب سائر الأحزاب، وبقى الحزب الوحيد في الساحة، فهو حزب وحاكم في نفس الوقت، ومثل هذا الحزب يعتمد دائماً على القوة: قوه المال وقوه السلاح وقوه الخداع، لأن الناس بطبيعتهم ضد الديكتاتورية، فلا بد لمثل هذا الحزب من القوه وسليه لبقاءه، ولكن لا- يمر زمان إلا- وينهار مثل هذا الحزب، طال الزمان أم قصر، أمثال الحزب الفاشisti والنazi وغيرهما.

ب) ما إذا كون الحاكم الحزب، فإن مثل هذا الحزب لا- يكون إلا مهلهلاً نفعياً، لا تلائم بين أفراده، ولا هدف سامي له، ولا وسليه صحيحة، وإنما يجمعهم الانتفاع، ويحدوهم الحكم لمجرد الحكم، وهذا أيضاً في سبيل الانهيار، أمثال

الحزب الاشتراكي الذى كونه ناصر مصر، وحزب رستاخيز الذى كونه شاه إيران، ومن الواضح أن مثل هذا الحزب يبقى ببقاء الحاكم، فإذا زال الحاكم زال، وقد يكون الحاكم بنفسه يحل الحزب.

أما الحزب بالمعنى السياسي الصحيح لهذه الكلمة، فهو جزء من الأمة، له هدف تقديم الأمة إلى الأمام، وإصلاح المفاسد، ودرء الأخطار، فهو جزء من الأمة يمتاز عنها بالتنظيم، وكثرة التفهم للواقع، وكثرة العمل، فيكون من الأمة وإلى الأمة، وإذا وصل إلى الحكم وسع خدماته وإصلاحاته، حيث يتمتع حينذاك بالمال والقدرة، وحيث إن الحزب جزء من الأمة يريد خدمه كل الأمة، فهو يتكلم عن الأمة ككل، ويناضل لأجل الوصول إلى الحكم لأجل الكل، ولذا يعد من يخالفه مخالفًا للأمة.

ثم إنه وكثيراً ما يوحد الحزب القوى الذى هو خارج الحكم جهوده مع سائر الأحزاب الضعيفه، لأجل أن يقفوا ضد الحزب الحاكم، أو ضد حزب الحاكم، لأجل الوصول إلى الحكم وإسقاط الدولة، ويعد الأحزاب والمنظمات الضعيفه بإعطاء بعض رغباتهم إذا ساعدوه في الوصول إلى الحكم.

### أحزاب غير سليمه

#### أحزاب غير سليمه

ثم إن الحزب بالمفهوم الحالى، لما لم يكن بعيد عهد بال تكون، وإنما كان في السابق الحزب بمعنى الجماعة العامله، أو ما أشبه كما تقدم، وقع العالم في اضطراب كبير حول تكوين الأحزاب، كما هو شأن كل سريع النمو، وفي المثل: (سرع النمو سريع الزوال) و(سرع النمو كثير الاضطراب).

فقد قال بعض السياسيين: إنه لم يكن قبل مائة وثلاثين سنة حزب سياسي بالمفهوم الحديث في أى من بلاد العالم باستثناء أمريكا الشمالية، بينما صار الحزب علناً أو سراً يعمل في كل بلاد العالم بعد مائة عام من ذلك التاريخ.

ولأجل هذا التسرع في تكون الأحزاب حدث أمران:

١) ولاده الأحزاب الديكتاتورية، كالأنجذاب الشيوعي في البلاد الشيوعية، وكالأنجذاب البعثي والاشتراكي وما إليهما في البلاد الديكتاتورية، وذلك لأن الديكتاتورية ليست إلا أنانية، لا يمكن أن تنمو إلا في بلاد ضعف الرشد الفكري فيها، فكما أن الإنسان الأناني لا يمكن أن يعيش إلا في مجتمع جاهل، كذلك الحزب الواحد الديكتاتوري لا يمكن أن يعيش في مجتمع رشيد ناضج، ولذا نرى أنه كلما نضج المجتمع اشتد صراعه مع الحزب الديكتاتوري.

٢) الأحزاب الفجة، فإن الفجاجة لا تكون إلا من آثار السرعة، فكما أن رجل الشارع إذا وضع في مكان مدبر قدير لم يتمكن من الإداره وأتى بالأعمال الفجة، كذلك إذا تكون الحزب بدون المقومات الأساسية له فإنه يكون فجأ، وإذا كان سرياً كانت الفجاجة فيه أكثر، حيث لم ينبت في جو طبيعي، وتعقدت نفسيات كوادره.

وكلما كان الحزب أكثر فجاجة كان أعماله الإنسانية أكثر، وكان عنده واعتباطياته أكثر، وذلك يوجب اجتناثه عن المجتمع فلا محل له في المجتمع، ولا يمكن من عمل شيء إلا بمسانده الاستعمار وبالعنف، وبقاء هذين النوعين من الأحزاب رهين بجهل الأمة، ولذا يمارس كلاهما سياسة التجهيل، ويحارب الرشد بكل قوه وخداع.

ثم إن الحزب الذي يتمتع بالشعبية، يقدر على تكوين المظاهرات والإضرابات، وكلما كان الحزب أقدر على هذين الأمرين كان دليلاً على كثرة شعبيته، وبالقوه الشعبية المتزايدة يمكن الحزب من فرض إرادته على الدولة،

وتحقيق المصالح الاجتماعية حسب ما يراه صالحًا، والعكس بالعكس.

## اتحاد الأحزاب واندماجها

### اتحاد الأحزاب واندماجها

ثم إن في كثير من الأحيان تشكل الأحزاب المتعددة وحدها واحدة لأجل الوصول إلى الحكم، من جهة تقويه إعلام كل حزب، أو من جهة التقليل من مصارف الانتخابات، وقد تندمج بعض الأحزاب في بعض، وذلك لقرب أهدافها، أو لإمكان وقوفها في مواجهة الحزب القوي الذي هو ضد أهداف كل هذه الأحزاب، مثلً الأحزاب المتعددة التي تجمعها الرأسمالية تتحد ضد الحزب الاشتراكي.

وكذلك الأحزاب المتعددة التي تجمعها الاشتراكية، تتحد ضد الحزب الرأسمالي، إلى غير ذلك من الأمثلة.

وكثيراً ما تعارض الأحزاب عند إرادتها التوحد أو التجمع تحت وحدة واحدة لأجل تحديد كيفية وكمية تقسيم الأضرار والأرباح.

وإذا حصل لهم تجمع أو توحد عينوا المرشحين في الانتخابات، والمرشحين للسلطة التنفيذية والسلطة القضائية، فيعرفونهم للمنتخبين ليدلوا بآرائهم لهؤلاء المرشحين دون من سواهم، أو ليعينهم المرشحون إذا فازوا في الانتخابات للسلطتين التنفيذية والقضائية، ومثل هذا الترشيح يكون بالنسبة إلى الحزب الواحد حيث يرشح من يختاره ليعرفه للأمة، فيما تدلّى بأصواتها لأولئك المرشحين.

ومن الطبيعي بعد ذلك أن يتقييد النائب أو الحاكم أو القاضي في السلطتين بآراء أكثرية حزبه في علاج الأوضاع، لكن في الإطار المعين دستورياً أو

تنفيذياً أو قضائياً، مثلًا الحزب الحاكم لا يرى معارضه دولة، فلا يصوت نوابه للحرب مع تلك الدولة، أو يرى لزوم قبول زيد لا عمرو لوزاره المال، أو يكون الحزب ضد أن يدخل القاضي الفلاينى ضمن القضاة الذين هم مرجع التضارب بين الدستور والقوانين الجزئية التي يضعها مجلس الأمة، أو تضعفها السلطة التنفيذية، إلى غير ذلك من الأمثلة، لوضوح أن من يرشحه الحزب لابد وأن يكون مقيداً بآراء الحزب، لكن في ضمن الإطار المقرر فإنه لا يمكن أحد في الدول الديمقراطية أن يتجاوز الإطار المقرر من أي السلطات الثلاث كان.

فوائد تعدد الأحزاب

فوائد تعدد الأحزاب

## نظام الأحزاب في الدول، ي慈悲:

(١) توفير الحريات للناس، حيث إن كل حزب يخاف من الحزب الآخر، فيعمل جهده في إصلاح شأنه وخدمه الناس، ثلاثة يتقدم الحزب الآخر عليه، وبذلك يعيش الناس أحراً، لا يمكن أن يكتبهم أحدهم إلا في إطار القانون.

٢) كما يصل الناس في مثل هذه الأنظمه إلى أهدافهم وحاجاتهم، وذلك لأن الحزب يعمل جاهداً لإعطاء حاجه الناس لئلا ينفرط منه أحد إلى الحزب الآخر، فهو نوع تنافس يسبب ظهور الكفاءات ودرء المظالم والتقديم بالبلاد إلى الأمام، ولذا قال السياسيون: إن الأحزاب السياسية المتعددة تسبب للجماهير تنسم الحريات والتعبير عن آرائها وإبداء رغباتها والوصول إلى أهدافها.

ومن الواضح أن مثل هذا النظام يقوم على حزبين أو أكثر، والأكثر يجب

أن يكون بقدر تحمل الأمة، فإنه كما يكون الحزب الواحد ديكاتوريًا كذلك تكون كثرة الأحزاب فوضى، وفي النظام المتعدد الأحزاب يتغير أن تكون الجولة الانتخابية حرة وصريحة، وإذا أسفر الانتخاب عن فوز فريق على الآخر انقطع التنافس والتصارع، ولم تكن أحقاد، وينتهي الأمر بوضع كل يده في يد الآخر في صداقه تامه، وإلى جوله انتخابية أخرى، ويبدأ الجميع الفائز وغيره في العمل في إطار القانون.

ولا- يتعجب من أنه كيف ينقلب العدو صديقاً، لأنه لم تكن صداقه ولا عداوه، وإنما تنافس على الفوز، فإذا انتهى الأمر انتهى التنافس، لأن الطرفين قد ربيا على ذلك، ومن الواضح أن التربية لها أثرها، حال ذلك حال الألعاب الرياضية، وحال الوصول إلى الدور في السابق أو اللاحق.

نعم تبقى بقايا المرارات، فهي حاصله لكل متاخر على كل متقدم، وحتى إذا وصل أحدهم إلى إمامه الجماعه أو التدريس أو ما أشبه ذلك.

نعم في البلاد المتخلفة حيث لا- تربيه انتخابيه يكون الأمر بالعكس، فكثيراً ما ينتهي الأمر إلى صراع دام وإلى صدام بين الأطراف، كما شاهدنا مثل ذلك في العراق وسوريا والباكستان وغيرها.

ولذا فاللازم تأصل روح الشورى في مثل هذه البلاد حتى لا يسبب الفوز مثل هذه المآسي.

كما أن جنوح أكثر البلاد المتخلفة إلى الحزب الواحد في الحكم، إنما هو أيضاً وليد الحاله الديكتاتوريه المتأصله في النفوس، حيث توارثها الأبناء عن الآباء، فإذا ما أرادوا العمل الحزبي جنحوا إلى احتكار الأمر في أنفسهم وضرب الأحزاب الأخرى.

وقد كان (ماو) قبل وصوله إلى الحكم يقول: دعوا ألف مدرسه تفتح، وألف زهره تتفتح، فلما وصل إلى الحكم أظهر ديكاتوريه هائله، وكذلك كان حال حزبي البولشفيك والمنشفيك في روسيا، إلى غير ذلك.

أما حزب البعث والحزب الشيوعي ونحوهما، فلا يمكن عدهم في هذا الصراط، لأنهم لم يكونوا من الوطن إطلاقاً، وإنما جاء بهم المستعمر إلى الشرق الأوسط لضرب بلاد الإسلام ونهب خيراته وتمكين إسرائيل أكثر فأكثر، وقد عمل كلهم حسب المخطط المرسوم له، فهم في الحقيقة جيش احتلال لا حزب أمه وبرلمان.

## الأحزاب السياسية وبرامج الإصلاح

### الأحزاب السياسية وبرامج الإصلاح

وللأحزاب السياسية برامج في إصلاح أداء الحكم وجهاز الدولة وتوفير الرفاهية للأمة، وفي علاج مشكلات النقد والأجور والأسعار، وفي مكافحة الأزمات الاقتصادية، وحل مشكلة البطالة، وفي تعليم الثقافة، وفي توفير وسائل العمل، وتنمية الإنتاج، وتثثير الزراعة، وتصنيع البلاد، أو التقديم بها في هذا المضمار، وفي التقارب مهما أمكن مع الشعوب وبالخصوص الجيران، والتبعد مهما أمكن عن الحرب.

وإذا كان الحزب دينياً في فكرته أو في أفراده، حاول توسيع المناهج الدينية وتضييق دائرة الإلحاد والرذيلة والفساد.

ولا يخفى أن الإصلاح الذي يرمجه الحزب لا يكون قفزاً، إذ القفز العالى يوجب السقوط والانكسار غالباً، بل ينظم الحزب برامج في جداول زمنية معقوله للتيسير بالأمة صعداً، ولحل المشاكل بأسلوب معقول.

ولذا يحتاج الحزب إلى جيش من المثقفين والخبراء والفنين من مختلف قطاعات الثقافة، سواء قبل وصوله إلى الحكم، أو بعد وصوله إلى الحكم، إذ عرض البرنامج على الجماهير لكتابتهم حتى يصوتوا للحزب عند الانتخابات، لا يمكن أن يكون غير مدروس بدقة، وإلا لم يتمكن الحزب من اكتساب الجماهير

الذين فيهم المثقف والعالم والخبير، وما إلى ذلك ممن يميز بين الشعار والواقع.

كما أن الحزب إذا وصل إلى الحكم ولم يقدر على تنفيذ ما وعده سقط عن الاعتبار.

ص: ١١٦

## موقف الإسلام تجاه الأحزاب

(مسألة ٣٦): حيث قد عرفت في المسألة السابقة مهمه الحزب وبعض خصوصياته، نبين هنا رأى الإسلام في الحزب، وهل أنه جائز أو حرام، فنقول:

١) الحزب إذا كان مقدمه البرلمان الذى يحكم حسب الآراء والأهواء كان حراماً، وذلك لأنه مقدمه الحرام وتعاون على الإثم والعدوان، بل يعد فى عرف المتشريع من أبغض المنكرات، حيث إنه يهیؤ لهدم الإسلام كله، وإحياء الباطل كله، وانتهاك الأعراض والأموال والحقوق، ولا يخفى أن مثل هذه الأمور تجعل الشيء من أشد المحرمات وإن قيل في (الأصول) بعدم حرمة مقدمه الحرام.

٢) وكذلك يحرم الحزب إذا كان سبباً لقبض أزمه السياسه في البلاد من دون الانضواء تحت لواء الفقيه العادل الجامع للشريطة، إذ الإسلام قرر الولايه لله سبحانه، ثم الرسول (صلى الله عليه وآله)، ثم الإمام (عليه السلام)، ثم الفقيه الذي هو نائبهم.

٣) ويحرم أيضاً إذا كان الحزب سبباً لتسليط من لا ترضى به أكثرية الأمة، ولو كان فقيهاً عادلاً، إذ قد ذكرنا في كتاب (الحكم في الإسلام) وهنا أن رئيس الدولة في البلاد الإسلامية يجب أن يكون بالإضافة إلى كونه مرضياً لله سبحانه،

منتخباً من قبل أكثريه الأئمه، فإذا كان الحزب سائراً إلى جعل من ليس كذلك كان عاملاً على خلاف الموازين الإسلامية، وذلك محرم.

ومنه يعلم حرم الحزب الواحد، أى استئثار الحزب الواحد بالحكم، حيث إنه يوجب الديكتاتوريه المحرمه في الإسلام، لأن الإسلام دين بنى على الشورى وحريه الآراء في الإطار الإسلامي، هذا مع الغض عن أن الحزب الواحد يكتب ويستبد، كما قال على (عليه السلام): «من ملك استأثر»<sup>(١)</sup>، فإذا انضمت إلى ذلك كلمته (عليه السلام) الأخرى حيث قال: «من استبد برأيه هلك»<sup>(٢)</sup>، ظهر وجه حرم الحزب الواحد من جهة ثانية أيضاً.

أما الحزب الذي ليس أساساً لتشريع الأحكام، وكان الهدف منه إقامه حكم الله وإيصال الفقيه المرضى لله وللأئمه إلى رئاسه البلاد حسب الشورى الإسلامي، وكان لا يستبد بالأمر بأن يسمح بعمل سائر الأحزاب المكونه في الإطار الإسلامي، فمثل هذا الحزب إن توقف عليه إقامه حكم الله كان واجباً تعينياً، وإن كانت هناك صوره أخرى لإقامة حكم الله، كان واجباً تخيراً، بيان ذلك في أمور:

### الحكم لله

#### الحكم لله

الأول: مجلس الأئمه المنتخب يجب أن يحكم بحكم الله، لا بحكم غير الله، وحكم غير الله له صورتان:

ص: ١١٨

١- نهج البلاغه: الحكمه ١٦١.

٢- انظر غرر الحكم: رقم ٧٩٢١ و ٩٢٧٥.

ولى: الحكم المخالف للحكم الصريح لله سبحانه، مثل وضع حكم ينافي الحريات الممنوحة للإنسان، حيث قال تعالى: ((وَيَأْتُ  
عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالُ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ))<sup>(١)</sup>، أو رفع حكم حرم الخمر، حيث قال سبحانه: ((إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ  
وَالْأَرْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَبَيْهُ))<sup>(٢)</sup>.

الثانية: الحكم المخالف لمصلحة المسلمين، أى أن يكون التطبيق غير ملائم، مثلاً. كان الدخول في السلم صلاحاً، فيقول بالحرب، أو بالعكس، أو أن يكون اللازم تقديم الصناعه على الزراعه، فيخصص المال للزراعه دون الصناعه، إلى غير ذلك من الأمثله.

## الحزب ومقررات البرلمان

### الحزب ومقررات البرلمان

الثاني: قد يكون الحزب لا يهمه ماذا يكون الحكم، إذا وصل إلى البرلمان وهذا غير جائز، إذ التربية الفكرية الإسلامية مقدمه للتطبيق الإسلامي، وبدونها لا يمكن التطبيق الإسلامي، فإذا لم يهتم الحزب بالإسلام كتشريع وكتطبيق، لم يقدر على العمل بالإسلام بعد الوصول إلى مجلس الأمة، وإلى السلطة التنفيذية والقضائيه، وفي ذلك هدم الإسلام، وقد قال سبحانه: ((وَلَوْ أَرَادُوا  
الْخُرُوجَ لَأَعَدُّوا لَهُ عُدَّةً))<sup>(٣)</sup>.

ومن الواضح أن كون هم الحزب إقامه حكم الله يلزمه أن يرجئ أفراده على

ص: ١١٩

١- سورة الأعراف: ١٥٧

٢- سورة المائدة: ٩٠

٣- سورة التوبه: ٤٦

هذا اللون من الحكم تشرعياً وتطبيقاً، فحينذاك يقدر على أن يؤطر الأحكام الإسلامية حسب متطلبات الزمان، كما ذكرنا مثاله في ما سبق، كما أنه يقدر على أن يصوت في المجلس ويعمل في التنفيذ حسب الموازين الإسلامية، ومثاله ما إذا كان جاران للدولة كلاهما متساويان من جهة صلاح البلاد اقتصادياً، لكن أحدهما أقرب إلى روح الإسلام، اختار الحزب صداقه هذا على ذاك، فيما تتمكن الدولة من صداقه أيه منهما، إلى غير ذلك من الأمثلة التشريعية والتطبيقية.

### الولاية للفقيه العادل

#### الولاية للفقيه العادل

الثالث: الذي يصح أن يجعل في الإسلام رئيساً للدولة، هو الفقيه العادل الجامع للشراط (١)، فالحزب يلزم عليه أن يكون مقصدته ذلك، وإلاًـ كان حائداً عن الإسلام، فلا يجوز له أن ينصب للرئاسة العليا غير المؤهل، كما لا يجوز له أن يصوت لغير المؤهل.

### التزوير الانتخابي

#### التزوير الانتخابي

الرابع: لا يجوز للحزب أن يجنب إلى الأساليب الملتوية غير أسلوب الشورى وأكثرية الأمة في سبيل تقديم مرشحه للرئاسة وإن كان ذلك المرشح مؤهلاًـ إذ ذلك هدم للشورى الإسلامية، وإضاعه لحق الأمة، وقد قال عليه السلام: «لا يتوى حق امرئ مسلم» (٢)، ومثل هذا جار في انتخاب أعضاء

ص: ١٢٠

١ـ أو شورى الفقهاء إن كان هناك أكثر من فقيه .

٢ـ انظر مستدرك الوسائل: ج ١٧ ص ٤٤٦ ب ٤٤٦ ح ٢١٨٢٦ وفيه: (ثلاثة يتوى).

مجلس الأمة، لوضوح أن هناك أمرتين:

١) كون الرئيس والمنتخب مؤهلاً بنظر الإسلام.

٢) كونه حائزاً لأكثرية الأصوات.

فكم لا يجوز ترشيح غير المؤهل فقهياً، كذلك لا يجوز تقديم المؤهل الذي لا ترضى به أكثرية الأمة، والوصول إلى تقديمها بالأساليب الملتوية غير الشرعية.

### للنظام الحزب الواحد

للنظام الحزب الواحد

الخامس: أن لا يستبد الحزب بالأمر، فالحزب الواحد استبداد لا يجوز شرعاً، لأنه إضاعة لحق سائر المسلمين.

لا يقال: إن كان الحزب الآخر يريد الإسلام تشعرياً وتطبيقاً، فلا داعي إلى تنظيم حزب ثان، بل ينضم من يريد ذلك إلى هذا الحزب الواحد، وإن كان لا يريد الإسلام تشعرياً أو تطبيقاً فلا يجوز له تشكيل الحزب السياسي، ولم لا يحق للحزب الأول منعه عن التشكيل.

لأنه يقال: نختار الشق الأول ونقول: إن الحزب الثاني يريد إقامه الإسلام لكن له رأى خاص في كيفية التأطير وكيفية التطبيق، فمثل الحزبين في ذلك مثل المجتهدين الذين كلاهما يستنبط في دائرة الأدلة الأربع، لكن يختلف استنباط هذا عن ذاك، فكلا الحزبين يعملان استنبطاً وتطبيقاً في دائرة الإسلام وإن كان لهما اختلاف في الاجتهاد، واختلاف في انتخاب الأصلاح لحال الأمة في السلطة التنفيذية وما أشبه.

لا يقال: إذا كان الأمر كذلك بأن يكون عدم إجازه الحزب الثاني آثلاً إلى الديكتاتورية ومحرماً من جهة أنه إضاعة الحقوق، كان اللازم إجازة حزب ثالث ورابع، وهكذا حتى يؤول الأمر إلى الفوضى.

لأنه يقال: اللازم إجازة كل حزب، مؤطراً بإطار عدم الفوضى، لأن ذلك لا يجوز شرعاً وعقلاً، ومن الواضح عدم التلازم بين أن يجوز الحزب الثاني وبين الفوضى، كما أن من الواضح أن أي استدلال للحزب الواحد ليس إلا جنوحًا للاستبداد.

والحاصل: إنه يلزم أن يكون الإطار إسلامياً تشعرياً وتنفيذياً، ثم بعد ذلك فلكل اجتهاده المستند إلى الأدلة.

ثم الذي قد يمكن أن يستنبط من القرآن الحكيم والسنن المطهرة والسيره العطره، أن سيره الإسلام كان على تشقيق المسلمين إلى جماعتين، فمثلاً في عهد الرسول (صلى الله عليه وآله) كانت جماعتان، جماعه المهاجرين، وجماعه الأنصار، فمع أنه لم يكن بينهما أي تفاوت في الأمور الدينية كالصلاه والصوم والحج وما إلى ذلك، وفي الأمور الدنيوية كالرئاسه في الجهاد، وقدر الحقوق الذي كانوا يعطونه لدى التقسيم، وفي الزواج والإرث والحدود وما أشبه ذلك، مع ذلك جعلا جماعتين متمايزتين في الاسم والتكتل، والرسول (صلى الله عليه وآله) يمدح هؤلاء تاره، وأولئك أخرى، كما كان يلتجأ إلى هؤلاء تاره إذا ضغط عليه أولئك، وإلى أولئك أخرى إذا ضغط عليه هؤلاء، كما لا يخفى على من راجع سيرته الطاهره (صلى الله عليه وآله).

قال سبحانه: (وَالسَّابِقُونَ الْأُولُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ

بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ<sup>(١)</sup> (١١).

وقال تعالى: (لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُشْرَةِ) (٢٢).

وقال سبحانه: (إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آتَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلَاءُ بَعْضٍ) (٣٣).

وقال سبحانه وتعالى: (وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آتَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا) (٤٤).

إلى غير ذلك من الآيات التي تكرر فيها لفظ المهاجرين والأنصار بمختلف اشتقاقاتهما.

وقد قال النبي (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) في غزوه حنين، حين أجزل قسمه الغنائم للمؤلفه قلوبهم، وجعل للأنصار شيئاً يسيرًا: «لو سلك الناس وادياً وسلك الأنصار شعباً لسلكت شعباً لأنصاراً، اللهم اغفر للأنصار ولأبناء الأنصار ولأبناء أبناء الإنصار» (٥٥).

وقد وصى (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) للأنصار قرب وفاته، وقال (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) للأنصار: «إنكم سترون بعدي أثراً»، فلما تولى معاويه منهم العطاء.

وفي الحديث، عن الإمام الباقر (عليه السلام): « جاءت الأنصار إلى رسول الله

ص: ١٢٣

- 
- ١- سورة التوبه: ١٠٠.
  - ٢- سورة التوبه: ١١٧.
  - ٣- سورة الأنفال: ٧٢.
  - ٤- سورة الأنفال: ٧٤.
  - ٥- بحار الأنوار: ج ٢١ ص ١٧١ ب ٢٨.

(صلى الله عليه وآلـه) فقالوا: إنا قد آتينا ونصرنا فخذ طائفـه من أموالـنا فاستعنـ بها علىـ ما نابـك.

إلىـ غير ذلـك مماـ يجـده الإنسـان بـكثـره فيـ سـيرـته المـطـهـرـه.

وهـكـذا كانـ الأـمـرـ فيـ زـمـنـ الـخـلـفـاءـ، فـهـمـاـ فـرـيقـانـ يـتـصـارـعـانـ أـحـيـاـنـاـ، كـمـاـ يـظـهـرـ مـنـ قـصـهـ سـوـرـهـ الـمـنـافـقـينـ، وـقـولـهـمـ بـعـدـ الرـسـوـلـ (صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ)ـ: «ـمـنـاـ أـمـيـرـ وـمـنـكـمـ أـمـيـرـ»ـ، وـكـذـلـكـ كـانـ فـيـ زـمـنـ عـلـىـ (عـلـيـهـ السـلـامـ)ـ ثـمـ تـحـولـ الـأـمـرـ إـلـىـ جـمـاعـتـيـنـ أـخـرـيـنـ هـمـاـ (المـضـرـيـهـ وـالـيـمـنيـهـ)، وـفـيـ أـيـامـ الـعـبـاسـيـيـنـ إـلـىـ فـرـقـتـيـنـ طـرـفـيـ دـجـلـهـ، كـمـاـ فـيـ قـصـهـ (قـشـ)، وـيـدـلـ كـلـ ذـلـكـ عـلـىـ وـجـودـ طـائـفـتـيـنـ اـعـتـنـىـ بـبـقـائـهـمـاـ مـتـمـايـزـتـيـنـ فـيـ إـطـارـ الـكـتـابـ وـالـسـنـهـ، وـتـبـعـ ذـلـكـ الـخـلـفـاءـ بـنـفـسـ الـلـوـنـ الـإـسـلـامـيـ أوـ بـلـوـنـ آـخـرـ.

### موقف الإسلام من الأحزاب غير الإسلامية

#### موقف الإسلام من الأحزاب غير الإسلامية

بـقـىـ شـىـءـ، وـهـوـ أـنـ لـمـاـذـاـ لـاـ. يـجـوـزـ إـلـاسـلـامـ الـحـزـبـ غـيرـ إـلـاسـلـامـيـ، أـلـيـسـ ذـلـكـ كـبـتـاـ لـلـحـرـيـاتـ، وـأـلـيـسـ ذـلـكـ يـوـجـبـ أـنـ تـكـوـنـ حـكـومـهـ إـلـاسـلـامـ أـقـلـ حـرـيـهـ مـنـ حـكـومـهـ إـمـرـيـكاـ وـفـرـنـسـاـ مـثـلـاـ، مـعـ أـنـ إـلـاسـلـامـ دـيـنـ الـحـرـيـاتـ، لـاـ دـيـنـ الـكـبـتـ وـالـخـنـقـ.

وـالـجـوابـ: إـنـ إـلـاسـلـامـ دـيـنـ بـنـىـ عـلـىـ عـقـيـدـهـ الصـحـيـحـهـ وـالـشـرـيـعـهـ المـدـعـمـهـ بـالـأـدـلـهـ، وـلـيـسـ مـنـ الصـحـيـحـ إـجـازـهـ الصـحـيـحـ لـلـغـلـطـ، وـالـمـسـتـقـيمـ لـلـمـنـحـرـفـ.

أـمـاـ الصـغـرـىـ فـقـدـ اـسـتـدـلـ لـهـ فـيـ الـكـتـبـ الـاعـتـقـادـيـهـ، وـأـمـاـ الـكـبـرـىـ فـلـوـضـوـحـ أـنـ الـانـحـرـافـ فـيـ الـعـقـيـدـهـ يـنـتـهـيـ إـلـىـ الـانـحـرـافـ فـيـ الـعـمـلـ، وـالـانـحـرـافـ فـيـ الـعـمـلـ مـعـنـاهـ هـدـمـ الـحـيـاـهـ، إـجـازـهـ الـحـزـبـ غـيرـ الصـحـيـحـ مـثـلـ اـجـازـهـ التـحـزـبـ لـلـصـوـصـ وـالـقـتـلـهـ،

أما أن الانحراف في العقيدة ينتهي إلى الانحراف في العمل، فلأن العمل تابع للعقيدة، مثلاً الذي يعتقد بأن الآلهة ثلاثة ينتهي إلى جمله (دعوا ما لقصير لقصير، وما لله لله).

ومن الواضح أنه تقرير للديكتاتوريه، والتي تنتهي إما إلى الظلم في داخل البلد كما في عهود الكنيسه، وإما إلى الظلم خارج البلد كما في الحال الحاضر حيث يستعمر الغرب بلاد العالم بقدر إمكانه، ولا يخفى وجود الظلم في الحال الحاضر لبلاد الغرب بالنسبة إلى داخل بلادها أيضاً، كما أمعنا إلى ذلك هنا وفي كتاب (الفقه: الاقتصاد وغيرهما).

وهل يجوز أن يفسح المجال للقاتل، أو نعطي الحرية للظلم ليوسعوا الظلم والفساد.

وبما ذكرناه ظهر الجواب عن الإشكال الثاني أيضاً: أى كيف يكون بلد الإسلام أقل حرية من مثل إمريكا وفرنسا، وحاصل الجواب: إن تلك ليست حرية بل فوضى.

فلا يقال: إن بلد الإسلام أقل حرية.

بل يقال: إن إمريكا بجهلها أجازت الفوضى، كما أباحت الزنا وكما أجازت استغلال الإنسان القوى الرأسمالي، للإنسان الضعيف، أغلب أفراد الشعب.

هذا بالإضافة إلى جواب ثان عن هذا الإشكال الثاني، وهو أن إمريكا وفرنسا وبريطانيا، مثلاً لم تجز إلا الأحزاب التي تعمل في إطار الوطنيه، ولا تجز الأحزاب التي تعمل في خارج هذا الإطار، فلا يكون لها حريات أكثر من حريات الإسلام، متنهى الأمر أن الإسلام أجاز الأحزاب الكائنه في إطار العقيدة بينما البلد الغربيه تجز الأحزاب الكائنه في إطار الوطنيه، مع وضوح أن

إطار الوطنيه باطل عقلاً، إذ ليس ذلك مبنياً على الكفاءات، بينما إطار الإسلام صحيح عقلاً، حيث إنه مبني على الكفاءه، فإن معنى كون الإسلام دين العقل كونه دين الكفاءه.

فهل إذا ولد الإنسان في هذا البلد أو ذاك يؤهله، لأن يكون له هذا الحق أو يسلب عنه أهليه هذا الحق.

أما أن الإنسان لو اختار هذا الطريق الصحيح في العقيده، دون ذلك الطريق في العقيده التي قام على بطلانها الدليل، فإنه يؤهله لأن يكون له هذا الحق، لأن الاهليه ترجع في الثاني إلى الاختيار، وليس كذلك في الأول.

لا يقال: كل من الإسلام والغرب يدعى صحة عقيدته وشريعته وطريقته.

لأنه يقال: بالإمكان الكشف عن صحة وزيف الادعاء بالبحث المحرر في التلفزيون، فإن ظهرت صحة عقيده من يريد طلب إجازه تشكيل الأحزاب غير الإسلامية أباح الإسلام له ذلك، ولكن من أين له إثبات عقيدته.

وبعبارة أخرى: لو أراد مسلم غير مواطن في الغرب تأسيس حزب لم يجزه قانون الغرب، ويعمله بأنه ليس من أهل الوطن، وكذلك لو أراد كافر في بلد الإسلام تأسيس حزب لم يجزه الإسلام، ويعمله بأنه ليس من أهل العقيده، وإلى هنا لا يكون بلد الإسلام أضيق دائرة من بلد الغرب.

ثم يأتي الكلام في أن بلد الإسلام لم يجز الحزب الكافر لوجه صحيح عقلي، وبلد الغرب لم يجز الحزب المسلم لوجه باطل، إذ الإسلام لم يجز لفقد العقيده وهو بمعنى عدم الكفاءه في طالب الحزب، لأن عدم إسلامه يرجع إلى اختياره، أما الغرب فلم يجز الحزب المسلم لفقد الوطنية، وهو بمعنى الاعتراض، لأن عدم ولادته في ذلك الوطن يرجع إلى ما ليس باختياره، وبهذا ظهر أن الإسلام له حرية مبنية على الصحيح، والغرب له كبرت مبني على الباطل، وكم من فرق بين الأمرين.

**معطيات الأحزاب السياسية**

(مسئله ٣٧): الأحزاب السياسية ذكرت لها فوائد وأضرار، وفي هذه المسألة نذكر جمله من الفوائد التي ذكرت لها.

**١: انتخاب الأصلح**

**١: انتخاب الأصلح**

الأولى: إن الحزب السياسي هو الصيغه الكامله لتطبيق الشرط الثاني الإسلامي في باب الحكم في الواقع الخارجي، فإن الإسلام كما تقدم يشترط في الحاكم أن يكون مرضياً لله وحسب شوري الأمه، أي برضاهم الذي هو رضي الأكثرية، كما هو المستفاد من الشوري، إذ انتهاء الشوري إلى توافق آراء الكل أمر نادر غالباً، فاللازم كون الحاكم منتخبًا بين متعدد، كل واحد منهم يحمل مواصفات الفقيه العادل، مرضياً لأكثرية الأمه.

أما الشرط الأول: أي الفقاوه والعداله و....، فذلك واضح غالباً لأهل الخبره الذين يتوفرون في المراكز العلميه.

ويبقى الشرط الثاني: وهو اختيار أكثرية الأمه له، وذلك ما يحصل بالانتخاب، وتلك غالباً تتحقق بواسطه الأحزاب السياسية، حيث إنهم أهل الخبره

فى تحديد الأصلح لإداره الدين والدنيا بين المتعدد.

لا يقال: فلماذا لم يكن من هذا الأمر (الانتخاب) أثر فى سالف الزمان.

لأنه يقال: لم يكن الحكم بيد المسلمين حسب موازين الإسلام بل بيد الديكتاتوريين من الملوك وما أشبه، فكان التقليد وتوابعه بيد المسلمين، وفي تعين الأعلم والأعدل والأورع كان يكفى أهل الخبرة العلمية الدينية بدون الاحتياج إلى أهل الخبرة السياسية.

هذا بالإضافة إلى أنا لا ندعى أن الحكم الصحيح يتوقف على الأحزاب السياسية مطلقاً، بل ذكرنا سابقاً وهنا أنه أفضل الطرق، فإذا رضيت الأمة بأكثريه آرائها بملك عادل، أو بمن يعينه أهل الحل والعقد، كفى ذلك في وجود الشرط الثاني في الحاكم، فالملهم أن يكون الحاكم مرضياً لله ومرضياً لأكثريه الأمة في دائرة المتعدد الذين كلهم فقهاء عدول، فإذا عين الفقيه العادل الذي رضيت به أغلبيه الأمة وكيلـاً عن نفسه، ملكـاً أو رئيسـاً، توفر الشرطان، وإذا عينت الأمة بالأكثريه أهل الحلـ والعقدـ، وهم عينوا الفقيـهـ، توفرـ الشـرـطـانـ، وإذا عـيـنـواـ هـمـ بـأـنـفـسـهـمـ بـأـكـثـريـهـ كـمـاـ فـيـ النـظـامـ الـحـزـبـيـ -ـ الفـقـيـهـ،ـ كـذـلـكـ توـفـرـ الشـرـطـانـ،ـ وـهـذـاـ الطـرـيقـ خـيـرـ الـطـرـقـ بـالـنـسـبـهـ إـلـىـ الـطـرـقـ الـثـلـاثـهـ،ـ كـمـاـ دـلـ عـلـيـهـ العـقـلـ وـالـاسـتـقـراءـ،ـ وـعـلـيـهـ فـلـلـأـمـهـ أـنـ تـخـتـارـ جـمـاعـهـ مـنـ الـفـقـهـاءـ لـإـدـارـهـ الـحـكـمـ كـعـشـرـهـ مـنـ الـفـقـهـاءـ يـكـونـ بـيـنـهـمـ الشـوـرـىـ،ـ وـيـؤـخـذـ بـأـغـلـيـهـ آـرـائـهـ فـيـ الإـدـارـهـ،ـ وـالـظـاهـرـ أـنـ هـذـاـ أـفـضـلـ أـيـضاـ.

١) لأنـهـ أـقـرـبـ إـلـىـ الشـوـرـىـ المـطـلـقـهـ الشـامـلـهـ،ـ لـشـوـرـىـ الـأـمـهـ (ـالـأـكـثـريـهـ)ـ وـشـوـرـىـ النـوـابـ (ـمـجـلـسـ الـأـمـهـ)ـ وـشـوـرـىـ الـمـرـجـعـيـهـ (ـشـوـرـىـ الـفـقـهـاءـ).

٢) وأنه أقرب إلى قوله سبحانه: ((فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرَقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ)) (١١)، مما يلمع إلى كون الفقهاء طائفه، ومن المعلوم أن الطائفه أقرب إلى الاستيعاب من ناحيه، وإلى الأداء من ناحيه ثانية.

٣) وأنه أقرب إلى جمع الكلمه، وإلى اصابه الواقع، وإلى الهبيه لدآ الجماهير، وإلى سعه العمل، فإن يد الله مع الجماعه، كما في الحديث، فإنه عقلی شرعی كما هو واضح.

## ٢: تحكيم إراده الشعب

### ٢: تحكيم إراده الشعب

الثانية: إن الأفراد بما هم أفراد قوى مبعثره لا يقدرون على تنفيذ آرائهم بالنسبة إلى مصير أنفسهم، فإن الحكم كما هو واضح، إداره الأفراد والتصرف في شؤونهم.

وهذه الإداره والتصرف سواء كان كلياً كما في البلاد التي لا تؤمن بعقيده أو شريعيه، حيث إن الحكم يضعون القانون وينفذون القانون بالسلطتين التنفيذية والقضائيه، أو في الجمله كما في البلاد التي تؤمن بالعقيده والشريعيه، حيث إن الحكم مقيدون بالإطار الخاص كما في البلاد الإسلامية، لابد وأن تكون تصرفاً في الناس، ولماذا هذا التصرف دون إراده المتصرف فيه؟

ومن هنا ينشأ لزوم كون الحاكم هو الذى يريد الناس، سواء كانت إراده مطلقه، كما في البلاد غير المؤمنه، أو إراده مقيده بإطار خاص، كما في الإسلام

ص: ١٢٩

١- سورة التوبه: ١٢٢.

حيث يشترط في الحكم الفقاوه والعداله و...، فاللازم تجميعهم في وحدات كبيرة تستقي من وحدات صغار، إلى أن يصل الدور إلى الأفراد، كالقطرات التي تجتمع فتكون العيون الصغار، ثم الكبار، ثم الأنهر، حتى ينصب الجميع في النهر الكبير أو البحر.

فلا بد وأن يكون هناك جماعة من الرعماه، يعرفون الأمور السياسية حق معرفتها، يستقون من المجتمع بواسطه التجمعات الصغيرة، الاتجاهات والأفكار والآراء، ويصلون إلى المجتمع، بتلك الوسائل آراءهم حول الأمور، وبذلك تجتمع القدرات والأفكار في سوالي خاصه، وتمر كر حتى تأتي بالنتائج المطلوبه التي تكون في صالح المجتمع، فلا يكون الفرد ضعيف في مقابل قوى الدوله المتمركه وحيداً لا. يقدر على أمر ولا. على تغيير، وعليه فالحزب يعطي القدرات المعاشهه ضعيفه غير المتمركه القدرة والتمركز والجمع.

ومثله مثل الزجاج الجامع لأشعه الشمس، حيث إن ألف كيلو من نور الشمس لا يسبب إشعال شيء، أما إذا تجمع النور ولو بمقدار كف في مثل هذا الزجاج أعطى النار، وقد ورد عن الرسول (صلى الله عليه وآلها): «يد الله مع الجماعه»<sup>(١)</sup> فإن اليد بمعنى القوه والقدرة، والجماعه تكون معهم قوه الله، لأن الله سبحانه جعل القوه في التجمع.

فلا يقال: كيف وفاقت الشيء لا يعطيه، بيان أن كل فرد فاقد، فكيف بجمع الفاقدين يكون الشيء الذي فقدوه، وأليس ذلك مثل أن يكون الإنسان بتجمع الحيوانات، أو يكون العلم بتجمع أفراد من الجهل وهكذا.

ص: ١٣٠

---

١- نهج البلاغه: الخطبه ١٢٧.

فإن الجواب واضح، إن التجمع صفة جديدة، والله سبحانه جعل في هذه الصفة الجديدة صفة القدرة، وكذلك في كثير من التجمعات، فإن تجمع القطرات يكون الشلال الذي له قدره خارقه عن قدرة القطرات، وتجمع البيوت تكون المدينه، وتجمع ذرات الحديد يكون الفاس قادر على هدم الجدران، إلى غير ذلك من الأمثله.

### ٣: مدرسه السياسه التطبيقيه

#### ٣: مدرسه السياسه التطبيقيه

الثالثه: الحزب مدرسه السياسه التطبيقيه للجماهير، فإن المدارس لا ترتبط بالسياسة لا علمياً ولا تطبيقياً، ومدارس السياسه الخاصه بها لا ت عمل إلا تعليم السياسه علمياً، ومن الواضح أن العلم غير العمل، فالذى يدرس الطب غير الذى له خبره فى الطبابه، وكذلك من درس الهندسه غير من عمل مده فى الأعمال الهندسيه، إلى غير ذلك.

فالحزب يوجد الفهم السياسي فى أفراده، كما أنه مدرسه علميه للسياسة، حيث إن الأفراد الذين علموا السياسه سواء فى المدارس السياسه أو فى الحزب يطبقونها تطبيقاً عملياً خارجياً، حيث التداول اليومى للمواضيع السياسية، والتهيؤ الدائم للأخذ والعطاء السياسيين، فحالهم حال البناء الذى يبنى الدور كل يوم.

وبهذه المدرسه الحزبيه يكون التعلم والتعليم السياسيين، كما أن هذه المدرسه تعطى الرشد السياسي لكل أفراد المجتمع، حيث عرفت أن الحزب تيار كبير يصب فيه أنهر المجتمع، الأنهر المكونه من العيون الصغيره، المكونه من القطرات، وبهذا يندفع الفرد فى الحزب إلى تعلم السياسه وتطبيقتها العملى، فإن ورد فى الحزب عالمًا بالسياسة تقدم علمه، وإن ورده جاهلاً تعلمها، وفي كلا

الحالين يتدرّب عملياً على التطبيق الخارجي.

#### ٤: تحمل المسؤولية السياسية

##### ٤: تحمل المسؤولية السياسية

الرابع: المجتمع بحاجة إلى من يحمل المسؤولية السياسية، والحزب هو الذي يقدر على حمل هذه المسؤولية، بينما الفرد ليس كذلك، ولذا فالمجتمع بحاجة إلى الحزب.

وهذا ما يعبر عنه في الاصطلاح السياسي بأن الحزب مدرسه الأخلاق، إذ ليس مرادهم الأخلاق التي يصطدح عليها في علم الفلسفة والأخلاقيات، بل الأخلاق التي يجب أن تتوفر في حمله السياسة.

ولتوضيح هذا الأمر لابد من تحليل كل أجزاء الأربعة، فنقول:

أ) أما أن المجتمع بحاجة إلى من يحمل المسؤولية السياسية، فلوضوح أنه كما تقدم عباره عن إداره الناس، والتسلط على أموالهم وأعراضهم ودمائهم ومقدراتهم، فاللازم أن يكون في المجتمع من يثق الاجتماع به في إلقاء مقاليد السياسة إليه، فيحمل مسؤولية السياسة.

ب) والحزب هو الذي يقدر على حمل هذه المسؤولية، لأن الحزب عباره عن جماعه كبيره من نفس الناس، وبالتالي يكون معنى الحزب أن الناس يديرون أنفسهم بواسطه جمهره كبيره من أبنائهم وإخوانهم الذين يثقون بهم.

ج) أما الفرد فلا يمكن من تحمل المسؤولية، لأن الفرد:

١: لا قدره له على الإداره السياسيه الطويله العريضه مهما كانت قدراته كثيرة.

٢: ولا دوام له، فإنه يموت أو يمرض أو ما أشبه ذلك، فلا يمكن أن يكون

٣: ولا- ضمان لبقاء نزاهته، حيث إنه كثيراً ما ينقلب الفرد النزيه في أنظار الناس إلى فرد غير نزيه، بينما الحزب لكثره أفراده له قدره الإدارية السياسية، واستمرار حياته له دوام وبقاء ممتد، وأن مفاهيم الحزب لا تتغير بمثل تغيير الفرد فإذا كان الحزب نزيهاً بقى على نزاهة نسبياً، وبذلك يكون الحزب مورداً ثقة الناس سياسياً، من جهة السعة العلمية، ومن جهة الامتداد الزمانى، ومن جهة بقاء النزاهة الذى تحتاجه الأمة في من تضع ثقتها عنده، أي كماً وكيفاً وجهه.

د) ومما تقدم ظهر وجه الأمر الرابع، أي وجه تسمية الحزب بمدرسه الأخلاق، فإن الفرد كما قد يكون صدوقاً مستقيماً متواضعاً محباً للخير عاملاً لخير المجتمع، وبذلك يقال: فلان ذو أخلاق رفيعة، كذلك الحزب المبني على تلك الصفات الخيرة، وحيث وجد حزب لا يكون إلا من الناس وإلى الناس، لا يمكن أن يوجد حزب ليس بهذه الصفات.

### ((الأحزاب المنحرفة))

#### ((الأحزاب المنحرفة))

نعم، قد يوجد في الأحزاب السريّة التي يصنعها المستعمرون، أو الأفراد المنحرفون، من لا توجد فيه هذه الصفات، لكن ليس الكلام في مثل هذه الأحزاب، حيث إن ما يصنعه الاستعمار رتل خامس، وليس بحزب وإن يسمى باسمه زوراً، وذلك أمثل الحزب الشيوعي والبعشي في البلاد الإسلامية، كما أن ما يصنعه منحرف داخلي لا يكون حزباً بالمفهوم الصحيح للحزب، بل تجمع أصحاب عقد لانتقام أو وصول إلى هدف شخصي، ولذا لا يكون لأى منهما أخلاقيات، ولا يعتمد عليهما الناس، وسرعان ما يتشتت أفرادهما، بقطع الاستعمار عونه في الأول، وبموت زعيمه المنحرفون في الثاني.

## ٥: مدرسه الانضباط الفكري والعملي

الخامسة: الحزب مدرسه الانضباط الفكري والعملي، وذلك لأن الحزب يحاول الوصول إلى الحكم، وسحب البساط من تحت أقدام منافسيه، وذلك لأن للحزب برنامجاً إصلاحياً يريد تطبيقه في المجتمع، والتطبيق لا يمكن إلا بالوصول إلى مقاليد القدرة، ومقاليد القدرة هي الحكم، وحيث إنه يحاول منافسه الحكومة، والحكومة مؤسسه كبيره ذات قدره وانضباط، كان لابد للحزب من الانضباط الشديد في أفراده وبرامجه حتى يتمكن من المنافسه، فيعطي الحزب لأفراده الانضباط الفكري، بأن يفكروا بموضوعيه وصحته واستقامته.

إذ لو لا الانضباط الفكري لم يحصل الانضباط العملي، ولو لا الانضباط العملي لا يمكن مقابله الانضباط الموجود لدى الحكومة.

كما يعطى الحزب لأفراده الانضباط العملي، حيث إن كثرة العمل الفكري والجسدي هي التي توجب التفاف الناس وثقتهم وإعطاءهم الرأي للحزب في الانتخابات، وبدون الانضباط لا يكون علم ولا عمل.

وكلما كان انضباط الحزب أحسن، وكان عمله أكثر، كان أقرب إلى النجاح، وهذا الانضباط العلمي لا تعطيه المدارس إلا بقدر، كما أن الانضباط العملي لا يوجد إلا في مثل المؤسسات الحكومية وغيرها، ومن المعلوم أن الانضباط الحكومي ونحوه لا يرتبط بالمجتمع، ليدخلوا في مدرسته ويتعلموا الانضباط، فينحصر الأمر في الحزب.

ولذا نجد الأحزاب يطردون من لا نشاط له ولا انضباط، إما من الحزب رأساً وإما من المهام الحزبية، وإذا ربى الفرد في الحزب على الانضباط الفكري والعملي، يكون عضواً صالحاً حتى إذا خرج عن الحزب، وحتى في أعماله الخارجه عن أعمال الحزب وهو داخل في الحزب، وبهذا الميزان (الانضباط والنشاط)

يتقدم فرد وأفراد في الحزب على الآخرين، وقد يكون هذا الفرد أو الأفراد في رتبة متأخرة من السابقين عليهم في الدخول في الحزب.

ولذا يكون هناك تصارع دائم بين القدمه والجده، فالقديم يريد احترامه وتقديمه لأنّه قديم، والجديد يريد شق الطريق إلى الصف الأمامي، لأنّه أليق وأنشط، بينما القديم قد ترهل وكسل، ولكن العاقب دائمًا لأكثرهم صلاحية، إذ المجتمع جبل على تقديم الأحسن.

قال سبحانه: (فَأَمَّا الرَّبُّدُ فَيَذْهُبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ) [\(١١\)](#).

## ٦: صنع التنافس الخلاق

### ٦: صنع التنافس الخلاق

ال السادسة: حيث إن الحزب يوجد التنافس بين أفراده من ناحيه، وبين هذا الحزب والحزب الآخر من ناحيه ثانية، وبين أفراده وبين أفراد المجتمع المتعارفين من ناحيه ثالثه — حيث إن الإنسان بطبيعته لا يمكن أن يرى تأخر نفسه وتقدم غيره عليه — يكون الحزب مضماراً للتقدم والتقديم، ولذا نجد الحكومات ذات الأحزاب في تسابق دائم، سواء في العلم أو الفن، أو غير ذلك.

وقد أرشد القرآن الحكيم إلى التنافس في الخير، فقال سبحانه: (وَسَارِعُوا) [\(٢\)](#)، و (فَاسْتَبِقُوا) [\(٣\)](#)، و (وَفِي ذِلِّكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ) [\(٤\)](#).

## ٧: تقديم الشعب إلى الامام

### ٧: تقديم الشعب إلى الامام

السابعة: الحزب له قيمه المؤسسه، كسائر المؤسسات التي لها قيمها، فكما أن المؤسسات الاجتماعية والاقتصادية والتربوية وما أشبه لها قيمها، حتى أن وجودها خير من عدمها، كذلك المؤسسات السياسية، فإن المؤسسه تقدم الأمة في الجهة التي وضعت المؤسسه لأجلها، وهكذا بالنسبة إلى الحزب، حيث إنه يقدم الأمة بالنسبة إلى السياسة.

والظاهر أن هذه الفائده ليست فائده جديده غير الفوائد السابقة، وإنما هذه إجمال لتلك الفوائد.

ص: ١٣٥

١- سورة الرعد: ١٧.

٢- سورة آل عمران: ١٣٣.

٣- سورة البقرة: ١٤٨.

٤- سورة المطففين: ٢٦.

وكيف كان، فلهذه الجهة يتقدم الأعضاء إلى اختيار العضويه فيه، كما يقدمون النشاط والعون المالي لأجل تقويته، فإن الحزب لما لم يكن من قبيل الأشياء الضاره، والعقلاء يقدمون عليه كان لابد وأن يؤخذ إقدامهم دليلاً على حسنها، مثل سائر ما يقدم العقلاء عليه، حيث إن اقدامهم دليل على حسنها.

وقد قررت جمله من الحكومات إعانه الأحزاب السياسيه بالمال لأجل تقديم شؤونها، تصديقاً منها بفائدته الحزب، أمثال إيطاليا وإمريكا الشماليه وألمانيا الغربية واليابان وغيرها، وذلك بحجه أن الحزب حتى المخالف منه للدولة، يسير في تقديم الأمه إلى الأمام في هذا المجال، وأنه مما يريد الشعب، فليس على الحكومه أن تلاحظ موافقته للدولة بالأكثريه أو مخالفته بالأقلية.

نعم في أكثر دول العالم ذات الأحزاب المتعدده لا تساعد الدوله الحزب، وإنما عليه أن يحصل ما يحتاجه من الأموال، من أمثال بيع الجرائد وبطاقات العضويه وtributes المحسنين، إلى غير ذلك.

أما الحكومات المبنيه على وحده الحزب، فحيث إنها ديكتاتوريه، يتصرف الحزب في أموال الأمه كيف يشاء.

ولا يخفى أن الإسلام لا يخالف ما تقدم من البنود السبعة، إذا لم تكن فيها أضرار، إذ لا شيء أهم من فوائد وجود الحزب:

- ١) كتفریغ إراده الأمة فى المنتخب.
- ٢) وتجمیع القوى المبعثرة فى الشعب.
- ٣) والتقدیم بالأمة سیاسیاً.
- ٤) وتكوين المسؤوليه النظيفه الصالحة.
- ٥) وصنع مدرسه الانضباط الفکرى والعملی.
- ٦) وإیجاد التنافس الحر الصحيح لتقديم الأمة.
- ٧) وتكوين قيمه جديده فى المجتمع فى ناحيـه من النواحي والتى منها السیاسيـه.

اشاره

الحزب بين مؤيديه ومعارضيه

(مسأله ٣٨): قد ذكرنا في المسأله السابقه فوائد الحزب، ونذكر في هذه المسأله ما ذكروا من أضرار الحزب، ولنقدم المذكورات ونرى وزن كل عيب في نفسه، وما يمكن أن يكون أهم من الأضرار والمنافع المتقدمه، حتى يوجب الجواز أو الحرمه أو الوجوب، فإن كل شيء ثبت أن له أضراراً ومنافع، إن تساويها أو زاد أحدهما بما لا يمنع النقىض كان جائزًا بأحد أقسامه الثلاثة، وإن زاد أحدهما بما يمنع النقىض كان واجباً أو حراماً.

والمذكور من الأضرار أمور:

((مزاحمه الحرية الفردية))

((مزاحمه الحرية الفردية))

الأول: إن الحزب يزاحم الحرية الفردية، فإن الإنسان قبل دخوله في الحزب حر في آرائه وأعماله، فإذا دخل في الحزب يجب عليه بأن يتقييد بآراء الأكثريه في قوله وعمله، وإلا طرد من الحزب، ولذا لم يكن للفرد في الحزب أهميه خاصه، بل الأهميه للأكثريه.

وربما أضاف على ذلك بعض الإسلاميين إن تحطيم الحرية الفردية خلاف الإسلام الذي جعل الناس مسلمين على أموالهم وأنفسهم.

وفي:

أولاًً إن الإنسان يدخل في الحزب باختيارة، ويحق للإنسان أن يحدد من حرية نفسه بنفسه، بما لا يصل إلى القدر المحرم، ومقتضى كون الإنسان

مختاراً في شؤونه غير المحرمه أن له ذلك، فإن «الناس مسلطون على أموالهم وأنفسهم»<sup>(١)</sup>.

ثم إن الفرد حرّ في أن يخرج من الحزب في أي وقت شاء، فهو حتى بعد الدخول لم يفقد حريته، فالحزب لم يناف الحرية.

وثانيًا: إن التقييد برأى الأكثريه في نفع الفرد إلى جنب ضرر التقييد، وهو مزيد قوه الإنسان وقدره كما تقدم من مثل القطرات المتجمعة، والإنسان كثيراً ما يقدم المصلحة الأهم على المصلحة المهم.

وثالثاً: إن الفرد في الرأي والعمل ليس دائمًا يقع في الصف المقابل للأكثريه، ونفع كونه في الصف الموافق أحياناً يوازي أو يغلب على ضرر كونه في الصف المخالف أحياناً، والفرق بين هذا وسابقه أن السابق كان يقول: إن ضرر المخالف يقابل بمنفعته في كونه قويًا بالانضمام، وهذا يقول: إن ضرر المخالف في هذا الرأي المخالف مثلاً يقابل بمنفعته في الرأي الآخر الموافق.

### ((خلاف وحده الأمة))

### ((خلاف وحده الأمة))

الثاني: إن وجود الحزب يخالف وحده الأمة، سواء في الحكومات ذات الأحزاب، أو الحكومات ذات الحزب الواحد، حيث الأحزاب تفرق كلمه الأمة في الأول، والحزب الواحد يجب تشقيق الأمة إلى الحزبي واللارجبي في الثاني، فلو لم يكن حزب كان جميع الأفراد بشكل واحد، ورأى الكل أنهم أفراد أسره واحدة، بخلاف ما إذا تشكل الحزب داخل الأمة، حيث تتكون الالتماءات المختلفة، ويحدث التضارب والاختلاف.

ولا يخفى أن هذا الرأي يخالف أصل الحزب وحده وتعددًا.

وهناك رأيان آخران:

ص: ١٣٩

---

١- انظر بحار الأنوار: ج ٢ ص ٢٧٢ ح ١١.

١: الرأى الذى يخالف الحزب الواحد، لأنه يوجب الديكتاتوريه ولا يفسح المجال إلّا لمن كان فى اتجاهه فقط.

٢: الرأى الذى يخالف الأحزاب المتكرره المتعدد، بحججه ضرر الأحزاب المتعدد دون الحزب الواحد.

### موقف الشيوعيه تجاه الأحزاب

موقف الشيوعيه تجاه الأحزاب

الشيوعيه والفاشيه من أنصار الرأى الثانى.

أما الشيوعيه، فقد استدللت لرأيها، بأن اللازم قياده الشعب إلى الاشتراكيه حيث لا طبقات، والحزب إذا كان متعددًا كان سببًا للطبقات، فلا ينتهي الأمر إلى الاشتراكيه.

وأما الفاشيه، فقد استدللت لرأيها، بأن الأمة واحدة وتعدد الأحزاب يوجب تحطم الوحدة، فالجمع بين فائده الحزب حيث إنها مدرسه السياسه، وبين ضرر تعدد الأحزاب، يوجب أن يكون في البلد حزب واحد.

وحيث قد تقدم فوائد الحزب المتعدد في المسائله السابقه، لابد وأن نتعرض لرد الرأيين الآخرين، أى عدم الحزب وعدم الحزب المتعدد.

فنقول: أما ما ذكر للحزب من الضرر، فالجواب عنه:

إنه إن أريد بتشقق الأمة التشقق الضار، فهو أول الكلام، وإن أريد التشقق غير الضار، كان التشقق غير مهم، فلا يمكن أن يكون التشقق سببًا لإلغاء الحزب.

إن قلت: كل تشقق ضار.

قلت: ليس كذلك، فإن الأخذ ببعض الأمة لتقديم الأمة إلى الأمام نافع، وهو كذلك

في كل مؤسسه اجتماعيه أو اقتصاديه أو ثقافيه أو غيرها، بل وحتى الدين كذلك، قال سبحانه: (كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحُكِّمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ) (١١).

وسبب ذلك أن كثيرًا من الناس لا يتحملون التقدم، في أيه جهه كان التقدم، سياسيه أو اجتماعيه أو اقتصاديه أو غيرها، حسدًا، أو جهلاً بظنه ضرر ذلك التقدم، ولذا حارب الناس حتى الأنبياء والأئمه (عليهم السلام) والمصلحين.

قال سبحانه: (يَا حَسْرَةٌ عَلَى الْعِبَادِ مَا يَأْتِيهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا كَانُوا بِهِ يَسْتَهِزُونَ) (٢٢).

وقال تعالى: (وَهَمَّتْ كُلُّ أُمَّةٍ بِرَسُولِهِمْ لِيَأْخُذُوهُ وَجَادُوا بِالْبَاطِلِ لِيُدْحِسُوا بِهِ الْحَقَّ) (٢٣).

وقال عزمن قائل: (أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ) (٤٤).

إلى غير ذلك من الآيات والأخبار.

فإذا تكون حزب لتويعه الأمة، وللسير بهم في طريق الشورى الصحيحه، كى لا يستغلهم الديكتاتوريون، لابد وأن يجهل بعض فوائد ذلك، كما لابد وأن يحارب من يريد الاستبداد هذا العمل، وبذلك تتشقق الأمة.

هذا بالإضافة إلى أنه لو قيل بضرر التشقق، لكن ريحه من الجهة التي ذكرناها أكثر من ضرره، ولدى الموازن لابد وأن يقدم الربح على الضرر، فمثله مثل عمل الجراح، إما لأنه ليس بضار، أو أنه ضار لابد منه، لأن ما يتبعه من الصحه فائدته ترجح

ص: ١٤١

١- سورة البقرة: ٢١٣.

٢- سورة يس: ٣٠.

٣- سورة غافر: ٥.

٤- سورة النساء: ٥٤.

على ضرره.

وأما ما ذكره الشيوعيون دليلاً على لزوم وحده الحزب، فيرد عليه أنهم يريدون ضرب الاستغلال كما يزعمون، ولا ربط لذلك بوحده الحزب وتعددده، إذ من الممكن تعدد الحزب في إطار العمال، كما كان من الممكن تعدد الحزب في إطار الاستغلال في أمريكا ونحوها.

وقولهم: لابد وأن ينتهي تعدد الأحزاب إلى تسلل الاستغلال إلى بعضها، قول لم يقم عليه دليل، والحقيقة: إن بناء الشيوعية حليت الديكتاتورية في مذاقهم فأرادوها، ولما قوبوا بالاعتراض أجابوا بهذا الجواب، الذي بمثله يجب كل ديكتاتور، أليس إنهم يجيبون: بأن الخطر يهدد البلاد إذا ما رضوا بحزب آخر، وقبلهم قال الديكتاتور الكبير فرعون: ((إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ)) (١)، إلى غير ذلك من التبريرات التي يتذرع بها المستبدون لاخفاء جوهر مآربهم.

### موقف الفاشيه تجاه الأحزاب

#### موقف الفاشيه تجاه الأحزاب

ويأتي بعد ذلك دور الفاشيين، وأى من لا يعلم ديكتاتوريه هذا الحزب، ويكتفى بذلك دليلاً على أن كلامهم صرف تبرير مهلهل تختفي وراءه الديكتاتوريه، وإنما سحق إراده نصف الأمه الذين لا يرون رأى الحزب الواحد أفضل، أو إعطاء الإرادة لكل الأمة، فيريدون ما يشاؤون.

#### هذا مع الغض عما تقدم من

هذا مع الغض عما تقدم من

ص: ١٤٢

أن كل تقدم يوجب تششق الأمة، وأنه لا ضرر في ذلك إطلاقاً.

هذا مع أنها نسلم أن بعض الأحزاب كبعض الأفراد انتهازيون وصوليون نفعيون، لا تصح إجازتهم وإطلاق سراحهم، لكن انحراف البعض ليس ملزماً لانحراف كل بعض، وقد قالت الفلاسفة من القديم: (الجزئي لا يكون كاسباً ولا مكتسباً).

ثم إنه ينتقض من يحارب تعدد الأحزاب ويسلم أصل الحزب بحججه أن التعدد يسبب التششقق، بنفس الحزب الواحد، أليس الحزب الواحد أيضاً يسبب تششق الأمة إلى الحزبي واللامحزبي، وإذاً يعود المحذور بالحزب الواحد أيضاً.

ثم يأتي دور النتائج، فهل الإنسان في ظل الحزب الواحد أكثر مأساة، أو الإنسان في ظل الأحزاب المتعددة، ومن يقول بالثانية، لابد وأن يكون غالطاً أو مغالطاً.

### هل يزيد الحزب المشاكل إعضاً

هل يزيد الحزب المشاكل إعضاً

الثالث: إن الحزب يلوّن كل مشكلاته باللون السياسي، وإن كانت المشكلة اجتماعية أو اقتصادية أو نحوهما، وذلك لكي يجيء الحزب من وراء ذلك أرباحاً سياسية، في تقويه نفسه، أو تضييف الحزب المخالف له، ليسحب البساط من تحت أقدامه.

أما وجه ضرر تلوين كل مشكلاته باللون السياسي فهو أن حل المشكلة يصعب حينئذ، بينما إذا لم تلوّن باللون السياسي كان حلها سهلاً، وببقاء المشكلة تتضرر الأمة، فالحزب الآخر يجب تضرر الأمة.

مثلاً قد تغلق الدوله الجامعات لأجل تعديل منهاجها، حيث كانت تلك

المناهج قديمه لا- تساير تقدم العلم والصناعه، وحل هذه المشكله أن تتعاون الأحزاب فى وضع البرامج الصحيحه التقدميه للجامعات، كيما تفتح بعد مده قليله، وإذا حصل ذلك التعاون انتفعت الأمه بفتح الجامعات، بينما الحزب السياسي المخالف للدولة علناً كان أو سراً يفسر غلق الجامعات بأن الدولة لا تحمل انتقاد الطلاب والأساتذه لسوء تصرف الدولة، ولذا أغلقت الجامعات لستريخ من انتقادهم ومظاهراتهم وإضراباتهم أطول مده ممكنه، وبذلك يبرر الحزب المناوي عدم اشتراكه فى إصلاح المناهج، وبذلك تتضرر الأمه من خبره وعمل الأفراد الصالحين الذين لا يشاركون بتأثير من الحزب المناوي فى إصلاح المناهج، إلى غير ذلك من الأمثله.

ولا- يخفى أن هذا النقد إنما يوجهه إلى الحزب أصحاب السلطات، وذلك بقصد أن يظهروا الحزب أمام الرأى العام مضراً بمصالح الأمه، فيكون لهم المبرر في الديكتاتوريه، التي يريدونها لأنفسهم، ويختفون وراء المبررات لابقاء صفتهم الاصلاحيه.

ويرد على هذا التبرير أن اتخاذ بعض الأحزاب مثل هذه التهجمات على الدولة لا يوجب أن يكون الحزب غير ذى فائده أكثر من ضرر هذا النحو من التهجم، والأمه ليست جاهله إلى هذا الحد حتى لا تدرك أن أية من الجهاتين الدولة أو الحزب المخالف صادقه في مدعاهما، والمفترض أن كليهما تملك وسائل الإعلام والدعایه، سواء كان الحزب المناوي محظوراً أو مجازاً.

## هل يضيق التحزب من آفاق الفكر

الرابع: إن الحزب ضيق، أي يجب تضييق إطار فكر أعضائه، فلا يهم عندهم الحق والباطل، بل المهم عندهم رأى الحزب مهما كان ولذا قال سبحانه: ((كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ))<sup>(١)</sup> بينما الفرد غير الداخل في الحزب ليس له هذا الافق الضيق، بل يكون مع الحق أين وجده، ولذا اشتهر عند الناس لفظه (الحزبيات الضيقة).

وفيه أولاً: إن هذا حال كل انتماء إلى دين أو قوم أو لغة أو ما أشبه، وهل يمنع كل انتماء لذلك،

وثانياً: لا تلازم، حيث إن الأحزاب الطبيعية هم في المجتمع ومن المجتمع وإلى المجتمع، ومثل هذا الحزب لابد وأن يحس كما يحس المجتمع، وإذا كان هناك ضيق حتى في مثل هذا الحزب فلابد وأن يتحمل هذا الضيق، لما فيه من الفوائد المتقدمة، من باب قاعده الأضرار والأرباح.

وهذا الإشكال نشأ من غلبه كون الأحزاب في الشرق الأوسط أحزاباً استعمارية ليست من المجتمع، ولا إلى المجتمع، ولا في المجتمع، بل هي أحزاب ديكتاتورية تطبق أوامر الأسياد، وليذهب المجتمع بعد إلى الجحيم!، كما هو الحال في حزب البعث والحزب الاشتراكي والحزب الشيوعي وغيرهم، ولذا كان شعارهم: (نفذ ثم نقش)، وكان دينهم الفردي، والمطاره للأحزاب الأخرى، والاستبداد بالسلطة، وإلى آخره.

نعم لابد للحزب من المراقبه الكامله حتى لا ينحرف، فإنه باعتباره قوه،

ص: ١٤٥

١- سوره المؤمنون: ٥٣

و {الإنسان ليطغى \* أن رءاه استغنى} [\(١\)](#)، وجب كبريات أفراده إذا لم يواطبو مواطبه كامله، حاله حال سائر القدرات، أمثال العلم والمال والسلاح والعشيرة وغيرها، بل المواظبه اللازمه في الحزب أكثر من المواظبه اللازمه في الفرد، من جهة أنه مؤسسه، والمؤسسات لها أعداء كثيرون، بينما ليس الأفراد كذلك، و«كل ذي نعمه محسود» [\(٢\)](#) كما في الحديث، فإذا لم يكن لأفراد الحزب مواطبه الكامله \_ ولو مشوا مشيًّا عاديًّا \_ كان لهم خطر السقوط.

هذا بالإضافة إلى أن سلبيات الفرد في الحزب، تسرى إلى كل الحزب، لأنهم وحده واحده، ما لبعضهم لجميعهم، وما على بعضهم على جميعهم.

## الحزب والوسائل الأخلاقية

### الحزب والوسائل الأخلاقية

الخامس: إن الحزب مدرسه الانحراف، حيث إن الذين يرأسون الحزب حيث يريدون امتداد بقائهم في الرئاسه، لابد لهم من الكذب والخداع والتضليل، إذ بدون هذه الأمور يقصر بقاوهم، بل ولا يقدرون على السيطره الكامله على الحزب وإظهار أنفسهم بمظاهر النشط العامل لخير المجتمع، إلى غير ذلك من المحاذير المقارنه للسلطه.

وفي:

أولاً: لا نسلم كليه التلازم، فهذه الكليه مثل كليه التلازم بين التسلط على البلاد وبين انحراف الطبقه المتسلطه، ومثل كليه التلازم بين كل قدره من علم ومال وجاه و... وبين الانحراف.

وثانياً: إذا سلم باللازم، فاللازم المقارنه بين الأضرار والمنافع، ولا شك أن المنافع أكثر، حيث الترشيد الفكري للأمه والوقوف في وجه طغيان السلطة

ص: ١٤٦

١- تحف العقول: ص ٤٨. مجموعه ورام: ج ١ ص ١٢٧.

٢- سورة المؤمنون: ٥٣.

والتنافس الحر للتقدم، إلى غير ذلك مما تقدم في مسألة منافع الحزب.

### هل الحزب عدو للديمقراطية

#### هل الحزب عدو للديمقراطية

ال السادس: إن الحزب يأتي إلى المجتمع بعنوان كونه مؤسسه للديمقراطية، بينما الحزب من أعداء الديمقراطية، وذلك لأن الحزب إنما يتكون لأجل جعل الناس متساوين في الحقوق، وإتاحه الفرصة لكل فرد في التقدم والتمتع بكل مزايا المجتمع، من المال والرفاه والسلطة وغيرها، حيث يصل بعضهم إلى قيادة الحزب، ينسى مصالح حتى قاعده الحزب من الأفراد، بل مصالح سائر الأمة، وإنما كل همه مصالح نفسه إبقاءً لما حصله، واكتساباً لمصالح جديدة.

ولذا نجد أن رؤساء الأحزاب ينتعمون بأضعاف أضعاف ما يحصله أفراد القاعدة.

و حينذاك تقوم فئة من الحزب بنقد الزعماء، حتى يقوضوا عروشهم، ويأتي بعدهم جماعة أخرى إلى الرئاسة يكررون نفس المنهج السابق إذا وصلوا إلى القيادة، فالحزب مطيه للاستغاليين والديكتاتوريين أعداء الديمقراطية والعدالة الاجتماعية.

وفي:

أولاًً إن هذا الأمر يأتي بالنسبة إلى الحكومة، فهل هؤلاء الناقدون للحزب يرون مثل هذا الرأي في الحكومة، وإذا لم يكونوا يرون ذلك – وهم لا يرون ذلك بالفعل – فما هو مبررهم لتجويفهم الحكومة، بينما لا يجوزون مثل ذلك في الحزب.

وثانياً: لا نسلم أن كل حزب يعيش في الحريات حاله هكذا، فإن الرقابة الجماهيرية تمنع مثل ذلك، أما الحزب الذي يعيش في حاله ديكتاتورية فليس الكلام فيه، إذ مطرح نقد أولئك في الأحزاب الديمقراطية.

وثالثاً: نسأل هل إطلاق السلطة تفعل ما تشاء خير أم وجود أحزاب تراقب السلطة، وإن كان بعض رؤساء الأحزاب يفعلون ما ذكرتم.

وكيف كان، فالمجتمع والرقابه جناحان للتقدم، وفي الحديث: «يد الله مع الجماعه»<sup>(١)</sup>، وقد شرع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لأجل الرقابه، فانسلاخ المجتمع عن أحدهما معناه هبوط المجتمع، كما هو المشاهد في البلاد الديكتاتوريه، حزبيه كانت أو غير حزبيه.

وبعكسه ما يشاهد في البلاد الاستشاريه، وإن كان لنا مأخذ على البلاد الديمقراطيه، بأنها انحرفت عن طريق الاستشاريه والعدالة الاجتماعيه إلى الرأسماليه التي تتدخل في كل شيء، سياسه كانت أو اجتماعاً أو اقتصاداً أو ثقافه أو غيرها، فتحرّفه، كما المعنى إلى شيء من ذلك في كتابنا الاقتصادي.

ص: ١٤٨

---

١- نهج البلاغه: الخطبه ١٢٧.



اشاره

صور التجمع وأشكاله

(مسألة ٣٩): التجمع له صور، المعنا إلى إجمالها في السابق، ولتوسيع الصور المذكورة لما فيها من الفائدة السياسية، نأتي في هذه المسألة إلى تفصيل بعض تلك الصور، فنقول:

١: التكتلات النقابية

اشاره

١: التكتلات النقابية

من التجمعات النقابية، وقد أُسست النقابات في الأصل لجمع قطعه خاصه من الأمة، لأجل رعايه مصالحها.

وقد ذكر في القرآن الحكيم، حيث قال سبحانه: ((ولَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعْنَانَا مِنْهُمْ أَثُنَّ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَفَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَةَ...)). (١١).

وقد كان بيده والد المرتضى والرضي (قدس الله أسرارهم) نقابة الطالبيين.

وحيث انتقلت علوم المسلمين إلى الغرب وعرفوا بفائده هذا الشيء، شكلوا هم أول نقابة في بريطانيا كما يقال للعمال، وقد اعترفت بمشروعاتها الدول الصناعية، وأخذت تنتشر هناك في النصف الثاني من القرن التاسع عشر

ص: ١٥٠

المسحي، وكان الاعتراف بها في المملكة المتحدة على نطاق واسع، ثم اعترفت بالنقابة الفرنسية عام 1884 م، وهكذا توالت البلاد الصناعية في تكوين النقابات للعمال.

### هدف تشكيل النقابات

#### هدف تشكيل النقابات

وإنما يكون العمال النقابات للدفاع عن مصالحهم، التي أهمها زيادة الأجور وتخفيض ساعات العمل، وليس ذلك اعتباطاً وظلماً من العمال لأصحاب العمل، سواء كان صاحب العمل رأسياً أو شركياً أو حكومياً، بل لأجل الأجر العادل للجسد، لأن يكون الأجر بقدر العمل، بما يسبب الرفاه للعامل، وأن يكون بقدر العمل والفكر، فيما يكون العمل جسدياً فكريأً كما في المدير ونحوه.

والغالب أن التضخم يسبب ارتفاع الأسعار، بينما الأجور لا ترفع بقدر ذلك الغلاء، كما ذكرنا تفصيل ذلك في كتاب (الفقه الاقتصادي).

كما أن النقابة تهتم لحماية العامل ضد إصابات العمل وأخطار المهنة، وحماية المرأة العاملة بصورة خاصة، حيث نعمتها الطبيعية، وحيث لها واجبات الحمل والولادة والرضاع وحقوق الزوج، وكذلك حماية الأطفال العاملين، إذا كان هناك طفل عاملأً.

وتت frem ب توفير ساعات الراحة للعمال، وأوقات الرفاه والإجازات السنوية، وإنشاء تأمينات جماعية، وصناديق ادخار تساهم الدول فيها للتأمين في حال البطالة والعجز والشيخوخة، وضمان التعليم للعامل، وتوفير الوسائل الصحية والمدرسية وما أشبه للعامل وأسرته، وإذا كان إجحاف على العمال دعت النقابة

إلى الإضراب والمظاهرات مما يوجب إعطاءهم حقهم.

وفي نظر الإسلام لا- بأس بهذا الأمر، بل هو لازم شرعاً، إذا كان من طرق إنقاذ الحق، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والتقديم بهذا القطاع من الأمة إلى الأئم، وقد جعل الإسلام دساتير خاصة ومناهج محددة للعمال وال فلاحين، مذكورة في الفقه الإسلامي، وفي الأحاديث الشريفة، وقد جمع جمله من علمائنا حقوقهم في كتب خاصة، فعلى الطالب مراجعتها.

### نقابات جديدة

#### نقابات جديدة

ولم يتوقف أمر النقابات إلى حد نقابه العمال، بل تعدت إلى نقابات الفلاحين، والمعلمين، والأطباء، والمهندسين، والصيادلة، والطيارين، والموظفين، إلى غير ذلك من سائر أصحاب المهن وعمال المصالح.

وهناك مجلس إدارة، وأعضاء منتخبين، وانتخابات حرة للجمعية الإدارية، كل سنة مثلاً مره، إلى غير ذلك.

ثم تعدد نشاط النقابات من الأمور المذكورة سابقاً إلى السياسة، وكانت هي التوأم الأولى لتكوين الأحزاب العمالية في مختلف البلدان الصناعية في الغرب وغيره، وحاولت أن تستغل مثل ذلك الشيوعية فتجعله سلماً إلى تسلمهما السلطة وبناء الديكتاتورية على أكتافهم، مما لسنا بصدده تفصيله الآن.

وإنما تدخلت النقابات في السياسة، لأجل أن توصل أصوات العمال ومطالبهم إلى مسامع مجلس الأمة، لإجبار السلطة التنفيذية على الاتخاذ الإجراءات اللازمة بشأن إنصاف العمال.

وبقيت نقابات لم تربط نفسها بالسياسة كاملاً

وإن كان لها دلو من الدلاء في هذا المجال.

وحيث إن النقابات تحتاج إلى المال، لأجل شؤون العمال حال البطالة والمرض والشيخوخة وما أشبه، كان لابد لها من وضع صناديق لجمع المال، والاتجاه بذلك المال للاسترباح، بغرض وفاء الحاجات لا- لغرض التجاره على غرار الشركات، وإن خرجت عن نظام النقابات إلى نظام الشركات، وذلك غير مقصود للنقابة.

## ٢: القوى الضاغطة

### اشاره

#### ٢: القوى الضاغطة

ب) القوى الضاغطة، وهي عباره عن جماعات من الناس لهم مطالبات معينه في إطار مصلحتهم أو المصلحه العامه، يشكلون مظاهرات وإضرابات ومراءجعات إلى الدوله، للإلغاء قانون، أو تشريع قانون، أو تعديل قانون.

وقد يطلق على هذه الجماعات كلمه (لوبى)، ويرمز بهذه الكلمه إلى الممرات وغرف الانتظار والمداخل والأشخاص الذين يتترددون على المجالس التشريعية للتاثير على أعضائها، وهم يطلبون من رجال الحكومة وممثليهم من المجالس النيابيه أن يستجيبوا لمطالبهم، بتشريع أو إلغاء أو تعديل قانون وفق طلبهم، لإعطائهم حقاً أو رفع كلفه عنهم، أو إعطاء الجماهير ذلك الحق، أو رفع الكلفه عن الجماهير.

وهذا الممر أو غرفه الانتظار بمثابه المأوى لحقوق الجماعه، ومنها يتوجهون لتفسير مطالبهم، والدفاع عن حقوقهم، ويعبر عن اللوبى في اللغة العربيه باللولب.

وأهم الشرائط في هذه القوى الضاغطة:

١) استخدام الضغط بدون العنف، ولا شق عصا الطاعه، وإن كان فوضى

واضطراباً، ولا تستعمل هذه القوى الضغط بتحطيم الأملالك الحكومية، ولا الأملالك الخاصه، ولا عرقه المواصلات وإرهاب الناس في الشوارع، ولا حرق المباني ونهب الحوانيت والقتل والجرح وما أشبه، فالضغط أدى بالإضراب والمظاهرات ومراجعه القوى.

٢) أن يكون الضغط في خطوط مدرسوه لفتره معينه، تبدى فيها الجماعه احتجاجها على السلوك المتبع في رعايه مصالحها، أو المصالح العامه.

وذلك مثل إضراب عمال الموانئ وشحن السفن والمناجم والمواصلات وغيرها، في فرنسا وإنجليكا وبريطانيا وإيطاليا واليابان وغيرها. فقد شكل (مارتن) مسيرة سلميه كبيره للاحتجاج على التميز العنصري في إنجلترا، كما فعل جماعه إضراباً لمنع مطار خاص في اليابان.

وهذا دائم ومستمر في البلاد الغربيه التي لها بعض الحرفيات، بينما لا يوجد مثل هذا الشيء في البلاد الشيوعيه إطلاقاً، إذ تقابل مثل هذه الحركه بمتنهى القسوه والعنف والقتل الجماعي، إذ لا قيمة للإنسان في هذه البلاد، وإنما قيمته قيمه آلله حقيره في عمل كبير، إلاـ ما حدث في بولونيا في هذه الآونة الأخيرة، فلم تتمكن الحكومة الشيوعيه من قمعه بشده، لأجل خوفها من الدعایه المضاده في العالم، ومن تدخل الغرب بما لا يحمد للشيوعيين عقباه.

وقد تبعت البلاد الشيوعيه في القمع القاسي للبلاد ذات الانقلابات العسكريه الغربية، أمثال إيران الشاه، ومصر عبد الناصر والسداد، و العراق قاسم وسلام والبعث وغيرها، حيث إن الإضراب والمظاهره تقابل بأقصى العنف، وذلك لأن حكومات هذه البلاد عمليه يأتي بها الغرب الأمريكي أو البريطاني أو الإسرائيلي أو ما أشبه، لإملاء جيوب المستعمر، وتحطيم بلاد الإسلام، ومن

الواضح أن الأحزاب والمظاهره وما أشبه تنافي مثل هذه المصلحه للمستعمر، ومثل هذه الحاله تكون في بلاد العملاء الوراثيين.

### موقف السلطة تجاه القوى الضاغطه

#### موقف السلطة تجاه القوى الضاغطه

الحكومات الديمقراطيه ولو الصوريه منها، تتخذ كثيراً وسائل السلم في إرجاع القوى الضاغطه إلى حالتها الطبيعيه، وذلك بإعطاء بعض حقوقها وإرضائها للتنازل عن بعض دعاواها الآخر.

مثلاً إذا كان التضخم بمقدار خمسه في المائه، وطالب العمال بواسطه القوى الضاغطه تلك الزياده في الأجور، أعطتهم الدوله ثلاثة في المائه، وأقنعتهم بالتنازل عن الاثنين الآخرين، بحجج تكون في الصوره صحيحه.

وتعمل الحكومات اليوم جاهده على علاج ارتفاع الأسعار، والتوفيق بين أرباب الأعمال والعمال، كما ينشأ ضمن النظام السياسي في الدوله مجلس اقتصادي، أو لجنه خاصه للتوفيق بين الأسعار والأجور حتى لا يؤدي اتساع الهوه إلى موجه من السخط والتذمر تنتهي به تهديد النظام السياسي.

وقد ذكرنا في كتاب (الفقه: الاقتصاد) أن الغالب في أسباب هذا الغلاء الفاحش الذي أورث التضخم، هو أنانيه الحكومات الرأسماليه والشيوعيه على حد سواء، حيث إنها تصرف مبالغ طائله في التسلح، وهذا يوجب صرف الشيء الكبير من المواد والنقود في هذه الجهة وبه يحدث التضخم.

ثم إن مطالب القوى الضاغطه، قد تكون غير عادله، مما يضر إعطاؤها بالآخرين

خصوصاً إذا كانت القوى الضاغطة قوه مرتبطه بخارج البلاد، كما هو الحال بالنسبة إلى الصهيونيه المتواجده فى إمريكا وفرنسا وبريطانيا، فإن القوه اليهوديه حيث إنها تلاحظ الشبكة العالميه لليهود من ناحيه، ومصلحه إسرائيل من ناحيه شانيه، لا تهتم بمصالح البلاد التي تقطنها، وإنما تضغط على تلك البلاد لأجل مصالحها الخاصه، وبذلك يختل توازن البلاد.

فاللازم أن تلاحظ القوى الثلاث \_ التشريعيه والتنفيذيه والقضائيه \_ قدر العدل في القوه الضاغطة، فتعطيها ولا تتعدي عن ذلك، حيث يورث التعدي الفوضى والاضطراب واختلال التوازن، فقد تزعج القوى الضاغطة السلطة التشريعية فتشريع قانوناً ليس في مصلحه البلاد، أو تطلب القوه الضاغطة تتحى السلطة التنفيذية عن الحكم بحججه عجز التنفيذية عن حل المشاكل، فإذا استجابت التشريعية لذلك كان معناه ضعف السياسه، إلا إذا كان الحق مع القوى الضاغطة.

والقوى الضاغطة البرئه لها أهميتها في البلدان الديمقراطيه، لأنها القوى المعبره عن مطالب الجماعات في ميادين الاقتصاد والزراعة والتجاره والعمل والمهن وما إلى ذلك.

وكل قوه لجماعه معينه تبؤ عن نشاط تلك الجماعه في الدفاع عن مصالحها، وعن عدالة القضيه أو عدم عدالتها، فالجماعه إن لم تكن مربوطة بالخارج وكانت ناضجه، كانت مصالحها أقرب إلى العداله، بخلاف العكس.

وتستعين الهيئات التشريعية بآراء جمعياتها في الحصول على رأى الجماعات الضاغطة، فاللازم على القوه التشريعية أن تعرف قدر وقيمه الجماعات الضاغطة، حتى لا تخطئ في إعطائها دون قدر العداله، أو فوق قدر العداله، إذ كلا الأمرين يمثل انحرافاً عن الحق، بالإضافة إلى أن إعطاءها فوق حقها يشكل خطراً على اقتصاد البلاد وميزانيتها، ورؤوس أموال الشركات وأرباحها، والنظام

الاجتماعي.

وقد ذكرنا هنا إجمالاً، وفي الكتب الاقتصادية تفصيلاً، أن الاقتصاد السليم هو الذي يعترف بالملكية الفردية بما في فلوكها، في إطار الحق العادل للعمل الجسدي والفكري والمواد والشرائط والعلاقات، فاللازم على التشريعية ملاحظة هذه الجهة عند إعطاء القوى الضاغطة مطالبيها، فاللازم أن لا تكون القوى الضاغطة كلاً. على النظام الديمقراطي ومحرفه له، بل عوناً له في وضع العدالة في نصابها، وجعل الاستشاره والأكثريه ميزاناً في أمورها.

ولذا فاللازم زم المتطرفين في القوى الضاغطة، حتى لا يتعدوا عن حدودهم، وتجنيد المسؤولين عن النظام عن دخولهم في القوى الضاغطة، وإنما كان ذلك تمهدًا للانحراف واختلالًا بالتوازن.

والجماعات الضاغطة تكون إسلامية، إذا قامت بواجب إحقاق الحق وإبطال الباطل، والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، فلم تتعد الحق ولم تطلب الأمر الجائر، فهي بالنتيجة جماعة، و«يد الله مع الجماعة» بشرط أن تلتزم بالإطار الإسلامي.

### ٣: الجمعيات التعاونية

اشاره

### ٣ : الجمعيات التعاونية

ج) الجمعيات التعاونية، تؤسس على أساس إعطاء كل ذي حق من المنتج والمستهلك حقه، بالإضافة إلى التخفيف عن المستهلك مهما أمكن، حتى يتمكن من الوصول إلى حاجاته، فإن المستهلك قد لا يصل إلى حاجة إطلاقاً، وقد يصل إلى حاجة بأكثر من قيمته، وكذلك المنتج قد لا يمكن من الإنتاج إطلاقاً، كما

ص: ١٥٧

قد يتمكن من الإنتاج لكن بصعوبه أكثر من الصعبه المتعارفه، وقد يستغل فيعطي إنتاجه بأقل مما يجب أن يعطيه.

ولذا كانت الجمعيات التعاونيه وسليه وضع الحق فى نصابه بواسطه شعبها الثلاث:

١) شعبه تعاونيات المنتج.

٢) وشعبه تعاونيات الموزع.

٣) وشعبه تعاونيات المستهلك.

فإن هذه الجماعات الثلاث حيث تجمع كل طائفه منهم المصلحه المشتركه، يشكلون تعاونيات لأجل الوصول إلى تلك المصلحه، سواء كانت تعاونيات زراعيه أو صناعيه أو بنائيه أو ثقافيه أو غيرها.

وهذه التعاونيات لها أنظمه خاصه، وتشريعات وأساليب تنفيذ، ونجاح التعاونيات يؤدي إلى كون الكسب مشروعًا، وإلى الوقوف في وجه الربا والاحتكار والإجحاف، وإلى الوقوف في وجه احتفاء المواد الأوليه والسلع، حيث لولاها لعمل المحركون ذلك حتى يبيعوها بأسعار باهضه، كما أنها تقف دون سوء التوزيع، ودون استغلال حاجه المنتج لبيع منتوجاته بأقل من القيمه العادله، إلى غير ذلك من الفوائد، والتي منها أيضًا عدم تمكן الشيوعيه من الاستغلال المكذوب للعمال وال فلاحين، فهى تقف بوجه كل الانحرافين الرأسمالي والشيوعى.

وأحياناً تمتد نشاط التعاونيات إلى إعانه الأقسام الثلاثه في غير الأمور الاقتصادية، كزواج عزابهم وعلاج مرضاهم وتنقيف جهالهم إلى غير ذلك.

والتعاونيات تأخذ العون من الدوله غالباً، كما أن الدوله تشرف على صحة سيرها، وتراقب نشاطها حتى لا تحول إلى شركات تجاريه غرضها الربح وتكوين رأس المال بهذا الاسم.

### جمعيات أخرى

إلى جانب الجمعيات التعاونية المتقدمة، تُؤسس جمعيات تعاونية من نوع آخر:

١) مثل الجمعيات التي تُؤسس في صورة صناديق لإقراض طائفه معينه كال فلاحين، أو كل من يطلب العون، واللازم في المنهج الإسلامي أن لا يكون القرض بربا، كما يلزم أن لا يكون اقتراض الصندوق من الناس بربا، بل يمكن تدارك الأمرين بجعل قسم من المال في المضاربه، فيعطي الصندوق أجور عماله من الأرباح المقرره له بالنسبة لا-بقدر خاص، سواء كانت المضاربه بالأموال التبرعية التي هي ملك الصندوق، أو بأموال الناس الذين أودعواها في الصندوق بدون إراده أرباحها، أو مع طلبهم أرباحها المضاربيه النسبية.

وكثيراً ما تعطى الجمعيات التعاونية للإقراض الزراعي السلف، نظير إيداع حاصلات الزارع في مخازن الجمعيه إلى حين ارتفاع الأسعار وبيعها بما يتفق وجهد الفلاح المقترض، حتى لا يدفعه الاضطرار إلى بيع حاصله بخساره أو بأقل من الربح المناسب لعمله.

٢) والجمعيات التي تُؤسس لأجل إعطاء سائر المحتاجين حوائجهم، مثل جمعيه الزواج، وجمعيه بناء المساكن، وجمعيه تشجير البلاد، أو تصنيعها، أو تجميلها، وجمعيه تشغيل العاطلين، وجمعيه بناء المستشفيات، ودور العجزه، ودور الحضانه، وغيرها.

وفي النظر الإسلامي كل جمعية تعاونيه بالشروط الإسلامية، حسنة ومرغوب فيها، يشملها قوله سبحانه وتعالى: ((وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى)) (١)، قوله (صلى الله عليه وآله): «يد الله مع الجماعه» (٢) وغيرهما.

كما أن الرأسمالية والشيوعية من أشد الناقمين على الجمعيات، أما الرأسمالية فلأنها تريد امتصاص جهود الناس، والجمعية تقف دون ذلك، وأما الشيوعية فلأنها تري زياً نفعه الناس لتنسجم السلطة باسم العامل والفلاح، والجمعيات تقف دون هذا الهدف.

#### ٤: التكتلات الرأسمالية

##### ٤: التكتلات الرأسمالية

د) التكتل الرأسمالي، وذلك بتجمع أصحاب رأس المال الذين منهجهم في الاقتصاد منهج الرأسمالية، لأجل امتصاص المزيد من أموال الأمة، بالربا والاحتياط والإجحاف والاستغلال، وصنع وعمل ما يدر ربحاً من دون نظر إلى ضرره على الشعب، مثل صنع المواد الضارة وفتح المواتير وغير ذلك.

وحيث إن مثل هذا التكتل ينكشف أمره فوراً فيحول القانون دون عملهم، كان لابد لأمثاله من السيطرة على الأحزاب السياسية والقضاء والسلطة التنفيذية ووسائل الإعلام، حتى تكون أكثرية المجلس لهم، فلا يشرعون قانوناً ضد رأس المال لإنصاف الناس، وإذا كان قانون هكذا لم تنفذه القوه التنفيذية، وإذا أوصل الأمر إلى القضاء، توقف القضاء عن إدانتهم، وأخذ الإعلام الذي سيطروا عليه

ص: ١٦٠

١- سورة المائدة: ٢.

٢- نهج البلاغة: الخطبه ١٣٧.

يضلل الرأى العام، فلا يكون الرأى العام ضدتهم، وهكذا يسخر رأس المال كل القوى لأجل بقائه وامتداد سيطرته.

وبعد ما يطمئن التكتل من إحكام قدرته فى الأمة، يفعل ما يشاء فى كنز أفراده الثروات الفاحشه، على حساب كد الفقراء وعرق العمال ودماء الذين يقتلون فى ساحات الحرب بسلاح الرأسماليين الذين هم تجار الأسلحة، ويريدون رواج هذا السوق.

وبالجمله تعمل هذه التكتلات ضد الغالبيه فى الخفاء، وتقيم حكومات وتسقط أخرى، بمختلف الاتهامات التي لا أساس لها، إلا أنها أرادت الوقوف دون نشاط الكتله، وهذا الوضع له الأثر الفعال فى بلاد رأس المال، كإمريكا وألمانيا الغربيه وما أشبه تلك البلاد.

ومثل هذه الأمور كلها محرمه فى الشريعة الإسلامية، بل بعضها من أشد المحرمات كالربا الذى ورد فيه: ((فَأَذْنُوا بِحِرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ))<sup>(١)</sup>، وأن درهماً منه أعظم إثماً من سبعين زنيه كلها بذات محرم<sup>(٢)</sup>، كما ورد أن «غبن المسترسل سحت»<sup>(٣)</sup>، إلى غيرها من النصوص.

والعلاج أن ينظم الاقتصاد ليكون فى قبال الأشياء الخمسه: (العمل والفكر والمواد والشرائط والعلاقات)، وإذا كان الاقتصاد بهذا اللون الإسلامي العادل لم يتكون رأس المال المجرف، لي تكون التكتل الرأسمالي الآنف الذكر.

ص: ١٦١

١- سورة البقرة: ٢٧٩.

٢- انظر تفسير القرمی: ج ١ ص ٩٣.

٣- الكافی: ج ٥ ص ١٥٣ باب آداب التجارة ح ١٤.

### تقسيمات الأحزاب السياسية

(مسائله ٤٠): تقسم الأحزاب السياسية إلى عده تقسيمات نذكر أهمها، لنرى مزاياها، والأصلح منها عقلاً، والأوفق بالقواعد الإسلامية شرعاً، فنقول:

#### الأحزاب العلنية والأحزاب السرية

##### الأحزاب العلنية والأحزاب السرية

١) الحزب قد ينشأ في الإطار الحكومي، وقد ينشأ خارج الإطار الحكومي.

ولابد في القسم الأول أن يكون عليناً وله كل الامتيازات القانونية، وقد يسبق مثل هذا الحزب الحكومه بأن تكون الحزب، ثم وصل إلى الحكم وقرر له القانون وجعلت له الامتيازات، كما أنه قد تسبق الحكومة الحزب، كما إذا جاءت الدولة وقررت قانون الأحزاب.

فمثلاً في العراق قبل حكم الملكيين لم يكن حزب، ولما جاء الملكيون نظموا الأحزاب وقرروا قوانينها، وكذلك كان الأمر بالنسبة إلى بعض الأحزاب في إيران.

أما في إيران قبل الحركة الدستوريه فلم تكن هناك أحزاب، وإنما كانت جمعيات ومؤسسات ومجالس شكلتها الاضطرابات التي حدثت من ثوره التبغ، فلما أرست المشروعه دعائمه تحولت المنظمات وما إليها إلى جماعات سياسية

انتهت إلى تكون الأحزاب، أما قبل الثورة فقد كانت في إيران أحزاب سياسية حكومية، ومناوءة للحكومة، نشطة لموافقه الملكي كـ (رستاخيز) وبقيت بعضها الإسلامية تعمل بتلكثؤ، ومن دون موافقه الحكومة لها.

أما القسم الثاني، فإن كانت الحكومة ضعيفه عمل الحزب علناً، وحيث تضعف الحكومة لا تتمكن من منعه أو تحديده، بل يكون هو والحكومة في منافسه دائم، وإن كانت الحكومة قوية اضطر الحزب إلى العمل سراً، ووقع مطرود الحكومة.

لكن هذا القسم المطرود المختفى يكون قوياً في المعنى، بل أقوى من الحكومة في بعض الأحيان، لأن مثل هذا الحزب لما كان خارج النظام مبغوضاً عند الحكومة، وعاماً لتقويض الحكومة، لابد له أن يقوى نفسه كماً وكيفاً، ليتمكن من مقابله النظام.

وسلاح مثل هذا الحزب في مقابل النظام الدعايه الواسعه ضد النظام، والتهجم على أركانه، والتشكيك في كل ما يتبناه النظام من مشاريع، ولو كان الحزب في الحقيقة مؤمناً بأولئك الأشخاص أو بتلك المشاريع.

والأحزاب السريه غالباً تششقق وتلتجم، وذلك لأن سريه الحزب تفسح المجال لظهور الأنانيات، إذ لا مناقشات ولا شوري حقيقيه غالباً، ولا جماهير تقف دون التششقق، ولذا قلما تجد حزباً سرياً إلاً وتجده قد انشق على نفسه، وأحياناً حدثت منه عده انشقاقات.

كما أن حزبين سريين قد يلتحمان لتوحيد جهودهما ضد الحكم القائم، خصوصاً إذا كان الضغط شديداً.

وفي مثل هذه الأحوال ربما يوجد حزب جديد أقدر من الحزب السابق على قياده دفع المعارضه، وأحياناً يضمحل الحزب السابق أو الحزبان السابقان، لإخلاء المكان للحزب الجديد.

وحاله التششقق والالتحام توجد في الأحزاب العلنيه أيضاً، بجهه الاختلاف في النظر وقله النضج، وبسبب توحيد الجهد

لتحصيل على مغانم أكثر، سواء المغانم الشخصية أو المغانم الهدفية، فإن أصحاب الأهداف يعدون الوصول إلى أهدافهم من أكبر المغانم.

## الأحزاب الشخصية

### الأحزاب الشخصية

١) الأحزاب قد تكون شخصية، أي أن الشخص القوى سواء كان في الحكم أو خارج الحكم، يكون حزباً، فقد يكون هدفه الأنانية وحب الظهور، وقد يكون هدفه برامج إصلاحية أو ثورية، يريد إجراءها في المجتمع، غالباً إذا كان الشخص الموجد للحزب أنانياً لم يبق الحزب، إذا ضعفت تلك الشخصية أو ماتت، لأن هذا الحزب ليس هدفياً حتى يتمد بعد ضعف أو موت مؤسسه.

أما إذا كان الحزب وجد لأجل الهدف، وكان حاوياً على عناصر الدوام، دام وإن مات أو ضعف المؤسس له.

ومن عناصر الدوام الشوري، والاهتمام باقتصاديات الحزب، وبنقافته أفراده، وسعه الارتباط بالناس، حيث إن الشوري تمنع الاستبداد والأثره الموجه لتفرق القلوب، والاقتصاد والثقافة والارتباط أسباب بقاء الماديات والمعنويات والأجواء الصالحة.

وقد تكون الشخصية قوية إلى حد أن الأحزاب تستمد منه الشخصية وتتفىء تحت ظلاله حتى بعد موته، كما حدث مع (ديغول) رئيس فرنسا، وإن لم يكن هو حزبياً ولا مؤسس حزب.

### الأحزاب الوقتية والدائمية

ح) وقد تكون الأحزاب وقته، فيتشكل الحزب في وقت خاص والأجل هدف خاص، فإذا انتهى ذلك الهدف انتهى الحزب، كما إذا أراد أحد الحصول على مقام في مجلس الأمة، أو في السلطة التنفيذية، فإنه يشكل جماعة ويتخذ مقرًا ويخرج جريدة، ويعمل لأجل التفاف الناس حوله، فإذا فاز في الانتخابات أو ما أشبه أو لم يفز،أغلق محله وحل حزبه، وانفض الناس من حوله، وكذلك إذا تشكل الحزب لأجل عدو خارجي، أو كارثة داخلية، أو اضطرابات، أو ما أشبه ذلك.

وهذه الأحزاب الوقته أشبه بالتجمعات، غالباً انسجام حقيقي بين أفرادها، ولذا لا تتمكن من إدامه عمرها بعد انتهاء الوقت المذكور.

نعم، قد ينتهز بعض أعضائها الفرصة لتشكيل حزب حقيقي لا ينتهي بانتهاء الفصل المذكور.

وكثيراً ما توحد تجمعات واقعية عند الأمور المذكورة، لطرد العدو الخارجي، أو الكارثة الداخلية، فتشكل حزباً واحداً، كما فعلت ذلك تجمعات الجزائر، وشكلت (جبهة تحرير الجزائر)، ويسمى هذا التجمع بالجبهة أو الاتحاد أو ما أشبه ذلك، وهكذا فعل الفلسطينيون حين تجمعوا تحت لوبيه متعدد منها (منظمه فتح).

### ثغرتان في الكفاح الفلسطيني

#### ثغرتان في الكفاح الفلسطيني

وإن كان ربما يؤخذ على بعض المنظمات الفلسطينية مأخذان مهمان، ويبعد أن

تنجح هذه المنظمات بسبب وجود هاتين التغرتين فيها، وهما:

الأولى: إنها تجمع تحت لواء فلسطين أو العرب، ومن الواضح أنه لا تنجح في بلاد الإسلام إلا التجمعات الإسلامية، فإن شعور الناس وعواطفهم مع الإسلام، والقوميّه والوطنيّه لا أساس لهما من الصحّه في نظر المسلمين.

هذا بالإضافة إلى أن اليهود يحاربون تحت لواء دينهم، والدين سلاح ليس عند هؤلاء مثله، لأنهم لم يحاربوا تحت لواء الدين.

وثانيًا: التجمع تحت لواء الوطنية والقوميّه أو جب ابعاد سائر المسلمين منهم إلاً عاطفيًّا أحياناً، فلماذا يحارب الباكستاني والإندونيسي مثلاً لأجل وطن جماعه أو قوم غير قومه.

والمظنون أن الاستعمار البريطاني الأمريكي الإسرائيلي الروسي، هو الذي أوقع أهل فلسطين في هذا الفخ، حتى يتعد عنهم سائر المسلمين، فلا يقدروا على الحرب الحقيقية، كما حصل ذلك بالفعل.

أما الخطب والتجمعات والجرائم وما أشبه، فلا تخرج عن كونها أموراً هامشيه، لا تتمكن أن تدخل في المتن، لتهنئ الحرب في صالح أهل البلاد من المسلمين الفلسطينيين.

وعذرهم بأنه لابد لهم من تجنب اسم الإسلام، لأجل إرضاء المسيحيين، فالجواب ذكره القرآن الحكيم: {وَلَنْ تَرْضَى عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى حَتَّى تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ} (١١)، بالإضافة إلى أن أيهما خير، إرضاء (٨٥٠) مليون مسلم غير عربي، أو (١٥) مليون عربي مسيحي، على تقدير أن يكون عدد المسيحيين هذا الرقم، وتأتي بعد ذلك مسألة الأكثريّه، فاللازم اتباع الأكثريّه الإسلاميّه، أو العربيّه، أو

ص: ١٦٦

الفلسطينيه وهم المسلمين ولا حق للأقلية أن لا ترضى لا شرعاً ولا عرفاً، والزمان كفيل بأن يظهر صحة ما ذكرناه أو صحه ما عملاه، وإن كان التاريخ أيضاً يدل على صحة ما ذكرناه، لأن مستقبل الدنيا كما مضيها، فالإسلام نجى فلسطين من الظلم أول ما فتحها الإسلام، ثم استردها بعد الحروب الصليبيه، والآن لا يستردها إلا الإسلام.

الثانية: إن هناك محاولات جاده من المستعمرين لإدخال هؤلاء في لعبه الأمم، والثورى إذا دخل فى اللعبه سقط، كما دل على ذلك سالف التاريخ وحاضره، والثورى لا- يوالى العملاء، سعودياً كان أو عراقياً، لمثلت الاستعمار البريطاني والإسرائيلى والأمريكى، إلى غير ذلك مما هي معروفة.

وقد يجابت عن ذلك بأنهم مضطرون، لأجل تحصيل المال، وأجل الإعلام، وأجل أن لا يضر بهم هؤلاء العملاء.

لكن هذا الجواب غير مقنع، فمن هدف الثوره تحصيل المال النظيف، لا أن يكون الثورى تاجراً، وعمل التجاره غير عمل الثوره، والإعلام المرتبط بالعملاء يضر بدل أن ينفع، أما أن لا- يضر بهم العملاء فإن العملاء لا يتزاوزون خط أسيادهم في الكف والضرب، وكفهم خدعه أسوأ من ضربهم.

وهذا شيء معلوم في الفنون الدبلوماسيه، كما هو معروف في الموازين العسكريه.

## كيف ننقذ فلسطين؟

ولا بأس هنا بالإلماع إلى كيفية إنقاذ فلسطين كلها من أيدي اليهود، كما أنقذت كلها من ذى قبل من الصليبيين، والكيفية تعرف من سبب سقوط فلسطين، وهى ضعف الحكومة العثمانية التي كانت حاميه فلسطين، لأنها لم تر أهميه لقوله سبحانه: ((وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ)) (١١)، ولغير ذلك من الموازين الإسلامية.

أما الآن، فاللازم أن يشكل المسلمون تكتلاً داخل كل بلاد الإسلام وغيره، مثل تكتل اليهود في العالم تحت لواء الصهيونية، وذلك التكتل يأخذ بأسباب القوه من العلم والصناعة والمال والسلاح والدعاه وغيرها، فإذا وصلت قوتهم التنظيميه وسائر قواهم بقدر قوه الصهاينه، وزودوا بالإيمان، قابلوها بقواهم المادييه قوه الغاصبين، وبقواهم المعنويه (الإيمان) قوى من وراء اليهود من المستعمرين الشرقيين والغربيين، وبذلك يحصل النصر بإذن الله تعالى.

والكلام حول إنقاذ فلسطين طويل، نكتفى منه بهذا القدر، حيث إنه خارج عن صلب البحث في هذا الباب، والله العاصم الناصر.

## الأحزاب الهدفيه

### الأحزاب الهدفيه

د) وقد تكون الأحزاب هدفيه، أى تشكل للوصول إلى هدف خاص،

ص: ١٦٨

---

٦٠ - سوره ال الأنفال:

وهذه الأحزاب هي الأحزاب الحقيقية، إن لم تكن بهدف تقوية المستعمرات، وإن كانوا عمالء، ولا كلام لنا فيهم.

ومثل هذه الأحزاب تتكون من الجماعات الذين تقارب أفكارهم، ولذا نجد أن الأحزاب الثورية غالباً تشكل من الشباب، حيث إن التغيير وتتجدد البناء يلائم أفكار الشباب، بينما الأحزاب المحافظة تشكل غالباً من الشيوخ وكبار السن، حيث إن المحافظة على القديم والسير في ركاب التقاليد أقرب إلى أفكار الشيوخ، ونادراً يعكس الأمر، فالشاب قد يدخل في المحافظين، والشيخ قد يدخل في الثوريين، لأن بنائهم الفكري ينبع من تلائمه غير طبقتهم.

وهكذا تشكل الأحزاب الدينية من المتدينين، والأحزاب الإلحادية والحياديّة من الملحدين والحياديّين، وينطبق على ذلك قوله سبحانه: ((قُلْ كُلُّ يَعْمَلُ عَلَى شَاكِلَتِهِ))<sup>(١)</sup>، وقد قال أحد الحكماء: قل لي في ماذا يفكر المرء أقول لك أي رجل هو.

وحسب هذا التقسيم فالأنماط قد تنظر إلى المستقبل (الشباب)، وقد تنظر إلى الماضي (الشيوخ)، وقد تنظر إلى الدنيا والآخرة (المتدينون)، وقد تنظر إلى الدنيا (الملحدون والحياديون)، فإن كان نظرة إلى الآخرة سلبية، كما قال سبحانه: ((إِذَا رَأَكَ عِلْمُهُمْ فِي الْآخِرَةِ بَلْ هُمْ فِي شَكٍّ مِنْهَا بَلْ هُمْ مِنْهَا عَمُونَ))<sup>(٢)</sup> كان ملحداً، وإن كان بغير مبالاه كان حياداً.

### الأحزاب اليمينية واليساريه

#### الأحزاب اليمينية واليساريه

ه) وقد تصنف الأحزاب إلى اليمينية واليساريه، وكل منها إفراطي،

ص: ١٦٩

١- سورة آل إسراء: ٨٤

٢- سورة النمل: ٦٦

واعتدالى.

قالوا: فاليمين الإفراطى هو الذى يريد الرجوع إلى القديم، وينظر إلى الحاضر والمستقبل شرراً.

واليمين المعتدل هو الذى يريد حفظ الحاضر، لا نظر له بالنسبة إلى الماضى أو المستقبل.

واليسار الأفراطى هو الذى يهدف الشيوعيه، أى ما فيه اللاءات الخمسه (لا دين، لا أخلاق، لا حرية، لا ملكيه، لا عائله).

واليسار المعتدل هو الذى يريد الاشتراكية.

وأكثر هذه الأربعه رجعيه هو اليسار المتطرف، لأنه يقول: كان الإنسان فى قديم الزمان شيوعياً، والآن يجب العود إلى ذلك القديم.

ثم من بعده الاشتراكى، ثم اليمين المعتدل، ثم اليمين المتطرف، لكن هذه الأحزاب التى لا تنظر إلى الآخره لابد وأن تعد رجعيه، حيث لا نظره لهم إلى المستقبل، كما قال سبحانه: ((يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَ هُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ))<sup>(١)</sup>.

هذا بالإضافة إلى أنهم يرجعون فى التشريع والتنظيم والتنفيذ إلى الهوى والشهوات والميول النفسية، وهذا رجعيه بحته، حيث إن العقل تقدمى، ومنه تستمد الرؤيه المستقبلية، ولذا ورد فى الحديث: «من ساوى يوماً فهو مغبون»<sup>(٢)</sup>.

وقال سبحانه: (قَيلَ ارْجِعُوا وَرَاءَ كُمْ فَالْتَّمِسُوا نُورًا)<sup>(٣)</sup>.

وقال الشاعر الإسلامى:

وقال بنى المسلمين تقدموا

وأحبب إلينا أن نكون المقدما

ص: ١٧٠

١- سورة الروم: ٧.

٢- الوسائل: ج ١١ ص ٣٧٦ الباب ٩٥ من جهاد النفس ح ٥.

٣- سورة الحديد: ١٣.

## الأحزاب الإسلامية والكافر

و) وقد تقسم الأحزاب إلى الأحزاب الإسلامية والأحزاب الكافر.

فالحزب الإسلامي بمعناه الصحيح، هو الذي يعمل لإعاده حكم الإسلام، ولإعاده توحيد المسلمين.

والأحزاب الكافر هي التي تعمل لتقويه سيطره الكفار، أمثال: (البعث: الغربي) و(الشيوخ: الشرقي) أما ما يخلط بين هذا وذاك، أو يقف حياداً من العقيدة والشريعة، فأحرى به أن ينطبق عليه قوله سبحانه: ((مُذَبِّذُينَ بَيْنَ ذَلِكَ لَا إِلَى هُؤُلَاءِ وَلَا إِلَى هُؤُلَاءِ))<sup>(١)</sup>.

## من مقومات الحزب الإسلامي

من مقومات الحزب الإسلامي

ومن معالم الحزب الإسلامي الصحيح:

١) أن يكون متفائلاً بالنسبة إلى المستقبل، كما قال سبحانه: (وَنُرِيدُ أَن نَمَنَ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعَفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلُهُمُ الْوَارِثِينَ وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَنُرِيَ فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودُهُمَا مِنْهُمْ مَا كَانُوا يَحْمِلُونَ) (٢)، إلى غير ذلك من الآيات الكريمة، والروايات المباركات.

٢) أن يعتقد بتساوي الإنسان، وإنما الفارق التقوى، كما قال سبحانه: (وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ تُقْأَكُمْ) (٣).

ص: ١٧١

١- سورة النساء: ١٤٣.

٢- سورة القصص: ٥ \_ ٦.

٣- سورة الحجرات: ١٣.

وقال (صلى الله عليه وآله): «الناس سواسيه كأسنان المشط»[\(١\)](#).

وقال (عليه السلام): «الناس أما أخ لك في الدين أو نظير لك في الخلق»[\(٢\)](#)، إلى غيرها.

٣) يرى تساوى الرجل والمرأة في كل الشؤون، إلا الشؤون النابعة من الفرق بينهما خلقه، حيث وضعت الشريعة الإسلامية فرولاً تبعاً لآثار تلك الفوارق الخلقية، أما من يريد تنفيص الرجل حقه أو سحب المرأة إلى مراكز الفساد، وفرض الأعمال الخشنة التي لا تناسب مع خلقتها الجسدية عليها، ومع وظائفها الطبيعية من الحمل والولادة والرضاع والتربية، ومع جمالها وعوافتها وأنوثتها، فلا ينبغي أن يسمى حرباً رجعياً فحسب، بل وخارجياً عن دائرة العقلانية.

٤) أن يرى لزوم اقتران العلم بالإيمان، إذ العلم بدون الإيمان إعطاء السلاح بيد الشهوات، كما نرى ذلك في العالمين الغربي والشرقي، ونتيجة حرب عالميتان، وتهيؤ لحرب ثالثة، وألف مليون جائع، والقلق والحرروب والثروات وملايين السجون و... كما أن الإيمان بدون العلم سطح بدون عمق، ولذا قال سبحانه: ((شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ))[\(٣\)](#).

وقال الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام): «قيمه كل أمرئ ما يحسن»[\(٤\)](#)، إلى غير ذلك من الآيات والروايات.

ص: ١٧٢

١- الاختصاص: ص ٣٤١.

٢- نهج البلاغة: الكتاب ٥٣.

٣- سورة آل عمران: ١٧.

٤- نهج البلاغة: الحكم ٨١.

٥) أن يرى عدم التفكير بين الدين والسياسة، بل السياسة جزء من الدين، ولزوم الانتخابات الحرة، وكون الحكم مرصيًّا لله ولأكثرية الأمة، ولزوم وحده بلاد الإسلام، ولزوم رفاه الأقليات تحت الحكم الإسلامي، وإعطائهم حقوقهم.

٦) أن يرى في الاقتصاد، بطلان الخطين الشيوعي والرأسمالي وما يدور في فلكهما، وصحه الخط الإسلامي الذي يجعل المال في قبال خمسه أشياء كما سبق، وبذلك يعيش الكل متساوين اقتصاديًّا حسب العدل، وينعمون بالرفاه، وإعطاء الحاجات، وينالون ما يسبب تقدمهم وظهور كفاءاتهم، كما قال سبحانه: ((وَإِذْ قُلْنَا اذْخُلُوا هَذِهِ الْقُرْبَى فَكُلُّوا مِنْهَا حِلْلًا شَتِّيًّا رَغَدًا)) (١١) إلى غيرها من الآيات والروايات الواردة بهذا الصدد.

٧) وقد حاول المستعمر الغربي والشرقي لتربيه الأحزاب الإلحادية أو الحيادية أو المذهبية في بلاد الإسلام، ولا يصح أن يسمى أحدها بالحزب الإسلامي، أو بحزب المسلمين.

ونذكر هنا نموذجًا واحدًا من تلك الأحزاب، والتي شكلها جماعة ممن أحسن ما يقال فيهم إنهم كانوا مغفلين، قبل ثلاثة أرباع قرن في إيران، والذي كان يسمى بالحزب الديمقراطي العمومي، وقد كان منهج حزبهم الذي طبعوه مؤلفًا من مقدمه وسبعين فصول، واثنتين وثلاثين مادة، وعنوانين الفصول هي هذه:

الأول) التربية الإسلامية.

الثاني) الحقوق المدنية.

الثالث) الانتخابات.

الرابع) القضاء.

ص: ١٧٣

الخامس) الأمور الدينية والمعارف.

السادس) الدفاع القومي.

السابع) الاقتصاد.

ثم اشتمل البرنامج المذكور فصل الدين عن السياسة و... .

ومن غير الخفي استعماريه:

١) جعل الدين في زاويه خاصه، غير مرتبط بسائر الأمور، كما في البند الخامس.

٢) وفصل الدين من السياسة، كما ذكر في المنهج.

٣) وتسميه الحرب دفاعاً، لا جهاداً.

٤) وإضافه القوميه عليه بدل الإسلامية.

إلى غير ذلك مما ذكر في داخل البرنامج.

## أحزاب الأقليات

### أحزاب الأقليات

ز) وقد تشكل الأقليات أحزاباً للدفاع عن مصالحها، سواء كانت الأقلية دينيه، أو لغويه، أو نازحين من بلد آخر، أو ما أشبه ذلك، ومثل هذه الأحزاب لا تسمى نفسها الأحزاب المدافعة عن الأمة، ولا تجمع حول نفسها كل من تمكّن، بل من كان داخلاً في تلك الأقلية.

وفي البلاد التي فيها جمله من الأقليات، مثل الكرديه والعربيه واليهوديه والمسيحيه، في تركيا وما أشبه، تشكل كل أقلية منهم حزباً، وذلك لتحصيل منافع أكثر، من مدارس ومصحات وإذاعه وثقافه خاصه بهم، وما أشبه ذلك.

وفي الإسلام نسمى غير المتدين بدين الإسلام أقلية، أما المتدين بهذا الدين فلا فرق بين أفراده في أي جهة من الجهات كما هو واضح.

ولذا لا يصح تشكيل حزب أقلية من جهة اللغة أو القوم أو ما أشبهه.

وكثيراً ما يصل من أحزاب الأقلية مندوبون إلى المجلس، مثل وصول الإيرلنديين إلى مجلس العموم البريطاني، ومثل وصول أعضاء من الحزب الكردي إلى مناصب رفيعه في الدولة في العراق عام (١٩٦٠ م).

وينبغى هنا الإلماع إلى أن تشكيل الأكراد حزباً في العراق، إنما كان لأجل اضطهاد القومية العربية للأكراد مما اضطرهم إلى تشكيل حزب الأقلية وحمل السلاح في وجه الحكم، فإنهم قالوا إذا كنتم أنتم أيها العراقيون قوماً عرباً فتحن قوم كرد، فلماذا يكون لكم كل شيء ولا يكون لنا شيء، لكن العراق إذا صارت إسلامية زالت الفوارق، وكان الميزان الكفاءة، فلا فرق بين الكردي والعربي والفارسي وغيرهم، وإنما كل مسلم متساوي الحقوق مع الآخرين.

وفي إيران شكلت الأرمانه في أوائل الحركة الدستورية حزب (دشناكسيون)، إلى غير ذلك من أمثلة الأحزاب للأقليات في البلاد الإسلامية وغيرها.

وكلما كان حزب الأقلية أكثر نضوجاً، تمكن من الوصول إلى أهدافه أسرع.

وربما يتبدل حزب الأقلية إلى حزب سياسي حاد، إذا لم تستجب الدولة إلى مطالبيها، كما تبدل حزب (الاتحاد الإسلامي الأحمر) الذي تشكل في إندونيسيا إلى الحزب الشيوعي، زعم منه أنه بهذه الطريقة يتمكن من إنقاذ حقوق المسلمين.

كما أن حزب الأقلية قد يتبدل إلى حزب الأكثرية إذا سار في هذا الطريق، مثل الحزب (الديمقراطي المسيحي) في ألمانيا، حيث تمكّن من النفوذ في كثير من الكاثوليك والبروتستان، فصاروا من أنصاره وبذلك صار حزباً للأكثرية.

## الدوله وأحزاب الأقلية

ثم إن من الضروري على الدوله أن تلاحظ أحزاب الأقلية، لكي لا تسبب تجزأه الدوله فيما كان الحزب قوياً، كما حدث ذلك بالنسبة إلى الجناح الإسلامي في حزب المؤتمر في الهند، حيث سبب تجزأه الهند إلى الهند والباكستان، وذلك أثر عدم قبول حزب المؤتمر إعطاءهم حق الأكثريه في الأقلية، بأن يعملوا بالنسبة إلى المسلمين الذين كانوا يمثلونهم ما يشاؤون، فقال الجناح الإسلامي: الآن وأنتم تحت الاستعمار البريطاني وضعفاء، لا تقررون لنا ذلك الحق، فإذا وصلتم إلى الحكم وكانت لكم الأكثريه ذاب المسلمون في أكثرتكم، ولذا جنح الجناح الإسلامي بقائده (جناح) إلى الاستقلال.

وهناك خلاف بين المسلمين في الباكستان والمسلمين في الهند، هل كان استقلال الباكستان في نفع البلاد، حيث لولا الاستقلال لذاب المسلمون في الأكثريه غير الإسلامية كما يقوله الباكستانيون، أو كان الأصلاح العكس، بأن لا تستقل الباكستان حيث تكون القوه الإسلامية في القاره الهنديه ضمان رجوع الهند إلى كما كانت في أيديهم قبل استعمار بريطانيا للهند، منذ ثلاثمائة وخمسين سنه، حيث إن الإسلام دخل الهند من زمان الإمام السجاد (عليه السلام) وأخذ البريطانيون الهند من أيدي المسلمين بعد كونها في أيدي المسلمين قرابة عشره قرون، كما يقوله الهنديون.

وقد ابتلى باكستان بابتلاء التجزأه من جهة حزب الأقلية الذي تشكل في الباكستان الشرقي باسم حزب (العوام) حيث قوى هذا الحزب وبمساعدة الهند وسائر الحكومات الاستعماريه تمكן من تجزئه باكستان، وتولدت بذلك حكومه (بنغلادش)، واللازم على مسلمي هذه البلدان الثلاثه (الهند

وبنغلادش وباكستان) أن يكونوا حزباً قوياً واحداً، لإرجاع قاره الهند إلى الحكم الواحد الإسلامي، وذلك ممكן بعد أن نعرف أن الهند منذ القديم أهل حكمه وتأمل وإنصاف، فإذا وجدوا الحق رجعوا إليه.

ولهذا السبب رجعوا إلى الاستقلال لما وجد حزب المؤتمر، ولم ينفع بريطانيا كل الأعيتها في إيقائهما خاضعه لتجها، كما أن الشيوعيه لم تتمكن أن تجد موضع قدم فيها مع كونها جاره لها، ومع شده الفقر والبؤس في الهند، حتى أن أعضاء الحزب الشيوعي في (٨٠٠) مليون هندي، لا يتجاوز عن (٣٠) ألفاً، مع أنه حزب مجاز قانوناً، كما أن أمريكا لم تتمكن من جذبها إلى جانب نفسها، وكذلك لم تتمكن روسيا مع كثره ما أغريا به الهند للدخول في فلوكهما.

ثم إنه قد تتشكل أحزاب الأقليه بالنسبة إلى الصنائع والمهن، مثل حزب أصحاب الصنائع، وحزب التجار، وما أشبه، لكن الغالب فشل هذه الأحزاب، حيث إن الأمه لا تقف وراء هذه الأحزاب، وكل حزب لا يستمد نشاطه وقوته من الأمه لابد وأن يفشل بالآخره.

## الأحزاب العمالية

### الأحزاب العمالية

أ) الأحزاب العمالية، وهذه الأحزاب تشكلت أول ما تشكلت في البلاد الغربية، لأجل إنقاذ حقوق العمال من أيدي الرأسماليين، الذين كانوا يظلمونهم بأخذ كثير من أتعابهم، وقد كانت تلك الأحزاب تشكل سريه، لأن الحكومات كانت بأيدي الرأسماليين وهي تمنع مثل هذه الأحزاب، ثم تسربت الشيوعيه

إلى هذه الأحزاب، وقد زعم أولئك العمال أن في الشيوعية خلاصهم، لأنها أداه هدم وإذا تمكنا من هدم الحكم بالعنف ووصلوا هم إلى الحكم — كما وعدهم الشيوعيون المتسللون — تحسنت أحوالهم، ولم يستغلهم الرأسماليون، لكن سرعان ما أنقذت الأحزاب العمالية من زيف الشيوعية:

١) بتشكيل النقابات للعمال، وقد كانت تلك النقابات حره، فتحسنت أحوال العمال نسبياً بما لم يحتاجوا إلى الانضواء تحت لواء الشيوعية.

٢) إن الشيوعية التي وصلت إلى الحكم في روسيا أظهرت نواياها تجاه العمال، فالحكومة صارت ديكاتورية إلى أبعد حد، فسحقت العمال تحت أرجلها، كما سحقت سائر الناس، والقتل والموت والسجن والتعذيب التي شاهدها العمال والفلاحون في أيام لينين وستالين لم يحدث مثلها في كل تاريخ العالم حسب ما حفظه التاريخ مما سبب عداء العمال في كل مكان للشيوعية.

ثم البلاد الغربية أجازت الأحزاب العمالية الشيوعية، فأخذت تعمل بعض حرية، لكن لم ينضو بعد ذلك تحت لوائها إلا ندرة يدارون غالباً من بلاد الروس، وأمامي كتاب مطبوع قبل ست سنوات أحصى أفراد الأحزاب الشيوعية في كل البلاد حسب الإحصاءات الرسمية لتلك البلاد، ويجد الإنسان في ذلك الإحصاء ضئاله أفراد الأحزاب الشيوعية في البلاد الغربية ونحوها، فعددتهم في فرنسا زهاء ثلاثة وثلاثين ألفاً، وفي ألمانيا الغربية تسعة وثلاثون ألفاً، وفي سويسرا ثلاثة آلاف، وفي إنكلترا ثمانية وعشرون ألفاً، وفي كل من البلجيكي والسويد خمسة وعشرون ألفاً، إلى غير ذلك.

كما إنني رأيت في إحصاء رسمي آخر أن عدد الشيوعيين في إمريكا الشمالية زهاء خمسين ألفاً.

وليس معنى ذلك أننا نقول بأن الغرب أعطى العمال وال فلاحين حقهم، بل معناه إن العمال وال فلاحين رضوا ببلقمه العيش التي يحصلونها تحت مظلته النقابات بدلاً من الانضواء تحت الويه الشيوعيه التي تحرمهم حتى لقمه العيش.

ولو أن البلاد الشيوعيه أعطت لعمالها وفلاحيها مهلة أسبوع واحد لإبداء آرائهم في أجواء حرره، لم يبق من العمال وال فلاحين في الحزب الشيوعي حتى أمثال أعداد الأحزاب الشيوعيه التي تتوارد في البلاد الغربية، وإن كانت الدول الشيوعيه تنكر ذلك فلتجرِّب التجربه التي تجعلها (الماديه الديالكتيكية) الدليل الوحيد في كل العلوم والمعارف، وفي المثل: (التجربه أكبر برهان).

ومما يؤيد ما ذكرناه تجربه شيء من الحرير في مصر والعراق والسودان وإيران وغيرها، فقد خرج العمال من الحزب الشيوعي بمجرد أن أتيحت لهم فرصه ضئيله، حيث لم يبق في تلك الأحزاب منهم إلا المرتبون بروسيا والصين وما يدور في فلكهما، والآن نجد الصين حيث صار لشعبها بعض التنفس بعد موت الديكتاتور (ماو)، تنزل تصاویر ماركس ولنين وستالين وما و عن الساحات والدوائر وال محلات وغيرها، ويخرجون من الحزب الشيوعي زرافات، مع أن الديكتاتوريه بعد باقيه في تلك البلاد.

هذا مع العلم أن البلاد الرأسماليه لا تعطى حق العامل وال فلاح، كما لا تعطيهما الحرير الصحيحه.

ولو وصل الإسلام إلى تلك البلاد، فأعطى العمال وال فلاحـون حقهم الشرعي في المال وفي الحرير، على ما بينا خطوطهما العريضه في كتابي: (الاقتصاد) و(نريد لها حكومه إسلاميه) وغيرهما، لرأوا ما لم يكونوا يحلمون به.

## مصادر الأحزاب العمالية

وكيف كان، فقد آلت حالة الأحزاب العمالية في العالم إلى ثلاثة مصادر:

الأول: حال الأحزاب العمالية في البلاد التي أعطيت لهم بعض الحرية في العمل، وفي هذه البلاد تقلّصت إلى أدنى حد، كما أنها لم تستقل كاملاً، بل صارت عباد للشيوعية العالمية نوعاً ما.

الثاني: حالهم في البلاد التي لم تعط لهم حرية، فأخذت تعمل في السر، وفي هذه البلاد تمكنت الشيوعية العالمية من تكثير أعداد المنتسبين إليها، بالمال والإغراء والدعایة، وساعدتها على ذلك ضغوط الحكومات المحلية.

الثالث: حالهم في البلاد التي تحكمها الشيوعية، وفي هذه البلاد حلّت مثل هذه الأحزاب إطلاقاً، واستبدت بالأمر زمرة ديكاتورية تسحق العمال بكل قسوة.

## قله أفراد الأحزاب الشيوعية

### قله أفراد الأحزاب الشيوعية

ولذا نجد أن أعضاء الحزب الشيوعي مع ما لهم من الامتيازات، ومع ما يخشون من بطش الحكومة إذا لم يقبلوا الدخول في الحزب بل دخولهم، ومن الخروج من الحزب بعد دخولهم، قله بالنسبة إلى أهالي البلاد مما يدل على أن أعضاء الحزب لو وجدوا الحرية لم يدخلوا فيه أو خرجوا عنه، حتى يكون حال الحزب الشيوعي في البلاد الشيوعية حال الحزب الشيوعي في البلاد غير الشيوعية، التي أعطى فيها للحزب الشيوعي الحرية.

ولا بأس بهذه المناسبة أن نذكر أعضاء الحزب الشيوعي في البلاد الشيوعية حسب الإحصاءات الرسمية إلى قبل ست سنوات:

فعددهم في الصين ذات الألف مليون زهاء خمسة وعشرين مليوناً، وفي الاتحاد السوفيatic ذات أكثر من ربع مليار زهاء اثنى عشر مليوناً، وفي كل من رومانيا وبولونيا مليونان، وفي چيكوسلفاکيا مليون ونصف، وفي كوبا ثمن مليون، إلى غير ذلك، مع أنا نظن أن الأعداد المذكورة مبالغ فيها، حيث إن الإحصاءات رسمية في بلاد لا حرية فيها ولا رقابه، ومن المعلوم أن الديكتاتوريين يبالغون في كل شيء منسوب إليهم، بينما يذكرون ضئاله كل شيء مرتب بخصوصهم.

وقدرأينا المبالغة في طرف التضخيم والتقليل، في عراق قاسم، والديكتاتورين الذين قفزوا على الحكم بعده، وفي إيران البهلوية، وفي غيرهما.

ولا بأس بالإلماع إلى بعض هذه المظاهر في جمله من بلاد العالم:

ففي البرتغال كانت الدولة تعلن لمدتها ثلاثة سنين، أن أكثرية الجماهير تريد الدولة، ولما سقط النظام قبل سبع سنوات ظهر أنه إلى أي حد كان الشعب يكره النظام، وأنه كان يحكم بالحديد والنار.

وفي الحبشة (أثيوبيا) حيث إن الاستعمار من عادته تغيير أسامي البلاد الإسلامية لقطع صلتها بماضيها الإسلامي المجيد، كان (هيلاسيلاسي) يحكم البلاد بأبشع ديكتاتوريه منذ انتهاء الحرب العالمية الثانية، إلى ما قبل سبع سنوات، ويظهر أن الناس يريدونه، وهم في بحبوبه الحرية والرفاه، ولما سقط ظهر أنه إلى أي حد كان الشعب في كبت وفقر وإرهاب.

وفي اليونان لما سقط الديكتاتوريون العسكريون قبل سبع سنوات تقريباً، خرج الناس إلى الشوارع يظهرون الابتهاج والفرح بتحرير بلادهم من الطغاه المستبددين، بينما كان العسكريون من قبل يظهرون حب الشعب لهم، باستثناء زمرة عميله خائنه!.

دور الأحزاب في البلاد الإسلامية

(مسأله ٤١): قد تقدم أن الأحزاب الإلحادية ممنوعة في البلاد الإسلامية، وكما لا يحق لمسلم أن يمنح إجازة حزب رأسمالي إمريكي، لأن الرأسمالية منهج منحرف وإمريكا دولة استعماري، كذلك لا يحق لمسلم أن يمنح إجازة حزب شيوعي روسي أو صيني، لأن الشيوعية منهج منحرف، وكل من روسيا والصين دولة استعماري، ولهذا الميزان لا تجاز الأحزاب المنحرفه والأحزاب المرتبطة بالاستعمار.

أما الأحزاب الإسلامية التي تهتم بالشؤون الإسلامية خاصة، أو بكل شؤون البلاد الإسلامية بصورة عامة، والأحزاب التي تهتم بشؤون البلاد خاصة، كالأحزاب العمالية، والأحزاب الاقتصادية، والأحزاب الاجتماعية، وما أشبه، فتمنح لها الإجازة بشرط أن لا تخرج عن الإطار الإسلامي.

ووجه الجواز جمع قانوني الحرية الإسلامية والتعاون، وقد قال سبحانه: ((وَيَضْعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ))<sup>(١)</sup>، وقال تعالى: ((وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالْتَّقْوَى))<sup>(٢)</sup>، وقال (صلى الله عليه وآله): «يد الله مع الجماعة»<sup>(٣)</sup>، إلى غير ذلك.

ص: ١٨٣

١- سورة الأعراف: ١٥٧.

٢- سورة المائدہ: ٢.

٣- نهج البلاغة: الخطبه ١٢٧.

وإننا لا يهمنا اسم الحزب، بل المهم أن يكون هناك جماعة واعون نزيهون يتكتلون لبناء (الأفكار) و(الأشياء) في ضوء الإسلام، مع جزئياته مع العصر الحديث، لإخراج البلاد عن الاستعمار أولاً، ولبناء بلاد الإسلام بناء حضارياً إسلامياً ثانياً، ولجعل زمام العالم في يد الإسلام ليقود العالم إلى الرفاه والسلام ثالثاً.

وإنما قلنا لبناء الأفكار والأشياء، لأن العالم الإسلامي تخلّف عن العصر الحديث فكريًا وشيئاً، وما دام لم بين البلد بهذين البناءين لا يمكن من الخروج عن حبائل الاستعمار، فكيف بالمرحلتين الثانيتين، ولو توضيح ما ذكرناه نقول: إن المسلمين منذ النهضة الغربية مروا بأدوار ثلاثة، كأدوار الطفل:

١) فإن الطفل أول ما يولد يكون حاله أشبه بحال النائم، لا يفهم فكراً ولا شيئاً.

٢) ثم بعد مده يفهم الأفكار، ولا يأخذ في الأكل واللعب وسائل الأعمال الإرادية، لكن بدون فكر، وبدون الاطلاع على ما وراء الأشياء، ولذا نراه يمد يده ليأخذ القمر، ويُشعل الثقاب بدون مبالاة لاجتناب النار، ويقفز في الماء بدون ملاحظة أنه يغرق، ويبدل الذهب بالتمر، بدون إدراك أن قيمة الأول ألف أضعاف قيمة الثاني، إلى غير ذلك من الأمثلة.

وسبّب كل ذلك أنه أدرك الأشياء ولم يدرك الأفكار، وإنما يفعل الأشياء تقليدياً، وبدون إدراك الحسن والقبح، والصحّة والسلق، والشرائط والمزايا والخصوصيات.

٣) وفي الدور الثالث حين يكبر الطفل، يشرع في فهم الأفكار، أي ما وراء الأشياء، ولو لم يفهم الطفل في هذه المرحلة الثالثة الأفكار، كان ناقصاً

يجب علاجه، كما أنه إذا لم يقلد في المرحله الثانيه ولم يفهم الأشياء كان ناقصاً.

٤) وهكذا مر المسلمين بحاله النوم والتقليد، عند ما صدموا بالغرب الناهض في مده مائه وخمسين سنه الأخيره.

أما الدور الثالث، وهو دور الإدراك وفهم الأفكار، فلم يصل إليه المسلمون، فصار مثلهم مثل الطفل الذي وصل إلى دوره الثالث، لكنه بعد لم يتجاوز الدور الثاني، وقد قلنا إن مثله مريض يجب أن يراجع بشأنه الطبيب، بينما نرى أن اليابان وفي نفس الوقت مرت بالمرحله الأولى ثم الثانية ثم الثالثه.

وعليه فما تقدم من وجوب التكتل للبناء الفكري الشئي، ليس المقصود منه تكوين الحزب فقط، وأنه عصى سحريه للإنقاذ وغيره، بل المقصود منه الإيصال بال المسلمين إلى المرحله الثالثه في فتره زمنيه معقوله تتناسب وبناء الأفكار والأشياء.

والأحزاب التي تتمكن من أن تقوم بهذه المهمه يجب أن تكون:

(سياسيه)، تفهم أعمق السياسيه ولها نضج سياسي.

و(حره) لا- تخاف مطارده السلطة، لتتمكن من أن تعامل بكل حرية، حتى تظهر كفاءات أفرادها في مختلف الميادين المحتج إليها.

و(شعبيه) مرتبطه بالشعب بأن يكون منهم وإليهم، فهي ليست إلا جزءاً من الشعب عامله لإنقاذه، وحينئذ يلتقي الشعب حولها بما يمكنها الوصول إلى هدفها.

اشاره

الحزب بين اعضائه ومناصريه

(مسئله ٤٢): الارتباط بين الأفراد وبين الحزب على ثلاثة أقسام:

الأول: أعضاء الحزب، الذين سجلوا أنفسهم كأعضاء، ولا يكون فرد عضواً إلا إذا عرفه الحزب بالذات، أو كان له شاهد كفاءه وتزكيه، وإذا قبل في الحزب وضع تحت التجربة لمده، فإن ظهر منه الإخلاص والنشاط والإيمان بمبادئ الحزب فهو، وإلا طردوه عن العضوية.

والنواه المركزي للحزب تنتخب الأعضاء، لتجعل لكل واحد منهم مهامه،أخذًا من الرئيس، وانتهاءً بالعضو العادي، الذي له مهمه سائر الأعضاء، ويشترك كل الأعضاء في كل برامج الحزب الجماهيرية، أمثال الانتخابات، ونشر المنشير، وبيع الصحف، والمظاهرات، وغير ذلك.

وبقدر نشاط أعضاء الحزب وصلاحيتهم للانسجام مع الأمة، يكون تقدم الحزب.

ومن الواضح أن في الأعضاء من يعملون للحزب ليل نهار، فلا-عمل لهم سوى ذلك، وهؤلاء يتتقاضون من الحزب أجورهم، وكلما كان العضو أكثر إخلاصاً للهدف كان أكثر قناعه بمسئولي الأجور التي يتتقاضاها، في بينما كان بإمكانه أن يعمل خارج الحزب براتب خمسمائه دينار ي عمل للحزب بربع هذا

الراتب وهكذا، فالحزب مؤسسه لها موظفون، بمختلف نشاطاتهم واندفاعاتهم وأجورهم وأعمالهم.

الثاني: المناضرون للحزب، وإن لم يقبلوا العضوية، وهؤلاء هم الذين لهم نفس هدف الحزب ويتعاطفون مع الحزب لكنهم لا يستعدون للعضوية، وهؤلاء يشتراكون في الانتخابات والمظاهرات، ويقرؤون نشرات الحزب وجرائد، ويدافعون عنه، ويصدونه قدر إمكانهم، ويكونون عيونه وآذانه وأسلنته في المجتمع، ومن المعلوم أن دائرة هؤلاء أوسع من دائرة الأعضاء. ومن المناصرين غالباً ينتخب الأعضاء لدى الاحتياج.

الثالث: الجماهير الذين ليسوا بأعضاء ولا مناصرين، وإنما لهم هوى في الحزب، يشتراكون في انتخاباته، كل مره يكون للحزب انتخابات سنويه أو ما أشبهه، وإن لم يشاركون في مظاهرات الحزب، ولم يعقدوا علاقات قريبه معه.

وكلما كانت الجماهير الملتفه حول الحزب أكثر، كان فوز الحزب في الانتخابات لمجلس الأمة أو غيره أقرب، ولا تلتفي الجماهير حول حزب ما إلا إذا رأوا منه برنامجاً صحيحاً، ونشاطاً واسعاً، وخدمه صادقه، وصادقه مع الناس بريئه، ولذا قد ينشأ حزب ويترقى سلم الصعود بسرعة، بينما قد ينشأ حزب ويبقى مده ثم يزول ويتلاشى.

وقد رأيت في العراق ثلاثة وأربعين حزباً تلاشت شيئاً فشيئاً، حتى لم يبق منها إلا الاسم في بعض ثنايا التاريخ، ولم يكن ذلك إلا لفقدان تلك الأحزاب للمقومات الأساسية للحزب، وإنما كان لهم تجمع وقتى لهدف عابر، مثلها مثل (صحابه صيف عن قريب تقشع).

## التشكيلات المتردجة للحزب

ثم أعضاء الحزب، وهو الأمر الأول الذى ذكرناه، يشكلون بين أنفسهم ثلاثة تشكيلات، بعضها فوق بعض، ومؤسسين مركزيتين إحداهما فوق الأخرى، كما ويشكلون مؤتمراً عاماً بين كل فتره وأخرى.

١) التشكيل الأول: (الوحدة الصغيرة) المكونه من عدد محدد، كثلاثه أو خمسه أو سبعه أو ما أشبه، التى تتشكل فى المحله أو الشارع أو السوق، ولهذه الوحدة مسؤول هو الرابط بين الوحدة وبين التشكيلات الفوقيه، ويجتمع أفراد هذه الوحدة كل أسبوع أو أسبوعين، أو أقل أو أكثر، مره واحده للتداول فى الشؤون السياسيه أو المرتبه بالسياسه، كالشؤون الاقتصادية أو الاجتماعيه أو الثقافيه أو غيرها، ويدير الجلسات ذلك المسؤول الذى يتخب من قبل الوحدة بين فتره وفتره بأكثريه الأصوات.

وحيث إن مثل هذه الوحدة يسكن أعضاؤها فى محل واحد، يمكن إعلامهم بما يجرى فى الحزب أو البلد بسرعة، وحتى إذا لم تسمح الدوله بالحزب وكان غير مجاز أمكن اجتماعهم بسهوله، وبعد نظر الرقابه الحكوميه عنهم، لأن كونهم فى محل واحد طبيعى فلا يلفت اجتماعهم الأنظار.

## المواصفات الضروريه للوحدة الحزبيه

المواصفات الضروريه للوحدة الحزبيه

واللازم على الوحده أن ترفع من معنوياتها، بالمطالعه والمذاكره والمناقشه،

وإلاً ف مجرد الاجتماع الفارغ لا يعطى مفعولاً جيداً.

كما أن الوحدة الناجحة هي التي تتمكن أن توجد الانسجام بين أفكار الحزب وأفكار المجتمع، لا بمعنى أن تسف إلى المجتمع إذا كان مجتمعاً متأخراً، بل بمعنى أن تتمكن منأخذ يد المجتمع إلى الصعود خطوه خطوه، باللطف واللين والإقناع ، كما قال سبحانه: ((ادْعِ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمُؤْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحَسَنُ))[\(١\)](#).

ومن أخطر ما يوقع الوحدة في الانزلاق، أن ترفع الوحدة نفسها عن طبقه الشعب إلى طبقه الكبراء، وأن تأخذها الأنانيه، فتفعل عن وحي ذلك، وقد أشار القرآن الحكيم إلى كلا الأمرين في آيتين:

((الآية الأولى))

فقال سبحانه: ((الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاءِ وَالْعَشَّيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلَنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا))[\(٢\)](#).

ففي المؤمنين ثلات صفات حميده:

١: قلبهم مع الله: ((يُرِيدُونَ وَجْهَهُ)).

٢: وجسمهم مع الله: ((يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاءِ)).

٣: وهم مستمرون في هذا الطريق: ((وَالْعَشَّيِّ)).

كما أن في الذين أخلدوا إلى الأرض من المستكبرين ثلات صفات سيئة، ضد صفات المؤمنين:

١) قلبه غافل: ((مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا))، ومن غفل عن الله غفل عن نفسه ولم يفهم مصالح شخصه، كما قال سبحانه: ((نَسُوا اللَّهَ فَأَنْسَاهُمْ أَنْفُسَهُمْ))[\(٣\)](#).

ص: ١٨٩

١- سورة النحل: ١٢٥.

٢- سورة الكهف: ٢٨.

٣- سورة الحشر: ١٩.

٢) ويتبعون في أعمالهم القطب المخالف لله سبحانه: ((وَاتَّبَعَ هَوَاهُ)).

٣) وليس لهم استقامه في أمورهم، فإن الهوى تميل كل يوم إلى جانب: ((وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا)).

ولذا فعليك أيها الرسول (صلى الله عليه وآلـهـ وسـلـيـلـهـ) وكل من كان على طريقك اتباع ثلاثة أمور:

١: لا تطرد المؤمنين حتى تبتعد منهم جسماً: ((وَلَا تَطْرُدُ الَّذِينَ))[\(١\)](#).

٢: ولا ينحرف قلبك عنهم: ((وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ))[\(٢\)](#).

٣: ولا تجعل قطب اتجاهك غير الله سبحانه: ((تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا))[\(٣\)](#).

((الآية الثانية))

ب) وقال سبحانه: ((وَلَا تُصِيرْ عَزْوَخَدَكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا))[\(٤\)](#)، ((إِنَّكَ لَمَنْ تَخْرُقَ الْأَرْضَ وَ لَمَنْ تَبْلُغَ الْجِبَالَ طُولًا))[\(٥\)](#).

فكن ملائماً مع الناس، لا- في مظاهر الكبر والأنانية وعدم الاعتناء بهم، وكن في نفسك متواضعاً وإن لم يكن هناك ناس فلا تضر ببرجلك الأرض كما يفعله الجبارون لإرضاء أنانية أنفسهم، ولا ترفع صدرك وعطفك حين المشي كبراء واستعلاء على الطبيعة، فمهما ضربت الأرض فإن الأرض لا تنسق تحت رجلك، وإنما تتعب رجلك، ومهما مددت قامتك كما يفعله الأنانيون، فإنك لا تصل إلى طول الجبال، فكيف بما هو أطول وأرفع من الجبال، وإنما تتعب جسمك.

والحاصل: كن متواضعاً مع الناس، ومع الطبيعة التي خلقها الله سبحانه، فإن السماء والأرض لا تتكبران،

ص: ١٩٠

١- سورة الأنعام: ٥٢.

٢- سورة الكهف: ٢٨.

٣- سورة الكهف: ٢٨.

٤- سورة لقمان: ١٨.

٥- سورة الإسراء: ٣٧.

فقد {قالتا أتينا طائرين} فلا ينبغي الكبراء لمن هو أصغر منها.

ثم أليس الحزب إنما شكل لخدمه الناس، وان كان إسلامياً لخدمه الله سبحانه أيضاً، وهل يمكن خدمه الله وخدمه الناس بالتكبر والاستعلاء.

وبعد فالحزب يحتاج إلى جمع الناس حول نفسه، والناس لا يجتمعون حول الآتانيين، وفي المثال: (قطره من العسل تجمع حول نفسها من الذباب ما لا يجمعه طن من العقم).

وما ذكرناه في (الوحدة) جار في سائر أعضاء الحزب، وكلما كان اتساع دائرة عمل الفرد في الحزب أكثر، كان احتياجه إلى اتباع ما ذكرناه في الوحدة أكثر، لأن بقدر دائرة الاتساع تكون مسؤوليه الصلاح والإصلاح، فمن كان معاشرًا مع عشره كان اللازم عليه مراعاه الأخلاقيات مع عشره، بينما الذي يعاشر مائه يلزم عليه مراعاه الأخلاقيات مع مائه، وهكذا.

واللازم على أفراد الوحدة إيجاد الالتئام بين سياسه الحزب وبين السياسه العامه في الدوله \_ في غير الدول الديكتاتوريه التي يجب على الحزب هدمها بكل حال \_ وذلك لأن الغالب أن سياسه الجماعه الصغيره تخالف سياسه الجماعه الكبيره، لأن الجماعه الصغيره ت يريد فتح المجال لنفسها للتقدم، والجماعه الكبيره قد ملأت المجال فلا تريد فسح المجال للجماعه الصغيره، ولذا فإذا كانت الوحدة تريد تقديم الحزب لزم عليها أن تعرف كيف تقدم من الخلل والفرج ومواضع الثغره حتى لا تصطدم بالسياسيه العامه للدوله.

ولنفرض أن سياسه الحزب تقديم عضو منه لوزاره الخارجيه، وسياسيه الدوله بقاء الوزير السابق في مثال التعارض في السلطة التنفيذية، فإن الحزب يجب أن يدرك كيف يتمكن من التقديم بما لا يوجب التصادم، إذ التصادم في الغالب يوجب انتكاس القوه الصغيره أمام القوه الكبيره.

## الوحدة المدنية للحزب

٢) التشكيل الثاني: (الوحدة المدنية)، حيث يجتمع في هذه الوحدة المسؤولون في الوحدات الصغيرة، مثل أن في المدينة عشر وحدات، في شوارعها وأسواقها ومحلاتها، فإن عشرة مسؤولين يشكلون وحدة المدينة، وإذا كانت المدينة كبيرة يمكن تشكيل وسط بين الوحدة الصغيرة وبين وحدة المدينة.

فمثلاً مدينة ذات مليون إنسان، لا يمكن جمع المسؤولين في الوحدات الصغيرة فيها في وحدة المدينة، بل اللازم وحدة متوسطة بين الوحدتين، فللمحلات وحدة متوسطة، وللشوارع وحدة أخرى، وللمؤسسات الحكومية وحدة ثالثة، وللمهنيين وحدة رابعة، وللعمال وحدة خامسة، وهكذا، وهذه الوحدات المتوسطة يجتمع مسؤولوها في وحدة المدينة.

وأحياناً يحتاج الأمر إلى وحدات متوسطات بين الوحدات الصغيرة وبين وحدة المدينة، بحيث تكون بين تلك الوحدات المتوسطة أيضاً سلسلة مرتب، فوحدات شارع محله تجتمع في وحدة المحل، ووحدات المحلات تجتمع في وحدة المنطقة الشرقية للمدينة مثلاً، ووحدات المناطق تجتمع في وحدة المدينة، وهكذا.

## الوحدة العامة للحزب

### الوحدة العامة للحزب

٣) التشكيل الثالث: (الوحدة العامة)، التي تجتمع فيها كل وحدات المدن، غالباً يجعل عاصمة البلاد مقرًا لها، فمثلاً في شوارع كربلاء:

١: وحدات

ص: ١٩٢

أوليه، ثم لهذه الوحدات مسؤول عام، ولوحدات (المسيب) و(الطفيريج) و(الشفاذه) ثلاثة مسؤولين عامين، فهؤلاء المسؤولون يشكلون:

٢: وحده فوق على مستوى المحافظه، ثم المسؤولون في كل محافظة محافظه يشكلون:

٣: وحده فوق هي اللجنة المركزية للحزب.

وقد لا تكون الوحده رقم (٢) حسب التقسيمات الإداريه للبلاد كالمحافظات فى المثال، بل تكون حسب التقسيم الصالح بنظر الحزب، مثل شرق البلاد وغربها وجنوبها وشمالها، ومثل القوميات التي تقطن البلاد، مثل: (عرب خوزستان) و(أكراد سنڌج) وغيرها و(أتراك آذريجان) و(فارس الوسط) في إيران، إلى غير ذلك من التقسيمات الصالحة لتشكيل الوحده رقم (٢) في البلاد.

ثم هناك أمر رابع وخامس وسادس مرتبط بالتشكيلات رقم (١، ٢، ٣) فـ:

٤: هو اللجنة التنفيذية للوحدة رقم (٢)، وذلك لأن أعمال الوحدة رقم (٢) كثيره، فلا بد للوحدة المذكورة أن تنتخب بعض أعضائها ليشكلوا وحدة منبثقه منهم، لأن يكونوا المشرف على سير الأعمال وتنظيم الأمور.

٥: وهو اللجنة التنفيذية للوحدة رقم (٣)، وهذه تشكل لكثره أعمال الوحدة المركزية مما لابد لها من انباث لجنه من خيره أفرادها للأشراف العام والتنظيم العام.

والغالب أن تكون هذه اللجنة رقم (٥) أهم جهه في كل الحزب، وإذا أوتوا العلم والفهم والأخلاق والنشاط تمكنا من ترفع الحزب، وبالآخره من ترفع البلاد، سواء كانوا في الحكم أو في المعارضة أو حتى إذا كانوا يعملون في السر، لتقديم الحكومة أو تقويتها.

## الحزب والفكر

وحيث ذكرنا الفكر، لا-بأس هنا بالإلماع إلى حقيقه مهمه، هي أن الفكر له مكان الصداره، لأنه الذي يقود الفرد والأمه إلى الصلاح والفساد، فالطيب والمهندس والاقتصادي والفقير إنما وصلوا إلى هذه الدرجات، لأن فكرهم أولاً قادهم إلى لزوم السير في هذا الخط، وكذلك كل مجرم وسفاك وطاغوت وديكتاتور إنما سار في خطه لأن فكره سبب له ذلك.

ولعل ما ورد من قوله (صلى الله عليه وآله): «نيه المؤمن خير من عمله، ونيه الكافر شر من عمله»<sup>(١)</sup>، يشير إلى ما ذكرناه، كما جعله كشف الغطاء (رحمه الله) أحد احتمالات الروايه، حيث احتمل فيها أكثر من ثلاثين احتمالاً.

ولذا فالواجب على الحزب، أن يهتم بالتفكير أكثر من اهتمامه بالعمل، فإن العمل وراء الفكر، وقد يعطى الفكر للعمل قيمة كبيرة، بينما قد يكون العمل بدون الفكر ذات قيمة قليله جداً.

وكما أن العمل إذا زاد أو نقص يفقد مفعوله أحياناً، بل ينقلب إلى ضده، كما إذا خالط الماء شيء من العفص حيث يجب الماء مزيداً من العطش عوض أن يرفع العطش، أو إذا نقص من السكنجيين الخل زاد في الصفراء بدل أن ينقص من الصفراء، كذلك إذا زيد في الفكر أو نقص منه، انقلب الفكر في كثير من الأحيان ضاراً عوض كونه نافعاً.

مثلاً إن الحزب الإسلامي يفكر في تشكيل وحدات عامله في كل قطر إسلامي، لتنمو تلك الوحدات حتى تتمكن من إسقاط الجدر الاستعماري، لترجم الأمة الواحدة إلى حكومتها

ص ١٩٤

---

١- الوسائل: ج ١ ص ٣٥ الباب ٦ من مقدمات العبادات ح ٣.

الواحدة، التي هي حالتها الطبيعية، وإذا بالاستعمار يأتي ليضيف إلى هذه الفكره، فكره أن تكون من مبادئ هذا التشكيل تساوى البشر في البلاد الإسلامية من غير فرق بين مسلمهم وكافرهم أمام القانون، فإن هذه الزياده في أصل الفكره توجب أن ينقلب التشكيل ضاراً.

وهكذا إذا نقص من الفكر، كما إذا انضمت إلى الفكره الأنفه، فكره وجوب الشروع من البلاد العربيه فقط، فلا يدخل في الأمر غير عربي، فإن نقص الفكر عن الإسلامية العامه إلى الإسلامية العربيه فقط، يوجب تشقيق المسلمين، وهو ضار بالعمل، لا أنه ليس بنافع فحسب.

### المؤتمرات العامة للحزب

#### المؤتمرات العامة للحزب

٦: والمؤتمرات العامة للحزب، فان الحزب يعقد في كل فتره زمنيه خاصة، مثل كل سنه مره، مؤتمراً عاماً من الأعضاء الذين هم أعضاء في كل الوحدات واللجان المذكوره آنفاً، وذلك لإجراء الانتخابات العامه.

وكيفيه أن يكون لكل فرد صوت بمقدار خدماته، أو يكون لكل فرد مهما كان صوت واحد، بالأسلوب الذي يقرره منهج الحزب.

ويخطب في المؤتمر الرؤساء، فيذكرون إنجازات الحزب في العام المنصرم، وما يحتاجه الحزب في الحال الحاضر، ورؤيه الحزب للمستقبل، وما يحتاجه المستقبل من العده، وأحياناً يتكلم غير الرئيس في الوحده ونحوها، كما يقررون الأعمال المستقبليه إما بأكثريه الآراء، وإما بالاقتراع، أو بغيرهما مما يساعد عليه منهاج الحزب.

واللازم أن يتم الانتخاب للأعضاء الذين يحضرون المؤتمر، والذين يصوت

لانتخابهم، في أجواء حرّه، وحينذاك يكون الحزب استشارياً ديمقراطياً، فإن لم تكن الأجواء حرّه، كان الحزب ديكتاتوريّاً، ونتيجة ذلك هي تصفيه الديكتاتور لأصدقائه، كما حدث في روسيا وفي الصين وفي غيرهما من البلاد الشيوعية.

فقد قتل ستالين أصدقاءه، كما قتل ماو أصدقاءه، وكما قتل عبد الناصر عبد الحكيم عامر وأصدقاءه الآخرين، وقتل بكر وصدام أصدقاءهما أمثال ناصر الحانى وحردان التكريتى، إلى غيرهم من الديكتاتورين، هذا غير قتلهم سائر أفراد الشعب.

ولذا فاللازم فى أعضاء الأحزاب أن يقفوا بشلده دون ديكاتوريه الكلمه والعمل، وإنـاـ تنتهي الـديـكتـاتـورـيه المـذـكـورـه إـلـى دـيـكتـاتـورـيه التـصـفـياتـ الجـسـديـه.

وكذلك يلزم أن يقف أعضاء الحزب دون عدم عقد المؤتمرات المقرر في المنهاج، لأن معنى عدم عقد المؤتمرات أن الرؤساء لا يرغبون في زحمة مكاتبهم في الحزب، وهو نوع آخر من الديكتاتورية.

ويجب أن لا يخدع الأعضاء بمارسه الرؤساء النوعين السابقين من الديكتاتورية: عدم حرية أجواء الانتخابات، وعدم انعقاد المؤتمرات.

وأحياناً يهدد بعض الرؤساء بالخروج عن الحزب إذا لم يستجب الأعضاء لقوله، وحينئذ يكون اللازم قبولهم استقالته، لأن ذلك أهون من بقائه ديكتاتوراً مسلطاً على رقباهما، من فقدتهم عضواً نشطاً كثير العمل، كما يتفق غالباً أن العضو النشط هو الذي يمارس الديكتاتورية.

واللازم أن يعرف الأعضاء أن كل عذر لعدم انعقاد المؤتمر، ولسلب الحرية في الأجزاء الحزبية، غير مقبول.

فإن الرؤساء قد يعتذرون لعدم عقدهم المؤتمر، أو سلبهم حرية الأجواء بأن الحزب يعمل في خفاء، وذلك ما لا يلائم عقد المؤتمر، وقد يعتذرون بأن حرية

الأجواء تظهر التناقضات الموجودة في الحزب، وقد يعتذرون بأعذار واهية أخرى، وكلها تبريرات تختفي وراءها ديككتاتوريه الرؤساء.

فكلاما ابتعد المؤتمر عن المؤتمر الآخر في الفواصل الزمنيه، وكلما كانت الأجواء في داخل الحزب خانقه، كان ذلك دليلاً على ديككتاتوريته، وأنه يسبر إلى تأليه الفرد وتسلیطه على رقاب الحزب ليفعل مايساء.

### اختلاف الاتجاهات الحزبيه

#### اختلاف الاتجاهات الحزبيه

ثم إن قياده الحزب يجب أن تلاحظ بعين الاعتبار أمرين مهمين:

الأول: إن رؤساء الفروع الذين يتجمعون في المؤتمر، كانت لهم أجواء خاصه في بلادهم، خصوصاً إذا كانت البلاد متثنية واللغات مختلفه، والحكومات المسيطره على تلك البلاد متعدده، وتلك الأجواء تفرغ العضو إفراغاً فكريأً وعملياً خاصاً.

ولذا يمكن الاصطدام بين القياده وبين أولئك الرؤساء، فاللازم تفادى هذا الأمر بالجلسات التحضيريه التي تقرب من وجهات النظر، حتى لا يقع الاصطدام ثم الشناق، كما يحدث كثيراً في الأحزاب.

والأحزاب الشيوعيه المنشقه بعضها على بعض شاهده لذلك، حيث إن الأحزاب الشيوعيه مبنيه على الديكتاتوريه والعنف، وبذلك يقع التشقق الفظيع بين أعضائها، فإن كان الحزب مسيطراً على الدوله قتل المسيطرؤن المنشقين، وإن لم يكن مسيطرأً نشطت الاغتيالات بينهم، والتعاون مع السلطة لضربها البعض غير المرغوب فيه، إلى غير ذلك من أساليبهم التصفويه.

**بين الحزبيين القدامى والجدد**

الثاني: إن الصغار الحزبيين يكبرون ثقافياً وسياسياً، ومكانه اجتماعي، وهؤلاء يريدون أن يفتحوا طريقهم إلى التقدم في درجات الحزب، وكثيراً ما تكون لهم كفاءات إن صبوها في الحزب تقدم الحزب، وتمكن من الوصول إلى أهدافه.

ومن المعلوم أن القدامى في الحزب يقفون دون تقدمهم، لأن ذلك يكون على حساب تأخر القدامى، أو التنازل عن بعض امتيازاتهم، فاللازم على القادة العقلاء للحزب أن يجمعوا بين تقدم الأفراد الجدد وبقاء الأفراد القدامى على نشاطهم، فإن القدامى لهم الخبرة وال سابقة، والجدد لهم النشاط والكفاءة المتزايدة مما يوجب عدم الاستغناء عن أي منهما.

وقد قال سبحانه: ((وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءً هُمْ)).<sup>(١)</sup>

وفي الحديث: «لا يتوى حق امرئ مسلم»<sup>(٢)</sup>، إلى غيرهما من الآيات والروايات الشاملة لما نحن فيه.

**المحسوبيه والمنسوبيه في الحزب**

**المحسوبيه والمنسوبيه في الحزب**

كما أن هناك مشكلة أخرى يقع فيها الحزب غالباً، هي مشكلة المحسوبية والمنسوبيه، فكثير من القياديين يريدون إدخال بعض ذويهم في المناصب

ص: ١٩٨

١- سورة الأعراف: ٨٥.

٢- مستدرك الوسائل: ج ٣ ص ٢١٥ الباب ٤٦ من الشهادات ح ٥.

الحساسه، وفي كل من الإدخال وعدهم محذور، حيث إن فى الإدخال محذور عدم كفاءه ذلك العضو، فهو يضر الحزب أحياناً بدل أن ينفعه، وفي عدم الإدخال محذور خروج القيادى المذكور عن الحزب، وفي ذلك خساره الحزب، واللازم حل هذه المشكله بالموازنه بين أكثر الأمرين نفعاً، أو أقلهما ضرراً من باب قاعده الأهم والمهم.

نعم إذا كانت التربية الحزبيه نظيفه، والرقابه الاجتماعيه على الحزب شديده، يكون وقع هذه المشكلات الثلاث: (الأولى والثانى والمحسوبيه) أقل، وحلها أسهل.

ولا يخفى أن هذه المشكلات كلها أو بعضها هي مشاكل اجتماع فى حاله تقدم، أو ممكн التبدل، كالجمعيات والنقابات والتكتلات والحكومات وغيرها.

وكلما كانت الرقابه الاجتماعيه على هذه التجمعات أكثر وكانت التربية صحيحه، والانسجام العام بين الأفراد أقوى وأمن، كانت المشاكل المذكوره أقل بروزاً، وأسرع حلأ، والتربية والانسجام يمكن تقويتها بتكييف الحوار والمناقشات الحرره، وخصوصاً إذا كانت تحت إشراف المجتمع أو عقلاء الحزب، حيث يظهر لكل طرف جوانب القوه والضعف في آرائه ومتطلباته.

### اشاره

بين الأنظمه السياسيه والأحزاب

(مسئله ٤٣): الأنظمه السياسيه المبنيه على الأحزاب على قسمين:

١: النظام السياسي ذو الحزب الواحد.

٢: والنظام السياسي ذو الأحزاب.

والقسم الثاني ينقسم إلى ما كان بعض الأحزاب مسيطراً على الحكم مع حرية الأحزاب الأخرى، وذلك لقله أعضاء تلك الأحزاب الأخرى، وما ليس كذلك.

وما ليس كذلك ينقسم إلى النظام ذي الحزبين فقط، أو ذي الأحزاب، فالأقسام أربعه:

١) ذو الحزب الواحد.

٢) ذو الحزبين.

٣) ذو أحزاب أحدها مسيطر.

٤) ذو أحزاب كلها تتصارع على الحكم.

ولا يخفى أن الحكومات كانت قبل أن تكون الأحزاب لها هذه الشخصيه الحاضره، وإن كان واقع الحزب موجوداً في كل حكومه، إما بصوره القبائل وإما بصوره الطبقه الممتازه لشروتها أو قوتها العسكريه أو أمور آخر، وعليه فالأنحزاب بهذه الصوره الحاضرها تشكل حديث غالباً، يتكون في ظل الدوله التي لها مشخصات جغرافيه ودينيه وقوميه خاصه، ثم يتعرج ويكبر حتى يتمكن أن يصل إلى الحكم.

وتأثير الحكومه والحزب أحدهما في الآخر من

قبيل تأثير الولد والعائله أحدهما في الآخر، فالولد يكون في العائله ويتأثر بالعائله، ولما يكبر يؤثر في العائله، وتدريجياً يغير وجه العائله إلى وجهه نفسه.

## ١: في النظام الحزبي الواحد

### اشاره

#### ١: في النظام الحزبي الواحد

والنظام الحزبي الواحد أول ما حدث في التاريخ، كما قال بذلك بعض السياسيين، هو في زمان لينين، حيث ألف كتابه (ماذا نصنع)، وطرح هناك لزوم وحدة الحزب، وبرر بذلك ديكاتوريته والتي انتهت إلى جعل روسيا أسوأ مكان يضطهد فيه البشر، وقد كانت قبل هذا النظام مكاناً للحرفيات النسبية، والأحزاب المتعددة، وكان اضطهاد قيصر للإنسان الروسي، أقل من اضطهاد الشيوعيين له بأقل من نسبة الواحد إلى الألف.

ولا ينتهي هذا الاضطهاد إلا برجوع الحرفيات إلى روسيا، والظاهر من الغليان داخل روسيا وتحرك الإنسان الروسي للخلاص من هذا النير الاستعبادي أن خلاصهم قريب بإذن الله تعالى.

ولولا مساعدته إمريكيا والجهة الغربية لستالين في الحرب العالمية الثانية، وكانت الديكتاتوريه الشيوعيه خبراً ينقل في ثنايا التاريخ، لكنهم ساعدوا الشيوعيه حتى تمكنت من إبقاء ديكاتوريتها والاستمرار في اضطهاد الشعوب المتسلطه على رقابها بالحديد والنار، ولا- تزال إمريكيا تساعدها بالقمح وبالعلم، ولكن من طبيعة الديكتاتوريه أن لا- تبقى، لأن الإنسان جبل على الحرير، والحرير هي صاحبه الكلمه أخيراً.

وقد كانت إيطاليا وألمانيا وإسبانيا والبرتغال وغيرها ذات حزب واحد ديكاتتور، لكن تحطم ديكاتوريه إيطاليا وألمانيا بانتهاء الحرب العالمية

الثانية، حيث انهزمت النازية والفاشيه، والبرغوال تحطمت ديكاتوريتها قبل سبع سنوات بالانقلاب الذى حدث هناك، كما تحطمت ديكاتوريه إسبانيا بموت (فرانكو)، والصين وبولندا أخذتا تتململان للخروج عن هذا الطريق بعد موت (ماو) فى الصين، وبعد التحرك العمالى فى بولندا.

أما الديكتاتوريات العميله الصغيره، أمثال: (الشاه) و(بيرك) و(السادات) و(صدام)، فمنها ما سقطت، ومنها ما تترنح للسقوط، ولم يبق من الأنظمه الديكتاتوريه إلا نظام روسيا وما يدور فى فلكها من أوروبا الشرقيه ونحوها، واللازم تظافر الجهود لتحطيمها، لأجل خلاص الإنسان من هذا المرض العossal.

قال سبحانه: {وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين} (١١).

كما أن اللازم خلاص البلاد الرأسماليه، كإمريكا من أخذ رأس المال بخناق الناس، وقد ذكرنا أسلوب الخلاص من هذين النظامين فى جمله من كتبنا، مثل (الفقه: الاقتصاد) و(إلى حكومه ألف مليون مسلم) وغيرهما، والله سبحانه المستعان.

### **بطلان منطق الأحزاب الفاشسيه والشيوعيه**

#### **بطلان منطق الأحزاب الفاشسيه والشيوعيه**

ثم إن الأحزاب الفاشسيه والأحزاب الشيوعيه، وإن اختلفتا في التكتيك والمنطق، لكنهما لا يختلفان في الجوهر، حيث إن كلتيهما تحطمان الحرية، وتطاردان الاستشاريه الديمقراطيه.

فالشيوعيه تقول: إن الديمقراطيه كذب لبسها رأس المال ليخفى جشعه تحت هذا الثوب الملهل، ولذا يجب تحطيمها إلى الديكتاتوريه بقصد تحطيم رأس المال.

٢٠٢: ص

والصحيح بطلان كليهما كبطلان الرأسمالية، وإنما اللازم وجود الحكومة الاستشارية التي لا يأخذ برقبتها رأس المال، وقد تقدم أن الصحيح في الحكومة أن تكون في الإطار الإسلامي.

أضرار الحزب الواحد

## بطلان منطق الأحزاب الفاشستية والشوهاته

والحكومة ذات الحزب السياسي الواحد، عرضه للزوال السريع، بينما الحكومية ذات الأحزاب ليست كذلك، والسبب أن الناس لا يتحملون الديكتاتور، وحتى أعضاء الحزب الواحد تكون بينهم الديكتاتوريه، إذ الديكتاتوريه إذا تحركت عجلتها لا- تفهم الغريب والقريب، وتسحق كل من وقف في طريقها، ولذا نجد الديكتاتوريين يقتلون حتى أقرب المقربين إليهم، فشاه إيران قتل أخيه، وعبد الناصر قتل زميله عامر، والبكر وصدام قتلا زملاءهما، كرشيد مصلح وحردان التكريتي.

أما ما وستالين وهتلر، فقد أكثروا القتل في أصحابهم.

ومن الواضح أن الوضع بهذه الحاله لا- يدوم، ولا- يقصد عدم الدوام على الإطلاق، بل الدوام المترقب من الحكومة، فعمر الحكومات الديكتاتوريه أقصر من عمر الحكومات الديمقراطيه.

هذا بالإضافة إلى أن الحكومات الديكتاتورية دائمًا متأخرة بالنسبة إلى الحكومات الديمقراطيه، وذلك لأن الديكتاتوريه ضد ظهور الكفاءات، بينما الديمقراطيه مهد ظهور الكفاءات، وكلما ظهرت الكفاءات وأعطيت لها فرص العمل كان التقدم أكثر.

ولذا نجد الشيوعيين دائمًا محتاجين إلى الديمقراطيين، حتى الديمقراطيين في الجمله، كما هو الحال في الحكومات الغربية.

وكلما كانت الديكتاتوريه أكثر كان التأخر أكثر، كما أنه كلما كانت الديمقراطيه أكثر كان الدوام والثبات أكثر.

أما كيف بقيت روسيا إلى الحال، فقد تقدم وجهه، فإن أمريكا وسائر البلاد الاستعماريه الغربيه هي التي أوجدتها، كما أنها هي التي أنقذتها في الحرب العالمية الثانية، وهي التي أبقتها، حيث إن بسببها:

١) تتمكن من امتصاص أموال الناس بالباطل، لتخويفهم إياهم من الشيوعيه، كما تستدر أمريكا وبريطانيا بلاد النفط العربيه بهذه الوسيلة.

٢) وتجعل منها سوقاً لقمحها تكنولوجيتها، ولذا نرى أن الغرب لما لم يرد بقاء شيوعيه الصين، أخذ يجرها إلى جانب الغرب منذ أواخر (ماو).

### (من سمات الحزب الواحد)

#### ((من سمات الحزب الواحد))

والتصفيات الجسدية والسجن والتعذيب بدون المحاكمه حتى المحاكمه الصوريه، من أظهر سمات الحكومة ذات الحزب الواحد، كما أن الكذب والدجل وقلب الحقائق ظاهره أخرى من ظواهر هذه الحكومات، كيف لا، وقد قال زعمائهم: (لا دين، ولا أخلاق).

وحتى رؤساء الحزب لم يستثنوا من التصفيه، كما صفى بلغانيين وبيريا، بل المشهور أن ستالين هو الذي قتل لينين، وأساس التصفيات في الحكومات الديكتاتوريه هي النزاع على الكرسي والسيطره.

والطبقيه داخل الحكومات الديكتاتوريه تدور رحاها على أشدتها،

فهناك طبقة الحاكم التي لها كل شيء، وطبقة الشعب التي ليس لها حتى الشعور من الخبر.

ولذا تجد الطبقية في روسيا الشيوعية بشكل لم يوجد لها مثيل طول التاريخ، فمثلاً في أمريكا المال بيد التجار وهم كثرة، والحكم بيد الحكام، وبين التجار والحكام وإن كان تقارب من ناحيه، إلا أن بينهما تدافعاً من ناحيه ثانية، بينما في روسيا المال والحكم بيد طبقة واحدة هي الطبقة المستكبرة التي تفعل ما تشاء.

وإنا نعتقد خطأ كلا النظارتين، إذ اللازم أن يكون المال بيد الكل، والحكم بيد الكل، كما قال سبحانه: ((كُنْ لَا يَكُونَ دُولَةَ يَئِنَّ  
الْأَغْنِيَاءَ مِنْكُمْ)).<sup>(١)</sup>

وقال تعالى: ((وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ)).<sup>(٢)</sup>

وقد ذكرنا في كتاب (الفقه: الاقتصاد) و(الفقه: الحكم في الإسلام) كيفية توزيع المال بما يخالف المناهج الأربع (الرأسمالية، والاسترالية، والشيوعية، والتوزيعية)، وكيفية توزيع الحكم بما يكون شورى حقيقي، لا - شورى صوري كا في أمريكا والبلاد الرأسمالية.

ثم إن بريطانيا وفرنسا وبلجيكا وما أشبه، حيث أخذت البلاد المستعمرة تحت نفوذهم في آسيا وإفريقيا تتحرر، واضطروا بسبب الصغوط العالمي إلى الانسحاب من تلك البلاد، مكرروا لرجوعهم إليها بنشر مبادئ الديكتاتورية في تلك البلاد، كما أخذوا أزمه الديكتاتوريين الذين جاؤوا باسم التحرر إلى منصه الحكم، وكان هدفهم من ذلك تضجر أهل البلاد من الديكتاتوريين وطلبهم رجوع الاستعمار، لأنهم كانوا أقل عنتاً في حال الاستعمار من عنتهم

ص: ٢٠٥

١- سورة الحشر: ٧.

٢- سورة الشورى: ٣٨.

## ٢: النظام ذو الحزبين

### ٢: النظام ذو الحزبين

والنظام ذو الحزبين هو الذي يقوى فيه حزبان سياسيان، مثل بريطانيا وإمريكا الشمالية، وليس معنى ذلك أن لا حزب سياسي آخر في مثل هذه البلاد، بل هناك تجمعات صغيرة في جانب هذين الحزبين، مثلاً في إمريكا إلى جانب الحزبين الديمقراطي والجمهوري أحزاب صغيرة تنصب في نهر الحزبين الكبار، مثل الحزب العمال والحزب الاشتراكي وحزب المزارعين وحزب تحرير المسكرات والحزب التقدمي.

والحزبان في كلا البلدين لهما إطار واحد، وإن اختلفا في الاجتهادات الحزبية، مثلاً أحد الحزبين يهتم بالداخل أكثر، والحزب الآخر يهتم بالخارج أكثر، وأحد الحزبين يهتم بصنع السلاح والصناعات الثقيلة، والحزب الآخر يهتم بالأشياء التجميلية كالثلاثات والمبردات والمدافئ وما أشبه وهكذا، والعمدة في الدول ذات الحزبين، أن الحزبين يكونان بمنزلة جناح الطائر في طiran الأمة.

وفي كلامه للإمام أمير المؤمنين (عليه السلام): «يطير المرء بهمته كما يطير الطائر بجناحيه»<sup>(١)</sup>، فكل حزب يهتم لجمع الناس حول نفسه، ولذا يخدمهم ويقترب إليهم ويقضى حوائجهم، كما أن كل واحد منهما يقف بالمرصاد للحزب الآخر،

ص: ٢٠٦

---

١- نهج البلاغة: الحكمه ٤٧.

فكلما رأى زله نشرها، وبذلك يعيش الشعب في راحه من الديكتاتوريه والأحكام التعسفية التي يبتلون بها في الحكومات ذات الحزب الواحد، حيث لا- محاسبه ولا- مراقبه، كما أنه لا دافع للحزب الواحد في جلب رضايه الناس، ولذلـا يكثـر غير الراضـين، وحيث لا مسؤول فالحزب يتـخذ منهـج الـديكتـاتوريـه والـقتـل والتـعـذـيب ومصـادرـه الأمـوال مخلصـاً لـتصـفيـه أـعدـائـه، وقد قال على (عليه السلام): «من ملك استأثر»<sup>(١)</sup>.

وجملـه من بلـاد العـالـم اتـخذـوا مـسلـكـ الحـزـبـينـ فـيـ الحـكـومـهـ،ـ لـكـنـ جـملـهـ منـهـاـ وـقـعـتـ فـيـ شـبـاكـ الـاستـعـمـارـ،ـ فـلـمـ يـنـفعـ الحـزـبـانـ فـيـهاـ فـيـ تـوفـيرـ الرـفـاهـ وـإـيـجادـ جـوـ الـحـرـياتـ الصـادـقةـ فـيـ الشـعـبـ،ـ إـذـ لـيـسـ وـجـودـ حـزـبـينـ فـيـ الدـولـهـ كـلـ شـئـ،ـ بـلـ الـلـازـمـ وـجـودـ سـائـرـ مـقـومـاتـ الـحـرـيـهـ وـالـرـفـاهـ وـالـاسـقـالـلـ.

لا- يقال: إن كان وجود حزبين يكفى في رفع الظلم، فلماذا نرى أن بريطانيا وإمريكا من أكثر بلاد العالم ظلماً، لا بالنسبة إلى البلاد المستعمره بالفتح، بل بالنسبة إلى شعوب نفسها، حيث الطبيه الحاده، فبطون تتخم وبطون تحـرم.

لأنـهـ يـقـالـ إنـ الـحـزـبـ فـيـ كـلـ الـبـلـدـيـنـ وـقـعـ أـسـيـرـ رـأـسـ الـمـالـ،ـ وـرـأـسـ الـمـالـ يـتـحـركـ لـتـقوـيـهـ نـفـسـهـ مـنـ دونـ مـلـاحـظـهـ الغـرـيبـ وـالـقـرـيبـ،ـ فـالـشـعـبـ مـثـالـ طـائـرـ فـيـ قـفـصـ،ـ يـنـمـاـ شـعـبـ ذـيـ حـزـبـ وـاحـدـ كـطـائـرـ مـلـفـوـفـ بـالـقـيـودـ،ـ وـلـاـ خـلـاصـ لـلـعـالـمـ مـنـ الـاستـعـمـارـ،ـ وـلـاـ لـشـعـوبـ الـبـلـدـانـ الـمـسـتـعـمـرـهـ بـالـكـسـرـ مـنـ الـاسـتـغـلـالـ،ـ إـلـاـ بـتـحـظـيمـ رـأـسـ الـمـالـ المـنـحـرـفـ،ـ وـتـوزـيعـ الـثـروـهـ تـوزـيـعـاـ عـادـلـاـ،ـ حـسـبـ الـأـمـورـ

ص: ٢٠٧

---

١- الوسائل: ج ٨ ص ٤٢٤ الباب ٢١ من العشره ح ٣.

الخمسة، التي ذكرناها في (الفقه: الاقتصاد).

هذا فقط من ناحية التحرر من حيث المال، أما التحرر الحقيقي فليس إلا في ظل الإسلام، كما قال سبحانه: (وَيَصُّ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ) (١١).

### ٣: النظام ذو الأحزاب المسيطر أحداها

#### ٣: النظام ذو الأحزاب المسيطر أحداها

أما النظام ذو أحزاب أحداها مسيطر، فذلك لا يكون إلا إذا كان في أحد الأحزاب مؤهلات أكثر لإدارة الحكم، وكان له أنصاراً كثيرون، إما لسابقه وإما لأنه تمكّن من استقطاب رضایه الناس أكثر، وحفظ نفسه عن الانزلاق.

فقد ورد في الحديث: «من أصلح فاسده أرغم حاسده»، والهند منذ استقلالها من يد بريطانيا عام (١٩٤٨ م) إلى الآن كذلك، حيث يسيطر على الحكم فيها (حزب المؤتمر) الذي تحمل أكثر الاتهام في تحريرها، ولذا فهذا الحزب له الأثرية في المجلسين التشريعي والتنفيذي، وأما سائر الأحزاب المجازة فليس لها شيء يذكر، وإن كانت لهم الحريات في مجال السياسة، أما الأحزاب الأخرى في الهند، مثل الحزب الشيوعي والحزب الاشتراكي، فلم يتمكنوا منأخذ الزمام عن يد حزب المؤتمر.

والسبب أن ذوي الحزبين ثبت ارتباطهما بالأجنبي، فلم يلتزموا بهما الناس، كما أنه لم يكن لهما سابق نضال، بالإضافة إلى أن الحرية الموجودة

ص: ٢٠٨

---

١- سورة الأعراف: ١٥٧.

فى الهند تقف دون هذين الحزبين بالمرصاد، لأن كلاً من الحزب الشيوعى والاشتراكى لا- يتمكن أن يعيش إلا فى جو من الديكتاتوريه والظلم، فإذا لم يجد مثل هذا الجو لم يتمكن أى منهما أن يعيش إلا عيشه لا يموت فيها ولا يحيى، فإن كلاً من الشيوعيه والاشتراكيه خلاف العقل والمنطق، كما بينا ذلك فى كتابنا الاقتصاديه.

أما بعض الأحزاب الأخرى فى الهند، فليس لها سوابق ولا- برامج مغريه، ولذا فإنها بقيت فى ذيل القافله، وقد حاولت كل من بريطانيا وإمريكا وروسيا والصين جر الهند إلى تبعيتها، لكنها آبت بالفشل، وليس معنى ما ذكرناه أنا نرضى بالنظام فى الهند وإنما هذا بيان لسبب تسلط الحزب الواحد، أو كيف أن سائر الأحزاب لم تقدم منذ ثلث قرن.

#### ٤: النظام ذو الأحزاب المتصارعه

##### ٣: النظام ذو الأحزاب المسيطر أحدها

وأخيراً يأتي دور النظام ذى الأحزاب المتكرره والتى تتصارع كلها على الحكم، من غير انصباب فى نهر حزبين، كما تقدم فى حزبى إمريكى.

وفى مثل هذا النظام يمكن أن لا يفوز أحد الأحزاب بأكثريه الآراء، ولذا لا يتمكن أحد الأحزاب أن يأخذ بأزمه القدره فى يده، وإنما تتشكل منهم الحكومه الائتلافيه، وبقدر قدره كل واحد منهم فى الفوز السياسي تكون بيده الوزارات، فإذا فرض أن أحد الأحزاب كان له ٥٠٪ من المجلس، والثانى له ٣٠٪، والثالث له ٢٠٪، وزعوا الوزراء فيما بينهم بتلك النسبة، فإذا كان عدد الوزراء عشرين كان للأول عشره، وللثانى ستة، وللثالث أربعه، وهكذا.

وإذا لم تأتلف الدوله من قدرات الأحزاب سقطت الدوله، وقد كان لإيطاليا قبل سبع سنوات هذا النوع من الحكم.

لكن إذا كان تعين رئيس الجمهوريه من قبل الأمه مباشره، فرئيس الوزراء من قبل رئيس الجمهوريه، لم تتمكن القوه التشريعيه (مجلس الأـمه) في صوره ائتلاف الدوله من إسقاطها، لأن القوه التشريعيه فى أغلب الأحيان لا- تتمكن من تعييـه الرأى العام لـإسقاط منتخبـهم للقوـه التنفيـديـه: (رئيس الجمهوريـه).

كما كان الحال فى فرنسا عام (١٩٥٨ م) حينما اختير ديجول رئيساً للجمهوريـه فى المره الثانيـه، وفائدـه هذا النحو: (الحكم فى فرنسـا) أنه يمنع من إسقاط الدولـه كلـما لم ترغـب فيها القـوه المقـتنـه، ومن الواضـح أن سقوـط الدولـه يوجـب الـضعف وفـوضـى البرـامـج المـقرـره للـإصلاح والـتقدـم.

ثم لا يخفـى أن الـانتخابـات قد تكون ذات درـجه، وقد تكون ذات درـجـتين، فالـأولـى عـبارـه عن فـوزـ من له أـكـثـريـه الأـصـوات بالـنـسبـه لـكرـسى مجلسـ الأـمهـه، فإذا كانـ هـنـاكـ عـشـرـ مرـشـحـينـ، حـصـلـواـ عـلـىـ الأـصـواتـ (٥، ٦، ٧، ٨، ٩، ١٠، ١٢، ١٣، ١٤، ١٦) كانـ الفـائزـ من حـصـلـ عـلـىـ (١٦)، لأنـهـ أـكـثـرـ المرـشـحـينـ أـصـواتـاًـ بـالـنـسبـهـ.

أما الـانتخابـات ذات درـجـتينـ، فمن حـصـلـ عـلـىـ (١٦) صـوتـاًـ، لاـ يـفـوزـ بـكـرـسىـ المـجـلسـ، لأنـهـ لمـ يـحـصـلـ عـلـىـ الأـكـثـريـهـ المـطلـقهـ، والأـكـثـريـهـ المـطلـقهـ هـىـ (٥١)ـ منـ مـجمـوعـ الأـصـواتـ الـذـىـ هوـ مـائـهـ صـوتـ، وإذاـ كـانـتـ الـانتـخـابـاتـ ذاتـ درـجـتينـ تـتحـدـ الأـحزـابـ الصـغـارـ، ويـتـازـلـ الـمـنـتـخـبـونـ بـعـضـهـمـ لـبعـضـ، ويـبـقـىـ فـيـ المـيدـانـ فـائـزـانـ فـقـطـ يـجـربـانـ حـظـهـمـاـ فـيـ الـانتـخـابـاتـ الثـانـيهـ، فـمـنـ فـازـ بـأـكـثـريـهـ الأـصـواتـ المـطلـقهـ (٥١)ـ فـيـ المـثالـ، حـصـلـ عـلـىـ كـرـسىـ المـجـلسـ، لكنـ الأـحزـابـ الـتـىـ اـنـدـمـجـتـ فـيـ الـانتـخـابـاتـ وـتـازـلـتـ بـعـضـهـاـ لـبعـضـ، لاـ تـفـعـلـ ذـلـكـ

اعتباطًاً، بل في مقابل ضمادات وغانائم يوفرها الحزب الفائز بمنتبه للحزب الذي لم يفز.

## طريق معرفة أحجام الأحزاب

### طريق معرفة أحجام الأحزاب

ثم إن معرفة أحجام الأحزاب إنما تكون:

١: في الأحزاب السرية بقدرتها على نشر الإشاعه ضد الحكم، فيما إذا لم يصل الحزب إلى إمكانيه خلق الفوضى، وإلاً كانت مظاهر الفوضى دليلاً على حجم الحزب.

مثلاً لو تمكنت الحزب من إيجاد الفوضى بالمظاهرات والإضرابات وإحراق المبانى الحكومية وما أشبه فى بلد واحد، كان دليلاً على أن له قوه خمس الحزب الذى يتمكن من فعل ذلك فى خمسه بلاد.

وهكذا بالنسبة إلى نشر الإشاعات، مثلاً الحزب الشيوعى السرى فى بلد كذا، ضد إدخال ماده الدين والفضيله فى المدارس، بناءً على قول ماركس: لا دين، لا أخلاق، فإذا صممت الدوله على ذلك أخذ الحزب الشيوعى السرى فى إشاعه أن هذا العمل خلاف التقديمه، ورجوع إلى الوراء، فإذا أريد معرفه قوه الحزب الشيوعى، القوه الكيفيه، وإن لم يظهر بذلك القوه الكميه فى عدد أفراده، علم ذلك من إمكانيه إشاعتهم فى البلدان، فإن تمكنا من الإشاعه ضد المشروع فى عشر البلد كان دليلاً على قوتهم بهذا القدر، وهكذا.

٢: أما معرفة أحجام الأحزاب العلنيه، فقد ذكروا لها مقاييس ثلاثة:

١) معرفه كميه المنتسبين وكيفيتهم، هل لهذا الحزب ألف منتسب أو عشره

آلاف، وكم له من الأطباء والمعلمين والمهندسين ورجال الدين، إلى غير ذلك.

٢) معرفة كميه الناخين وكيفيتهم، والكيفيه وإن لم تكن تعطى الصوت الزائد، فإن لكل ناخب صوتاً واحداً، إلاـ أنها تعطى الوزن، حيث إن الناس يبع للمثقفين مثلاً.

(٣) معرفه عدد المقاعد البرلمانية، وكيفية أفراد الحزب في البرلمان، لأن الكيفية لها وزن في التأثير على سائر الأعضاء وفي الرأي العام الضاغط على أعضاء البرلمان، ومن الواضح أنه يقل احترام الحزب عند ما يقل عدد نوابه، لأن وزنه في المقررات يخفي ويتضليل إمكان حصوله على مقاعد أو مكاسب أو معلومات من الناخين، وتبعاً لقله احترامه وقله مكاسبه يقل نموه في المجتمع.

ولا يخفى أن البحث في الأحزاب طويلاً يصل إلى مجلد أو أكثر، ولذا ألف فيه (موريس) وغيره كتاباً مستقلاً، لكننا ذكرنا بعض تلك المباحث هنا إلماعاً إلى الخطوط العامة لهذا الشأن السياسي الذي له وزنه في عالم اليوم، ومن شاء التفصيل فليرجع إلى المفصلات، والله الموفق المستعان.

أصاله الحريه

(مسأله ٤٤): الأصل فى الإنسان (الحريه) فى قبال الإنسان الآخر (١) بجميع أقسام الحريه، إذ لا وجه لسلطان على إنسان آخر وهو مثله.

كما أن الأصل فى الإنسان العبوديه لله سبحانه، فإنه هو الذى خلقه ورزقه وكل أموره بيده، لا تصرفًا فقط بل بقاءً أيضًا، حيث إن الإنسان باق ياراده الله تعالى، فإن أقل لحظة يصرف الله لطفه عن الإنسان يلحقه بالعدم، وقد مثل الحكماء لذلك \_ والأمثال تقرب من جهة وتبعد من جهة \_ بالصور الذهنيه، فإنها موجوده في الذهن ما دام لاحظ يعيّرها الانتباه، فإذا صرف ذهنه عنها لم تكن شيئاً.

ولعل الإمام الصادق (عليه السلام) أشار إلى ذلك، فيما حاصله أن إنساناً سأله (عليه السلام) عن شأن الله في الكون بعد كونه سبحانه لا يحتاج إلى أكثر من لحظة في خلق الكون وإيقائه إلى الأبد، كما للإنسان الذي يصنع ما كانه ثم يشغلها ويدعها وشأنها، فلا شأن له سبحانه بعد ذلك، وحاصل جواب الإمام (عليه السلام): إن الاستمراريه مستنده إليه سبحانه في كل لحظة.

وعليه فلا يطابق المثل مع شأن الله في الخلق، كما أن قوله سبحانه: (كُلَّ

ص: ٢١٣)

---

١- فلا عبوديه لشخص على شخص.

يَوْمٌ هُوَ فِي شَانٍ<sup>(١)</sup> لعله إشاره إلى ذلك.

وكيف كان، فيدل على أصاله حرية الإنسان قول على أمير المؤمنين (عليه السلام): «لا- تكن عبد غيرك وقد جعلك الله حرّاً»<sup>(٢)</sup>.

وقد ذكر هذه الأصلاله الفقهاء في مسألة الرق، فراجع كلامهم.

وقد خرج عن هذا الأصل استبعاد أسراء الحرب، إذا رأى الإمام (عليه السلام) ذلك صلحاً، فإنه مخير بين أمور: (القتل، والسجن، والفك بيدل، والفك بلا بدل، والاسترقاء)، ومن يزعم أنه إهانه لكرامه الإنسان نسأله هل هو أكثر إهانه أم سجنه، لا شك أن السجن أكثر إهانة، لأنه تقيد لحريات كثيرة، بينما الاسترقاء تقيد لحريات قليلة، فإذا جاز السجن جاز الاسترقاء بطريق أولى.

كما أن من يزعم أن القصاص في العضو قسوه، نسأله هل القتل أكثر قسوة أو القصاص، فإذا كان القتل جائزاً كان قصاص بعض الأعضاء جائزاً بطريق أولى، وحيث ذكرنا في كتاب (الفقه الاقتصاد) و(القصاص) تفصيل الكلام حول ذين الأمرين، لم يكن داع إلى الإعاده.

## أقسام الحريات

### اشارة

### أقسام الحريات

ومقصود في المقام الإلماع إلى بعض الحريات وخصوصياتها، فنقول:

قد تبين مما سبق أن الحرية ليست من الحقوق الموضوعية ، حتى يعطيها إنسان لإنسان آخر، أو يسلبها إنسان عن إنسان آخر.

ص: ٢١٤

١- سورة الرحمن: ٣٠.

٢- نهج البلاغة: الكتاب ٣١.

نعم، لمولى العبد \_ العبد المتقدم \_ أن يحرره، كما ذكره الفقهاء في كتاب الرق، وفي ما عدا ذلك فالإنسان حر، سواء أقر به فرد أو جماعه أو دولة، أو لا.

والحرية وإن كانت حق الإنسان ولا يمكن إيجاد التزلزل في أسسها، لكنه قابله التأطير بالأطر المعقوله، ونذكر ذلك ضمن أمور:

### الحرية الجسدية

#### اشاره

#### الحرية الجسدية

الأول: في الحرية الجسدية والعملية:

١) فكل إنسان حر في بدن لا يملك، في غير المورد المستثنى سابقًا، وما كان يفعله الغرب من سرقه الإنسان وبيعه والاستيلاء عليه بالقوة، كان عملاً باطلًا في نظر العقل والإسلام، إلى أن ألغاه بعض عقائدهم، وقد أحصى التاريخ أنهم في فتره خاصه استعبدوا بمثل ذلك الطريق مائتي مليون إنسان كما في كتاب (تشريح جثة الاستعمار) وغيره، والعقلية الغربية الاستعماريه والتي تبعتها الشرقيه الشيوعيه في الاستعمار وهضم حقوق الشعوب، هي نفس تلك العقلية الاستعباديه القديمه، لبست ثوب العصر، والحقيقة هي الحقيقة، وإن كانت الآن ظهرت في صوره أبشع.

### حرية العمل

#### حرية العمل

٢) كما أن كل إنسان حر في عمله، فلا يحق لأحد أن يجبر أحداً على عمل، نعم يمكن استثناء صوره عن ذلك، وهي ما إذا كان إنسان قادرًا على عمل يتناسب

وشأنه، لكنه لا يعمل ويجعل نفسه وعائلته كلاً على الناس، فإنه لا يبعد أن يكون للدولة حق الإجبار، لأن تركه يتسبب في إفساد له، والدوله الإسلامية مكلفة برعايه المصالح وهذا منها، بالإضافة إلى أنه تضييع لعائلته.

وقد ورد: «لعن الله من ضيع من يعول»<sup>(١)</sup>، فيما إذا كانت له عائلة.

ومن باب الإجبار على العمل لأجل رزق نفسه ورزق عائلته، الإجبار على العمل لأجل أداء دينه، فيما إذا كان قادراً على العمل الذي يتناسب وشأنه، كما أفتى بعض الفقهاء بذلك، وإذا لم يقدر الشخص على العمل وعلى أداء دينه بالعمل، كان على بيت المال رزقه وأداء دينه، كما ورد في الأحاديث، وفصلنا الكلام حول ذلك في (كتاب الزكاة) من (الفقه).

### حربيه خصوصيات العمل

#### حربيه خصوصيات العمل

٣) وكذلك كل إنسان حر في خصوصيات العمل، من ساعاته وكيفيته وكيفية وزمانه ومكانه وغير ذلك، لأن «الناس مسلطون على أموالهم وأنفسهم»<sup>(٢)</sup>.

نعم للإنسان أن يسلب هذه الحرية عن نفسه بالمعاهده والمعامله، فإن كون حق السلب له نوع من الحرية، كما إذا آجر نفسه عشره أيام ليعمل لزيادة عمل كذا، بشرط كونه مؤطرًا بالإطار الإسلامي ن الشروط والخصوصيات، إذ لا يحق

ص: ٢١٦

١- الوسائل: ج ١٤ ص ١٢٢ الباب ٨٨ من مقدمة النكاح ح ٦.

٢- ان ظر بحار الأنوار: ج ٢ ص ٢٧٢ ح ١١.

للهإنسان المعامله خارج هذا الإطار، ولذا قال الفقهاء: الناس مسلطون على أنفسهم وأموالهم، لا على أحکامهم.

## التساوی بین الأفراد

### التساوی بین الأفراد

٤) وهل التساوی بین أفراد الإنسان، الأبيض والأسود، والعربي والعجمي وما أشبه ذلك، نوع من الحریه، كما قال بذلك بعض السياسيين، أو أنه داخل فی باب آخر، احتمالان، وإن كانت النتیجه أنه لا حق فی منطق الإسلام فی أي نوع من التمييز الذي لا يرجع إلی الكفاءات، والدين من الكفاءات كما ذكرناه سابقاً.

فلا حق للدوله أن تجعل بعض مؤسساتها أو ما أشبه ذلك خاصاً بالأبيض دون الأسود، أو لغه كذا دون لغه كذا، وهكذا، كما كان القانون الأمريكي وبعض البلاد الاستعماريه الآخر يوجب التمييز العنصري، فإن ذلك خلاف موازين العقل والشرع، فإن التمايز فی منطق الشرع للتعارف لا للتناکر.

قال سبحانه: (وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَانُكُمْ) (١١).

وقال (صلی الله عليه وآلہ): «الناس سواسیه كأسنان المشط» (٢)، إلی غير ذلك.

أما المؤسسات الخاصه كفندق لزيد، ومطعم لعمرو، فهل يحق له التمييز، الظاهر أن له ذلك بمقتضى تسلط الناس على أموالهم، لكن بشرط أن لا يكون

ص: ٢١٧

١- سوره الحجرات: ١٣.

٢- الاختصاص: ص ٣٤١.

تمييز إهانة لكرامه الإنسان، مثلاً يحق له أن يجعل مطعمه خاصاً بالرجال، أو فندقه خاصاً بأهل بلد كذا، أما إذا كان إهانة كما إذا تباني أصحاب الفنادق على عدم السماح للسود بدخولها، لم يكن لهم حق في ذلك، واللازم على الدوله كسر هذا التباني، لأنه إهانه ولا حق للإنسان في إهانة غيره.

## حريه الدين

### حريه الدين

الثانى: حريه الدين، كما قال سبحانه: ((لَا إِكْرَاهٌ فِي الدِّينِ)) (١)، وفي هذا الأمر صور وفروع:

أ) لا يجبر إنسان أن يبدل دينه إلى الإسلام، سواء كان أهل كتاب إجماعاً، أو غير أهل كتاب على الأظهر، بدليل إطلاق الآية المتقدمة، والرسول (صلى الله عليه وآله) لم يجبر أحداً من المشركين على الإسلام، كما في أسرى بدر وأهل مكة وأهل الطائف وغيرهم، وعمله (صلى الله عليه وآله) حجه، إلا إذا ثبت أنه لأمر ثانوى، كفاعده الأهم والمهم ونحوها، وحيث لم يثبت ذلك في المقام فمقتضى القاعدة المستفاده من (إلا ليطاع) وأسوه) وغيرهما أن الحكم أولى يلزم اتباعه (صلى الله عليه وآله) فيه.

كما لم يؤثر عن على (عليه السلام) أنه أجر كافراً غير كتابى على الإسلام، مع وضوح كثرة الوثنين في زمانه (عليه السلام) تحت حكمه.

ب) كما لا يجبر إنسان أن يبقى على دينه، إذا أراد أن يبدل دينه إلى دين

ص: ٢١٨

١- سورة البقرة: ٢٥٦

آخر غير الإسلام، مثلاً أراد الوثنى أن ينتصر، أو المجوسى أن يتھود، أو ما أشبه ذلك، إذ لا دليل على الجبر، فالأصل عدمه، و(من بدل دينه فاقتلوه) منصرف إلى المسلم يريد تبديل دينه.

وإذ كان الأصل عدم الإجبار فلا فرق بين تبديل الدين إلى الأسوأ أو الأحسن أو المساوى، فال الأول كتهود النصرانى، والثانى عكسه، والثالث كانتقال عباد الشمس إلى عباد القمر.

نعم مقتضى القاعدة أنه إذا غير أحدهم دينه إلى دين ثان أجريت عليه أحكام الدين الجديد، لقاعدته «ألزموههم بما التزموا به»، وغيره مما ذكرناه في (الفقه: كتاب القضاء) وغيره، لأنه كلما تحقق الموضوع تبعه الحكم.

ج) لا- يحق لمسلم أن يبدل دينه، نصاً وإجماعاً، وقد ذكرنا حكم المرتد في (كتاب الحدود والتعزيرات) وأنه لماذا لا يسمح الإسلام للارتداد، وأن ما قرره مما يؤيده العقل أيضاً، كما أن له شبيهاً في سائر بلاد العالم سواء الديمقراطي منها أو غيرها.

وقد ذكرنا هناك الفرق بين الرجل والمرأة في العقاب إذا بدلَا دينهما، والفرق بين المعاند والشاك المشتبه حقيقة، كما أنه ذكرنا هناك أنه إذا تاب المرتد قبلت توبيته وإن كان الارتداد عن فطراه، كما أن أحكام الارتداد لا تترتب على ما إذا كان الارتداد جماهيرياً، بأن حدثت فتنه ارتدى فيها جماعات كبيرة، وإنما الأحكام تترتب على الارتدادات الفردية.

د) الكفار الذين يعيشون في بلاد الإسلام، لهم الحرية في إبراز عقيدتهم بدون أن يدعوا المسلمين إليها، كما أن لهم الحرية في إجراء مراسيم عباداتهم، ولا يتعرض مسلم لهم بسوء، ولهم أن يعملوا حسب شريعتهم في عقدهم ونكاحهم وإرثهم وعباداتهم، بشرط أن لا يظهروا بالمناكير الإسلامية<sup>(١)</sup>، ولهم الحرية في

ص: ٢١٩

---

١- أي ما يراه الإسلام منكراً.

موارد نزاعاتهم أن يرجعوا إلى قاضى المسلمين وإلى قاضيهم، وإذا رجعوا إلى قاضى المسلمين حق للقاضى أن يقضى بحكم الكفار أو بحكم المسلمين أو لا- يقضى بينهم وإنما يردهم إلى قضاةهم، ولا- يحق للدولة التدخل فى شؤونهم التى لا- تضر المسلمين، ولا تناهى مصلحة البلاد.

ويأخذ المسلمون منهم المال المسمى بالجزيء، كما يأخذون من سائر المسلمين المال المسمى بالخمس والزكاء، أما هم فليس عليهم خمس ولا زكاء، والجزيء يجب أن تكون غير مجحفة بهم، وأخذ المال منهم إنما هو فى قبال حماية الدولة لهم، وفي قبال القيام بمصالحهم، وإعطاء فقيرهم.

وإذا فعل الكفار المنكرات فى دينهم لم تمنعهم الدولة، فليس واجب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر إلاـ بالنسبة إلى المسلمين.

وللدولة الإسلامية أن تساعدهم فيما ليس بحرام عند المسلمين، كما أن الدولة تساعد المسلمين كذلك، وللدولة الحق فى برم الكفار والإحسان إليهم، على ما قال سبحانه: {لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتقسّطوا إليهم} (١١).

وقد ذكرنا مدارك هذه الأحكام فى كتاب (القضاء) و(الجهاد) و(الزكاء) و(الاقتصاد) وغيرها من الكتب الفقهية، وسيأتي بعض الكلام فى الأقليات أيضاً فى مسألة آتىه إن شاء الله تعالى.

### حرىه البيان والقلم

#### اشاره

حرىه البيان والقلم

الثالث: حرىه البيان والطبع، وفي هذه المسألة أمور:

ص: ٢٢٠

١- سوره الممتحنه: ٨

أ) في الأدلة التي أقيمت على لزوم هذه الحرية عقلاً وشرعًا.

ب) في حدود هذه الحرية، وأنه هل يجوز ترويج العقائد السياسية ونحوها الضارة، وفي مطارده الدوله للبيان والطبع وحدودها، فنقول:

1) أما الأدلة التي أقيمت على لزوم هذه الحرية فهي الأدلة الأربع، مثل الكتاب العزيز، حيث قال سبحانه: ((وَيَضُعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ))<sup>(١)</sup>، وإجماع علماء المسلمين، وإطلاق السنة في الحرية، كقوله (عليه السلام): «وقد جعلك الله حرراً»<sup>(٢)</sup>.

أما العقل فقد استدل به لها بوجوه:

1: لو لم يكن البيان والطبع حرراً لم تطلع الحكومة على مواضع النص فيهما، كما لم تطلع على احتياجات المجتمع، مع لزوم رفع الحكومة لمواضع النص وإعطائهما الاحتياجات، فاللازم على الأفراد أن يكونوا أحراً في كل ما يقولون، وفي كل ما يكتبون، بحيث لا يخافون من مطارده السلطنه لهم، وحينذاك يقولون ويكتبون فتطلع الحكومة على الحاجات والنقائص، وفي الحديث: «خير الإخوان من أهدى إلى عيوبه».

2: إذا لم يكن البيان والطبع حرراً لم يترب الناس تربة سياسية، لأن التربية السياسية إنما تولد من المناقشه وبيان الفضائل والرذائل والحسن والقبح، فينظر الناس إلى الأقوال المتضاربه والأراء المختلفه ويختاروا الحسن ويتركوا القبح.

هذا بالإضافة إلى أن حرية البيان والطبع توجب كون الناس في متن السياسه لا الانزواء السياسي، فإنه كما يقال: (الحرب دولاب التقدم) كذلك المنازعات السياسية دولاب التقدم، وإن يؤول الأمر إلى إطاعه الناس للأمور

ص: ٢٢١

١- سورة الأعراف: ١٥٧.

٢- نهج البلاغه: الحكمه ٣١.

السياسيه بدون إبداء الرأي ورفض السيء وقبول الحسن.

٣: إذا لم يكن البيان والطبع حراً، بأن صار الكبت والإرهاب حول ذلك، أوجب الانفجار، إذ الناس جبلوا على مقاومه الكبت، كما جبلوا على التحقيق والتعمق في الأمور الممنوعة، وفي المثل: (الضغط يوجب الانفجار).

كما أن الكفاءات تظهر في جو الاحتكاك، لأن الغالب كون الإنسان يسمى بنفسه عن النقد، وفي الحديث: «من أصلح فاسده أرغم حاسده».

٤: عدم حرية البيان والطبع يؤدي إلى ديكتاتوريه الحكم، إذ المعارضه والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر هي التي تقف دون سير الحكم في طريقه الذي تميله عليه أهواؤه وشهواته، حتى إذا كان عادلاً في نفسه، إذ {كل حزب بما لديهم فردون} (١)، وفي الحديث: «لن تقدس أمه لا يؤخذ من قويها حق ضعيفها غير متمتع» (٢).

### حدود حرية البيان القلم

#### حدود حرية البيان القلم

ت) أما حدود هذه الحرية، فاللازم أن تحد بما لا يوجب ضرراً على الغير، ولا كذباً، سواء كان الغير فرداً أو مجتمعاً، لأنها حينئذ ت تعد تجاوزاً وليس حرية، ويكون حالها حال حرية القتل والسرقة وانتهاك الأعراض.

ولو اختلف المبين والطابع مع الدوله فى أن ما أبداه فى حدود المستثنى منه أو المستثنى، كما قد يتفق كثيراً، كان المرجع الهيه المنصبه القضائيه التي تقضى هل أن ما قاله

ص: ٢٢٢

١- سوره المؤمنون: ٥٣، سوره الروم: ٣٢.

٢- نهج البلاغه: الكتاب ٣١.

أو كتبه داخل في نقد الأخلاق والدين نقداً خارجاً عن أساليب البحث والتحقيق، ونشرأً للصور القبيحة، وتحريكاً للأفراد بارتکابهم الجنایه والأعمال الالإنسانية أو لا، وفي المثل: (لا حریه لأعداء الحریه).

ومما ذكرناه تبین الجواب عن إشكالات القائلين بلزوم إعطاء البيان والطبع كل حریه، بدون أى قيد أو شرط، مستدلين بأمور:

أولاً: لأنه إذا قيدت الحریه لم يطلع المجتمع عن حقائق نافعه تنفعه، فلإن عدم اطلاعهم موجب لحرمانهم عن كثير من النضج والتقدم ورفع النقائص.

وثانياً: إذا قيدت الحریه بقيد ما، لزم فسح المجال أمام قوه الشرطه للمنع عن الأشياء النافعه أيضاً، لأن الشرطه لا يميزون بين المستثنى والمستثنى منه في كثير من الأحيان، فيمنعون النافع بزعم أنه ضار.

وثالثاً: لا خط فاصل بين النافع والضار، ولا قاعده تحدد الأمرين، فإن النافع عند إنسان ضار عند آخر، وبالعكس، فتقييد الحریه يوجب كبت الحریه.

وجه الجواب: إن النافع والضار أمران عرفيان، كسائر المواضيع العرفية، ولو وقع لبس في مصدقه كان المرجع الهيئه القضائيه المنصفه، وعليه فلا يوجب الاستثناء فسح المجال أمام قوه الشرطه للكبت، كما لا يوجب حرمان الناس من الحقائق.

والاستدللات المذکوره مثل أن يقال: يجب ترك الناس وشأنهم في أن يفعلوا ما يشاؤون من غير تحديد بعدم العمل الضار، استناداً إلى الإشكالات الثلاثه على التحديد، فإذا لم يسلم المستشكل حریه العمل المطلق من غير نظر إلى المصلحة والمضره، يقال له: كيف لم تقبل الحریه المطلقة في العمل، وقبلت الحریه المطلقة في البيان والطبع، مع أن الإشكالات الثلاثه مشتركة الورد في العمل والقول والطبع.

وحاصل جوابنا عن الإشكالات

بالحل أولاً، وبالنقض ثانياً.

ومما تقدم ظهر أنه لا حق شرعاً ولا عرفاً في إطلاق حريات الذين يهدفون إلى تقويض النظام الصحيح، ولا الذين يهدفون إلى تقويض النظام أى نظام كان بدون أن يكون هناك احتمال عقلائي لأن يخلف نظام أحسن مكان النظام السابق، فإنه من رفع الفاسد بالأفسد، ولذا فاللازم عدم السماح للشيوخين بإبداء آرائهم بياناً أو طباعه، ونحن نسأل أمثال هؤلاء هل الحرية حق أو ليست بحق، فإن قالوا: إنها حق، قلنا: فلماذا تدعون إلى الديكتاتورية (ديكتاتوريه البروليتاريا)، وإن قالوا: إنها ليست بحق، قلنا: فلماذا طالبونا بإعطائكم الحرية.

## كتب الضلال

### كتب الضلال

وقد ظهر بما تقدم أنه لا حق للدولة في مطارده كتب مختلف العقائد والمبادئ إذا لم تكن تلك الكتب ضارة، بأن كانت محل متناول العلماء الذين لا يخشى خداعهم، فإن الكتاب الضار مثله مثل الدواء الضار، فكما أنه لا يجوز للدولة السماح بتناول الطفل له لأنه محل خطر استعماله والتضرر به، بينما يجوز للدولة السماح بتناول الدكاكيره الناضجين له لأنه يؤمن عاقبته، كذلك بالنسبة إلى الكتب الضالة المنحرفة، كما ذكر ذلك الفقهاء في مسألة (كتب الضلال).

وليس معنى ما ذكرناه أن الدولة تمنع عن طبع الكتب إلا بعد الرقابه، فإنه تحديد للحرية بلا مبرر، مثله مثل دولة تمنع التجول في الشوارع والأسواق ليلاً بحجه المنع عن السرقة، وذلك لأن الأصل الحرية إلا ما خرج بالدليل.

بل معناه أن الدولة لها حق المصادره إذا طبع شيء ضار بالعامه، مما يعد

كتاب الضلال، كما أن للدولة معاقب السارق إذا ظهرت سرقته.

بقى شيء، وهو أن للدولة حق منع المطبوعات الضارة في حالة الحرب، مما يجب تضييف الجيش أو كشف أسراره للعدو أو ما أشبه ذلك، لأنه داخل في المستنقى على ما تقدم.

نعم لابد وأن ثبتت الدولة لدى الهيئة المنصفة القضائية أن المطبوعات المذكورة داخله في الضارة، وإنْ ففي بعض الأحيان تكون المطبوعات الناقده للدولة في حال الحرب لأجل التبصير بموقع الخطأ والصواب، إذ الديكتاتوريه في حال الحرب نفس الديكتاتوريه في حال السلم، فكما أن الديكتاتور في حال السلم إذا سكت عنه تصرف سيئاً، كذلك الديكتاتور في حال الحرب، فاللازم ملاحظه الهيئة المنصفة القضائية أن المطبوعات التي هي مورد التنازع بين الدولة وبين أصحاب تلك المطبوعات، هل إنها ضاره بالقضيه أو إنها صد أمام الديكتاتوريه.

فإن من المعلوم أن الديكتاتوريه في حال الحرب قد تضر الأمه أضعاف الديكتاتوريه في حال السلم، كما أن ديكتاتوريه هتلر أسقطت ألمانيا إلى الحال، وديكتاتوريه ناصر قسمت اليمن وألقت بمصر في أحضان إسرائيل، وديكتاتوريه قاسم شطرت العراق إلى الشمال والجنوب وألقته في أحضان الإنكليز بواسطه عمالائه البعث.

### حريه التجمعات

#### اشاره

#### حريه التجمعات

الرابع: حريه التجمعات والمجتمعات، ويدخل في هذا الأصل كل اجتماع وتجمع، سواء كان وقتياً بعقد مجلس وتداول رأى، أو غير وقتى كالشركات،

والنقابات والجمعيات، والهيئات وما أشبه ذلك، حيث إن العصر الحاضر عصر أمثال هذه المجتمعات.

١: فإن الصناعه وضعت فى يد الإنسان امتدادات كبيرة، وهذه الامتدادات حيث لا يمكن الفرد من الاستفاده منها فى حال كونه فرداً، اضطر الأفراد إلى التجمع للاستفاده من هذه الامتدادات، سواء فى المواصلات أو المعامل أو الأسلحه أو أجهزه الإعلام أو غير ذلك.

٢: وكذلك حيث تجمعت قدرات كبيرة، أمثال القدرة الرأسمالية، والقدرة الشيوعيه ، وهذه القدرات الكبيره تضطهد الأفراد، اضطر المضطهدون بالفتح إلى انضمام بعضهم إلى بعض، ليكونوا قدره في قبال تلك القدرات حتى يحدوا من نشاط القدرة المناوئه، (فإن القدرة لا تروضها إلا القدرة).

والحاصل: إن التجمع إما لجلب النفع، أو لدفع الضرر، وفي الحديث: «يد الله مع الجماعه»<sup>(١)</sup>، وشعار الديكتاتورين (قو نفسك حتى احترمك)، وقد تقدم في بعض المسائل السابقة مباحث حول القدرة وأن القدرة تحتاج إلى الترويض، وإن كانت كالنيران المحرقة والمياه المغرقه.

وهنا بحوث:

أ) لا حق للدولة في منع التجمع، سواء كان تجتمعاً وقتياً مثل مجلس احتفال أو عزاء أو تبادل رأي، أو تجتمعاً استمرارياً مثل عقد الجمعيات والنقابات والهيئات وما أشبه ذلك، وذلك لما تقدم من أصاله حرية الإنسان.

ص: ٢٢٦

---

١- نهج البلاغه: الخطبه ١٢٧ .

نعم، إذا أثبتت الدوله لدى القضاء أو الهيئة المنصفه أنها ضاره، حق لها المنع، كما يحق لها المنع عن كل عمل ضار ولو كان القائم به فرداً.

ومنه ظهر أنه لا- حق للدوله في حل الجمعيات، لأنه تصرف في حريات أفرادها، وكذلك في المنع عن المدارس وسائل المؤسسات الأهلية، لأنه تصرف في شؤون الأفراد وحرياتهم.

ومنه يظهر وجه بطلان تأمين المدارس والمصارف والمعامل وما أشبه ذلك، وقد ذكرنا بعض الكلام في ذلك في (الفقه: الاقتصاد).

## كسر الإضرابات

### كسر الإضرابات

ب) لا حق للدوله في كسر الإضراب عن العمل، إلا إذا كان خلاف الوفاء بالعقد.

أما المستثنى منه فلأن للإنسان حرية أن يعمل أو لا يعمل، حسب قاعده: «الناس مسلطون على أموالهم وأنفسهم»<sup>(١)</sup>، وقد تقدم في بعض المسائل السابقة حكم ترك العمل وأنه جائز إلا في صور خاصة المحنا إليها هناك.

وأما المستثنى، فإذا استأجرت الدوله الشرعيه أو رئيس العمل أجراء، بدون إكراه ولا إجحاف، لم يحق لهم الإضراب عن العمل.

والإضرابات التي تتفق في الحال الحاضر لا تخرج عن أحد عاملين:

١) عامل ظلم رئيس الأعمال للعمال، فيضرب العمال لأجل تقاضي حقوقهم المشروعه، فإن كل مؤسسه صناعيه أو زراعيه أو دوليه لها طرفان

ص: ٢٢٧

١- راجع بحار الأنوار: ج ٢ ص ٢٧٢.

أو أطراف، فإذا لم توزع الثمار بين الكل بالعدل كان للمهضوم حق الإضراب للوصول إلى حقه.

مثلاً في المعامل يجب أن يقسم الربح بين (المعلم) لأنّه عمل متراكّم له بقدر استهلاكه وبقدر ربحه، وبين (صاحب رأس المال) وبين (المدير) وبين (العمال)، كل بقدر جهده الفكري والجسدي.

وحيث إن الغالب في الحكومات الرأسمالية ظلم الرأسمالي للعمال، كان لهم حق الإضراب حتى يصلوا إلى حقهم، ومقصودنا بالحكومات الرأسمالية ما كان رأس المال آخذناً بالزمام، سواء كان الرأسمالي التجار كما في إمريكا، أو كان الرأسمالي الحكومية كما في روسيا الشيوعية.

وكذلك الحكم بالنسبة إلى الدوله والموظفين، حيث يجب عليها أن تعطيهم بقدر حقهم الجسدي والفكري، وهكذا بالنسبة إلى صاحب الأرض وال فلاحين، وقد ذكرنا في كتاب (الفقه: الاقتصاد) صحة ملك الأرض واستيجار الفلاحين للزرع فيها عقلاً وشرعًا.

٢) عامل إرادة الشيوعيين ونحوهم ففرضي العمال حتى يفرضوا إرادتهم، فإن من أساليب وصول روسيا الشيوعيه وسائر البلاد الشرقيه الاستعماريه إلى فرض إرادتها على الحكومات الضعيفه أنها تكون نواه الشيوعيه في المعامل والأراضي والسدواير وما أشبه، ثم لما تريده تلك الحكومه الاستعماريه مغانم من تلك الحكومه الضعيفه، تحرك الشيوعيه المحليه لضرب مصالح الحكومه الضعيفه، حتى تضطر إلى قبول شروط الحكومه المستعمره، وأحياناً تكون الشيوعيه المحليه ولديه بريطانيا وإمريكا وما أشبه، فتشرب هذه الحكومات الغربية حسواً في ارتقاء.

وعلى أي حال، يكون هذا الإضراب ظلماً بحتاً، ظلماً في الإضراب، وظلماً في الهدف من الإضراب، وهو شروط الاستعمار الواقف وراء الإضراب، ومثل هذا الإضراب يكون تخريباً، لا - حقاً للعمال وال فلاحين ومن إليهم، ولذا لم تكن من الحرية في شيء.

## حرية المظاهرات

### حرية المظاهرات

ج) لا حق للدولة في منع المظاهرات وتوقيفها، حيث إن المظاهرات نوع من التجمع للاحتجاج على بخس حق العمال وال فلاحين ومن إليهم، لكن يأتي هنا الكلام المتقدم في الإضراب من حيث المستثنى منه والمستثنى، لأن كلا الأمرين من باب واحد.

ولا يخفى أن المظاهرات والإضراب وإن أوجبت توقف العمل الموجب للخسائر، إلا أن توقف العمل لو كان حقاً كان حقهما مقدماً، لأنهما من مظاهر الحرية التي تقدم أنها من الحق الطبيعي للإنسان.

والدولة لها الحق في أن تتدخل في عمل العمال، وربطه بالمعامل ورأس المال والمديرين:

١: فتعين حق كل من الأربعه، بحيث لا يكون إجحاف من جانب آخر، بأن يوزع الربح بينهم بالعدل.

٢: وتقرر القوانين في الإطار الإسلامي لرفع الاختلاف بين الأطراف.

٣: وتقرر العقوبات للمتختلف في إطار الحدود الإسلامية، أما أن تكون للدولة فوق ذلك فالاصل العدم، لأنه مناف للحرية، أو خارج عن المقررات الإسلامية.

حرىء الإضراب عن الطعام

د) ويمكن أن يلحق بهذا الباب، حق الإضراب عن الطعام، فإن ذلك جائز شرعاً، وتفتفيه الحرية الإسلامية، فيما إذا لم يكن الإضراب موجباً للموت أو شل قوه أو عضوه.

أما المستثنى منه فللأصل.

وأما المستثنى فلحرمه إهلاك الإنسان نفسه، وضرره على نفسه ضرراً بالغاً.

قال سبحانه: (وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ) [\(١\)](#).

وقال تعالى: (وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ) [\(٢\)](#).

وقال (صلى الله عليه وآله): «لا ضرر ولا ضرار في الإسلام» [\(٣\)](#).

إلى غيرها من الآيات والروايات المذكورة في محلها.

نعم إذا توقف حق على ذلك، بأن كان الأمر من باب الأهم والمهم، وعلم الموضوع قطعاً يمكن احتمال جوازه، كما يجوز الذهاب إلى العدو مع أنه يعلم أنه يقتله إذا توقف نصره الإسلام على ذلك، وكما يجوز قتل المسلم إذا ترس به الكفار، بل ربما قيل إن إقدام الأئمة (عليهم الصلاة والسلام) على شرب السم مع أنهم كانوا يعلمون أنه سم، كان من باب الأهم والمهم، مثلاً الإمام الرضا (عليه السلام) كان يعلم أنه لو لم يشرب السم قتله المأمون بالسيف، ومن المعلوم أن الموت بالسيف فضيع جداً، ودونه أن يموت (عليه السلام) بالسم، بل ربما كان اتهمه بتهمه أو جبت تحطيم شخصيه الإمام (عليه السلام)، وهل يستبعد المؤامره لتحطيم

ص: ٢٣٠

١- سورة النساء: ٢٩.

٢- سورة البقرة: ١٩٥.

٣- الكافي: ج ٥ ص ٢٩٢ ح ٨

الشخصيه بمثل مؤامره قارون ضد موسى (عليه السلام) في قصه اتهامه، وللكلام موضع آخر.

وكيف كان، فإذا كان للإنسان حرية الإضراب عن الطعام فلا حق للسلطه فى كسر إضرابه قسراً، سواء بواسطه إيجاره الماء والطعام، أو بواسطه ربطه بالأبر المغذيه أو غير ذلك، وإن حدث خلاف بينه وبين السلطه فى أنه حق أم لا، كان مقتضى القاعده الرجوع إلى الهيئة المنصفه القضائيه، فإن حكمت للمضرب ترك وشأنه، وإن حكمت للسلطه كان لها حق الإيجار ونحوه.

ولا- بأس بالإلماع إلى ما نقصده من (الهيئة المنصفه القضائيه)، وإن كان تفصيل الكلام حول ذلك خارجاً عن بحثنا الآن فى السياسه، فنقول:

إن الأمور التي يقع فيها التزاع بين السلطه وبين الأفراد أو الجماعات، قد تتعلق بالموضوعات وقد تتعلق بالأحكام، ومن الواضح أن الموضوعات تشخيصها من شأن العرف، كما أن الأحكام شأنها مرتبط بالفقهاء والقضاء، وحيث إن الغالب فى مثل نزاعات السلطه والأفراد أو الجماعات، احتياجها إلى توضيح الأمرين، أى الموضوع والحكم معاً، كان اللازم تشكيل جماعة من العرف الخير والقاضى البصير ليدققوا فى الأمر، ويضعوا الحلول الشرعية للتزاع.

### فى حرية أنواع الاكتساب

#### اشارة

### فى حرية أنواع الاكتساب

الخامس: حرية أنواع الاكتساب والمعامله، سواء كان الكسب بالعمل الجسدى، أو العمل الفكرى كالإداره، أو العمل المهني كالطبابه، أو كان الكسب بحيازه المباحثات، من غير فرق بين البيع والشراء والإيجاره والمضاربه والمزارعه

والمساواه وغير ذلك، بشرط أن لا يكون إجحافاً، وأن يكون المكسب حلالاً وأن لا يكون ضرراً على ما فصلناه في كتاب (الفقه: الاقتصاد).

نعم، اللازم أمران:

١: أن لا يكون التعامل خارجاً عن المعايير الإسلامية المذكورة في الفقه، وبمطالعه الفقه يظهر أن المسائل الفقهية كلها مبنية على الأدلة العقلية، بالإضافة إلى وجود الأدلة الشرعية لها.

٢: أن يعطى الإنسان الحق المقرر في الشريعة للدوله الإسلامية المشروعة، وإذا لم تكن دوله إسلاميه مشروعه أعطى الحق لنواب الإمام (عليه السلام)، وذلك لأن الدوله إذا لم تكن مشروعه فالواجب تقويضها لا مساعدتها، وإذا كانت مشروعه فالواجب إبقاءها وتأييدها، وليس المال الذي تأخذه الدوله المشروعة إلا اتباعاً لرأي الأكثريه في الأخذ، بالإضافة إلى مشروعه الأخذ بعنوان الخمس أو الزكاه أو ما أشبه، من الحقوق المالية المذكورة في الشريعة.

ولذا لا يحق للدوله المنع عن أي لون من ألوان الاتساب المشروع، تجاره داخليه كانت أو خارجيه، لأنه قوف أمام الحرية، وقد عرفت تطابق العقل والشرع على حرمه سلب الناس حرياتهم.

ومنه يعلم عدم حق الدوله في مصادره أموال الناس، سواء الأموال المنقوله أو الأموال غير المنقوله، كما لا حق للدوله في وضع اليد على المنابع العامه الطبيعيه، كالبخار والمعادن، أو غير الطبيعيه كالمعامل الكبير على ما هو أسلوب الاقتصاد الاشتراكي، بل للدوله أمران:

١: الرقابه لثلا. يفوت إنسان الفرصة على إنسان آخر، كان يستولى على الغابه مثلاً. بحيث يمنع الآخرين من الانتفاع بها، لأن مقتضى الجمع بين {خلق

لكلم { (١) و «من سبق» (٢) }، أن لكل أحد حق السبق في إطار (لهم)، وقد ذكرنا تفصيل ذلك في كتاب (الفقه: الاقتصاد).

٢: الرقابه لثلا يجحف إنسان بحق إنسان آخر، مثلاً اللازم أن يكون إنتاج المعمل بين العامل والمدير وصاحب المعمل وصاحب رأس المال بالعدل لا الإجحاف، كما تقدم الإلماع إلى ذلك.

### الحريات في الظروف الاستثنائية

الحريات في الظروف الاستثنائية

نعم يحق للدولة:

١: سلب مالكيه الأفراد.

٢: أو توقيف نوع خاص من التصرف.

٣: وجعل العقوبات الرادعه لمن تصرف ذلك النوع، في موارد خاصه.

١) مثلاً إذا احتاجت المدينة إلى شوارع أو حدائق، مما بدونها تتفشى الأمراض، أو يكون العسر والحرج العام، حق للدولة المشروعه سلب مالكيه أصحاب الدور والأراضي ونحوها الواقعه في طريق الشارع ونحوه، وإنما يحق للدولة ذلك لأهميه المشروعات المذكوره بالنسبة إلى دليل المالكيه، فإن في المقام تعارضاً بين دليل (الناس مسلطون) وبين دليل (لا ضرر ولا حرج)، وحيث أهميه الثاني يقدم على الأول.

لكن اللازم في هذا الحال إعطاء الدولة القيمه العادله لأرباب تلك الدور ونحوها، لأنه مقتضى الجمع بين الحقين، كما ذكروا مثل ذلك في الأخذ من أموال الناس في حال المخصوصه، وإذا كان في

ص: ٢٣٣

١- سوره البقره: ٢٩.

٢- مستدرك الوسائل: ج ١٧ ص ١١١ ب ١ ح ٢٠٩٥.

مسير الشارع وقف عام أو خاص أعطت الدولة بقدر بدلها، ليؤسس مثل ذلك الوقف في مكان آخر، لقاعدته: «الوقف حسب ما وقفها أهلها»، بعد ضمها إلى قاعده ارتکاز أذهان الواقفين، كما ذكرها الفقهاء في كتاب الوقف، وألمع إليه الشيخ المرتضى (رحمه الله) في كتاب المكاسب.

وحيث إن سلب مالكيه الأفراد ضرورة، والضرورات تقدر بقدرها، لا يحق للدولة سلب القدر الزائد من المحتاج إليه، كان تستملّك بقيه العرصه، كما اعتادت الحكومات الجائره استملاك بقيه العرصه، فالباقي من القدر المحتاج إليه لرب الأرض ونحوها، إن شاء باعها للدولة، وإن شاء تصرف فيه كما يشاء، لقاعدته (*الناس مسلطون*)<sup>(١)</sup>.

٢) وما تقدم ظهر وجه حق الدولة المشروعه في توقيف نوع خاص من تصرف المالك، وذلك لتقديم الأهم على المهم، كما إذا وقفت الدولة بناء المعامل، أو المقاصب، أو جعل المقبره في طرف من المدينة لأجل كون ذلك ضرراً على الناس، أو عسراً وحرجاً عليهم، فلما كان الأرض أن يتصرف في أرضه كيف يشاء لكن لا يحق له أن يتصرف التصرف الذي منعه الدولة، وحقيقة ذلك أنه إسقاط حرية أقل لحريات أكثر، فهو ممارسه الحرية وليس منعاً عن الحرية.

يبقى الكلام في أنه إذا منعت الدولة نوعاً خاصاً من التصرف، وسبب المنع نقصان قيمة الشيء الممنوع التصرف فيه، فهل الدولة مكلفة بدفع التفاوت من بيت المال أم لا احتمالان، فإذا كانت الأرض قبل منع نصب المعلم فيها تسوى ألفاً، وبعد المنع ثمانمائة، فهل الدولة مكلفة بإعطاء المائتين، احتمالان،

ص: ٢٣٤

١- بحار الأنوار: ج ٢ ص ٢٧٢.

من أنه إضرار من الدوله فاللازم تداركه، ومن أن الدوله لم توجه الضرر المذكور بل لم يكن لصاحب الأرض هذا الحق واقعاً، حيث إن المالك لا يحق له إضرار الآخرين، وإنما الدوله نبهت المالك على ذلك، ونفذت المنع الشرعي الذي كان موجهاً إلى المالك واقعاً، والثانى أقرب، وإن كان فى بعض مصاديق المسأله نوع من التأمل.

ثم لا فرق في المسألتين السابقتين (١ و ٢) بين أن يكون الأهم المقدم على المهم معيناً أو مردداً، والمرددة كما إذا دار أمر الشارع المزمع فتحه بين أن يفتح في ملك زيد أو في ملك عمرو، فإنه إذا جاز فتحه كان للدوله ترجيح أيهما شاءت، ولا يتحقق لأحدهما المنع بأن يحتج بأنه لا يتعين أن يكون الفتح في داره، وكذا فيما إذا كان أمر منع نصب المعامل مردداً بين منعه في شمال المدينة أو جنوبها، فاختارت الدوله المنع عن النصب في الجنوب مثلاً.

أما لماذا يكون للدوله حق كل عقوبه رادعه، فلأنه للجمع بين دليل ولایه الفقيه الجامع للشروط المختب من قبل الأكثريه، وبين دليل الوقوف أمام المنكر (دفع المنكر)، فالتعزير الذي هو العقاب الأولى للمحرمات، حسب ما ذكروا في باب الحدود، إذا لم يكن رادعاً لم تصل الدوله إلى هدفها.

وقد فرض وجوب وصول الدوله، حيث إن الهدف من المصالح العامه التي وضعها الدوله لرعايتها، فعدم وضع العقاب الرادع تضييع لحق الناس، وقد ورد (لعن الله من ضيع من يعول)، ومن باب المثال نقول: إنه إذا كانت سرعة سير السيارات في الشارع الفلانى تورث الاصطدام كثيراً، ولم يكن منع الدوله السوق وتعزيز المسارع منتجاً، فهل ترك الدوله الأمر مما يسبب تلف الأرواح والآفات، أو يجعل العقاب الرادع مثل السجن والغرامه وما أشبه، لا شك أن مقتضى الأدله

الثاني، وقد ذكرنا طرفاً من الكلام في ذلك في كتاب (الحدود والتعزيرات) وكتاب (الحكم في الإسلام) وغيرهما.

## سائر الحريات

### اشارة

### سائر الحريات

ال السادس: حرية سائر شؤون الإنسان.

١: مثل نكاحه وطلاقه، وفي نفس الوقت نكاحها وطلاقها، إذ النكاح لا يكون إلا برضاه الزوجين، والطلاق وإن كان بيد الرجل فقط إلا أن لها أن تجعل شرطاً لنفسها حال النكاح، أن تكون وكيلًا عن الرجل في طلاق نفسها، بشرط خاص مثل أن يسىء معاملتها، أو لا - يقوم بواجب نفقتها أو أمورها الجنسية أو ما أشبه ذلك من الشروط التي ليست مخالفه للكتاب والسنة ولا لمقتضى العقد، على التفصيل الذي ذكروه في باب الشروط.

٢: ومثل بنائه كيف شاء.

٣: ودراسته.

٤: وسفره واقامته.

٥: وزراعته وصناعته، إلى غير ذلك من الحريات.

نعم للدولة التدخل في الحد من بعض الحريات إذا كانت هناك أحكام أهم من تلك الحرية، ولكن بعنوان حكم ثانوي، وهذه حينئذ مفعوله ما دام قانون الأهم والمهم، حاله حال قانون الاضطرار الذي له مفعوله ما دام موضوع الاضطرار باقياً.

مثلاً إذا كان فتح حدود بلاد الإسلام في وجه بضائعه الأجنبية يجب

غزو الأجانب بلاد الإسلام ببضائعهم، مما يوجب الاستعمار الاقتصادي بما ينطوي ذلك على المخاطر، من توقف عجلة الاقتصاد الإسلامي وانتشار البطالة وتأخر بلاد الإسلام، حق للدولة الإسلامية المنع عن استيراد البضائع الأجنبية، إلا بشروط وقيود ثقيلة، مما يوجب ارتفاع التجار عن استيرادها، أو المنع عن الاستيراد مطلقاً.

ثم إنه كما لا يحق الإكراه المباشر بالتدخل في شؤون الإنسان لمنع حرياته، لأن يكره صاحب المعلم العامل على العمل، سواء على أصل العمل أو على بعض خصوصيات العمل، كذلك لا يحق الإكراه الإجوائي بأن يهياً إنسان أو جماعه أو دولة الأجراء بحيث يضطر الإنسان أن يعمل عملاً، أو بكيفيه ما مثل ما يتضمن أضراراً أو إجحافاً أو ما أشبه ذلك.

كما إذا اتحد أصحاب البضائع أن لا يعطوا لحمالى الميناء أكثر من أجره كذا مما كان إجحافاً بحقهم، أو اتحد الحمالون على قيمه إجحافيه في عملهم لأصحاب البضائع، إلى غير ذلك، لأنه أيضاً إكراه، فإن إطلاق المنع عن الإكراه كما يشمل الإكراهات الفردية، يشمل الإكراهات الإجوائية.

ومن قبيل ذلك ما لو اتحد التجار الكبار على تنزيل البضائع بحيث أوجب ذلك لتعطيل بائعي الفرد عن العمل، حيث لا ينفعهم البيع كذلك لتضررهم، مثلاً إنهم يسترون كل وحدة بعشره ويسيعونها بإحدى عشره، فإذا خفض التجار البضائع إلى ثمانية، لم يتمكن هؤلاء من العمل، حيث إن ربح الشمانيه لا يكفي لإداره شؤونهم، وقد ذكرنا طرفاً من الكلام في ذلك في كتاب (الفقه الاقتصاد).

٤) وكذلك حقه في أن يتكلم أو لا يتكلم، أو يحضر أو لا يحضر، في موارد

الشهادات، إذا لم يكن دليلاً شرعياً يوجب الحضور أو الشهادة، كما ورد في مثل: ((وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا)) (١١) على التفصيل المذكور في كتاب الشهادات.

ويدخل في هذا الباب عدم الحق للدولة فيأخذ الإقرار عن الناس بالجبر، كما اعتادت الحكومات الغربية والشرقية في الحال الحاضر ذلك، حيث يعتذرون الناس في السجون والمحاكم، لأجل أن يعرف بما يعلمه أو بما يريدون منه، فإنه خلاف الحرية وكرامة الإنسان، وقد منعه الإسلام أشد المنع، كما ذكرناه في كتاب (القضاء) و(الحدود) وغيرهما.

نعم، للحاكم تكرار الاستنطاق فيما إذا اشتبه في صدق الشخص، حتى يظهر صدقه أو كذبه، كما فعله داود وعلى (عليهما السلام) في قصص مشهوره، وهذا التكرار في الاستنطاق وإن كان منافيًّا للحرية، إلا أنه لابد منه من باب الأهم والمهم.

ومنه يعلم أنه لو لم يستعد للتكرار حق للدولة حبسه حتى يستبين الأمر.

ومن هذا القبيل إذا كان يعلم بشيء لابد للدولة كشفه، لكنه يأتي من البوج به، كما إذا كان شريكاً جرم هرب أحدهما ووقع الآخر في قبضه العدالة، ولم يستعد المجرم المقبوض عليه من إعطاء اسم صديقه، كان للدولة سجنه إلى أن يعترف.

ويتحقق بهذا الباب حق أطراف النزاع، سواء كان أحد الأطراف الدولة أو لا، في جعل المحامين لأنفسهم عند المنازعات، وذلك لإطلاق دليل الحرية، وقد جعل على (عليه السلام) وكيلًا لنفسه في نزاع كما ذكر في الكتب الفقهية.

وكذلك لا يحق للدولة دخول مساكن الناس لإلقاء القبض على المتهمين، فإنه

ص: ٢٣٨

حرق لحرياتهم، إلا إذا أمر القاضى بذلك، وإنما يحق للقاضى أن يأمر بذلك لقاعدته الأهم والمهم، وبيانه أن حفظ الحريات الفردية يقتضى أن يكون كل إنسان قادرًا من أن يعمل أعماله بكل حرية على ما تقدم، وشرط تمكّن كل فرد من من الاستفاده من حرياته وجود الأمن، لأنه لو لا الأمن وقع المجتمع في معرض مهاجمة المخصوص والمختطفين والقتل والسرقة وما أشبه، وفي مثل هذا الجو لا أثر للحريات، وحيث يجب على الدولة مراعاه المصالح العامة، والتي من أهمها حفظ أجواء الأمن، وكان لازم ذلك توقيف المشتبه بهم وال مجرمين الذين ثبت جرمهم، كان لابد أن يكون للقاضى حق إعطاء الشرطه إجازه اقتحام المساكن، وتوكيف الأفراد وجلبهم واستجوابهم وعقاب المتختلف، إلى غير ذلك مما ذكرناه في كتاب (الحدود والتعزيرات).  
ويؤيد ذلك استمرار السيره منذ زمان الرسول (صلى الله عليه وآله) إلى يومنا هذا على ذلك، مما لسنا بصدده تفصيله الآن.

### تأثير القوانين بمقتضى الحرية

#### تأثير القوانين بمقتضى الحرية

بقى شيء، وهو أن الحكم الصحيح لما كانت جامعه بين إراده الله وإراده الإنسان، فالمعنى الذي ذكرناه في بعض المسائل السابقه أى:

١: أن تكون القوانين إسلاميه.

٢: أن يكون الرئيس مرضياً لله سبحانه.

٣: أن يكون الرئيس مرضياً لأكثريه الأمه.

٤: أن توضع القوانين بسبب نواب الأمة في إطار الإسلام ورضاها الأمة.

كان اللازم أن تنطلق القوتان: التأطيرية (التشريعية) والتنفيذية، من الحرية الإنسانية التي هي الأصل في كل إنسان على ما تقدم، فلا تؤطر القوانين الإسلامية بالأطر الكابته للحرية، بل اللازم أن يراعى في التأطير أمران:

أ) الإسلام.

ب) العقد الاجتماعي للنواب في المجلس الذين هم وكلاء الأمة، والوكاله عقد، وللقوه التنفيذية وكلاء الأمة مباشره أو بواسطه نواب المجلس، على اختلاف كيفيه انتخاب رئيس الجمهوريه، مباشره من الأمة أو بسبب النواب.

فاللازم أن يكون التأطير للقوانين الإسلامية حسب مصلحه الأمة، لأنهم لم يوكلا الوكلاء وكالة تشمل العمل خلاف مصلحتهم، ومن الواضح أن حفظ حريات الأمة من أهم مصالحهم التي يجب على وكلائهم في التشريعية والتنفيذية ملاحظتها والانطلاق منها، فكل قانون خلاف الإسلام أو خلاف مصلحه الأمة في تضييق حرياتها باطل مردود.

الأول: لأنه ليس بإسلامي.

الثاني: لأنه تصرف في شؤون الموكيل بدون رضاه.

## أسباب الخضوع للسلطه

### أسباب الخضوع للسلطه

وهذا البحث ذكرناه لربطه ببحثنا الذي هو حرية الفرد، وتوضيحه يتوقف على وجه لزوم إطاعه الناس للحكومة، هل هو من جهه الدين، أو الحق الطبيعي، أى لأن قوانين الحكومة مأخوذة من القوانين الطبيعية، فكلما كان

القانون الاجتماعي أوفق بالقانون الطبيعي كانت النتائج أحسن، أو العقد الاجتماعي أى أنه نوع تعامل بين الحكومة والأفراد كالتعامل بين الوكيل والموكل، أو لأن قوانين الدولة أحسن إطار لتنمية الحريات والملكات في الأفراد وتشغيل الطاقات الكامنة في النوع لنفع الإنسان؟

فقد اختلفت آراء السياسيين في ذلك على الوجه الأربع المذكوره، وتفصيل الكلام في الأقوال المذكوره بقدر ما يتحمله هذا الكتاب، هو:

أنه لما لم يكن أمر الحكومة بمجرد أنه أمر الحكومة واجب الإطاعة، إذ ليس ذلك آخر الحلقة، لابد وأن يتنهى إلى ما يكون آخر الحلقة، ليقنع الناس بلزوم الإطاعة، وآخر الحلقة هو (اللذه والألم) فإن الإنسان ميال إلى اللذه ويفر من الألم، سواء كانا جسديين أو روحين، وبذلك ظهر أنه ليس آخر الحلقة (الضار والنافع) كما ربما توهם، إذ يبقى مجال السؤال بعد إثبات كونه ضررًا أو نفعًا، بأنه لماذا أجلب النفع وأدفع الضرر.

وما ذكرناه من أن آخر المطاف اللذه والألم، إنما هو مع الغض عن مرتبه أرقى من ذلك ممن لا يطلب دفع الألم واستجلاب اللذه، وإنما يفعل للحسن ويترك للقبح، كما قال على (عليه السلام): «وَجَدْتُكَ أَهْلًا لِلْعِبَادَةِ»<sup>(١)</sup>، ومن نافله القول أن قوله (عليه السلام) لا ينافي قوله سبحانه: {رَغْبَاً وَرَهْبَاً}<sup>(٢)</sup>، إذ ليس في الآية رغبًا في جنته، ورهباً من ناره، فيمكن أن يكون المراد رغبًا في رضاه، ورهباً من عدم لطفه، وهذا يساوى معنى «وَجَدْتُكَ أَهْلًا لِلْعِبَادَةِ».

ص: ٢٤١

١- تحف العقول: ص ١٧٥.

٢- سورة الأنبياء: ٩١

وَكِيفْ كَانَ، حِيثُ لَا يَصْلُحُ أَمْرُ الْحَكْمَةِ بِنَفْسِهِ مَصْدِرًا لِلطَّاعَةِ، انْقَسَمَ السِّيَاسِيُّونَ إِلَى أَرْبَعْ طَوَافَاتٍ:

الْأَوْلُ: الْمُتَدِينُونَ، حِيثُ قَالُوا: إِنَّ أَمْرَ الْحَكْمَةِ وَاجِبٌ لِلطَّاعَةِ مِنْ جَهَّهِ أَمْرِ الدِّينِ بِهِ، وَمِنَ الْوَاضِحِ أَنَّ الدِّينَ أَصْوَلُهُ مِبْنَيهِ عَلَى الْعُقْلِ، وَفِرْوَاهُ مِبْنَيهِ عَلَى وَجْوبِ شُكْرِ الْمَنْعِمِ، وَلَذَا كَانَ لِزُومِ إِطَاعَةِ الْحَكْمَةِ مِبْنَيًّا عَلَى الْعُقْلِ، وَهَذَا هُوَ الَّذِي نَرْجُحُهُ نَحْنُ، إِذَا ذَلِكَ لَا يَصْلُحُ أَنْ يَكُونَ مَصْدِرًا.

الثَّانِي: الْقَائِلُونَ بِالْحَقِّ الْطَّبِيعِيِّ، قَالُوا: إِنَّ الْكَوْنَ لَهُ طَبِيعَةٌ خَاصَّةٌ فِي سِيرِهِ، وَكُلُّ مُخَالِفٍ لِلتَّلْكُ الطَّبِيعِيِّ لَابِدٌ وَأَنْ يَرْتَضِمَ بِمَا يَوْجِبُ هَلَاكَهُ، وَالْقَوَانِينَ الْوَضْعِيَّةِ الَّتِي تَنْفِذُهَا الْحَكْمَةُ هِيَ مَا تَطَابِقُ تَلْكُ الْقَوَانِينَ الْكُوْنِيَّةَ، فِإِطَاعَةِ الْحَكْمَةِ إِنَّمَا هِيَ لِأَجْلِ عَدْمِ الْاِرْتِطَامِ بِالْقَوَانِينَ الْكُوْنِيَّةِ، مُثَلًاً الْطَّبِيعَةُ تَقْتَضِي أَنْ يَتَهَيَّأَ الْجَسْمُ لِإِفْرَاغِ الْمَنْيِّ إِذَا وَصَلَ الْعُمُرُ إِلَى السَّادِسِهِ عَشَرَهُ، فَإِذَا وَضَعَ الْقَانُونُ عَلَى طَبِيقِ ذَلِكَ وَتَزَوَّجَ الإِنْسَانُ سَعْدًا وَاسْتَرَاحَ، وَإِذَا لَمْ يَوْضُعْ الْقَانُونُ عَلَى طَبِيقِ ذَلِكَ أَوْ لَمْ يَطْبَقْ إِلَيْهِ الْإِنْسَانُ الْقَانُونَ، فَهُوَ إِنَّمَا يَسْلُكُ سَبِيلَ الْانْهَارَفِ، وَفِي ذَلِكَ الْأَمْرَاضُ الْزَّهْرِيَّةُ وَالْعَقْدُ النَّفْسِيُّ، وَإِنَّمَا أَنْ لَا يَبَاشِرُ أَصْلًا، وَفِيهِ الْأَمْرَاضُ الَّتِي تَتَولَّدُ مِنَ الرَّوَابِسِ الْمُنْوِيَّةِ.

وَهُدْنَا وَإِنْ كَانَ صَحِيحًا، إِلَّا أَنَّهُ لَا يَغْنِي عَنِ الدِّينِ، إِذَا الْدِينُ وَضَعَ أَحْكَامَهُ عَلَى الْمُصْلِحَةِ وَالْمُفْسَدَةِ، كَمَا قَرَرَ فِي الْكِتَابِ الْأَصْوَلِيَّ، فَالَّذِي يَكْشِفُ عَنِ الْقَانُونِ الْطَّبِيعِيِّ إِنَّمَا هُوَ الدِّينُ، إِذَا وَضَعَ الْكَوْنَ وَهُوَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي يَعْلَمُ الْقَوَانِينَ الْكُوْنِيَّةَ.

وَعَلَيْهِ فَالْقَائِلُ بِهَذَا الْقَوْلِ وَإِنْ اصَابَ فِي الْكَبَرِيِّ: الْقَوَانِينَ الْوَضْعِيَّةِ يَجِبُ أَنْ تَطَابِقُ الْقَوَانِينَ الْطَّبِيعِيَّةِ، إِلَّا أَنَّهُ أَخْطَأَ فِي الصَّغِيرِيِّ الَّذِي يَطْبَقُ الْقَوَانِينَ الْطَّبِيعِيَّةَ هُوَ مَا يَضْعُهُ النَّاسُ مِنْ عِنْدِ أَنفُسِهِمْ.

الثالث: القائلون بالعقد الاجتماعي، وهؤلاء يقولون بأن وجوب إطاعة الحكومة إنما هو لأجل القرار الذي عقده الجانبان: الحكومة والأئمه، في قيام الأولى بمصالح الثانية، في قبال قيام الثانية بإطاعه الأولى، فالإطاعه وفاء بالمعامله التي جرت بين الطرفين.

أقول: هذا إنما يتم إذا لم نقل نحن بالموازين الدينية، وإن لزم أن يكون هذا القول في الإطار الديني، إذ كل عقد خارج عن الموازين الدينية فهو باطل لا يجب الوفاء به، أما الإشكالات الأخرى التي أوردوها على هذا القول فغير تامة.

الرابع: إن قوانين الدوله أحسن إطار لتنمية الحريات وتشغيل الطاقات، ولذا يطيعها الناس، وهذا يتم إذا كانت القوانين صحيحه، وصححة القوانين لا تكون إلا إذا كانت مستنده إلى الله سبحانه و كان التطبيق بيد المجتهد العادل، وإن فأى دليل على كون القانون كذلك.

الدستور بين السلب والإيجاب

(مسائله ٤٥): الدستور اصطلاح في العصر الحاضر لموجز الإطارات التي تعمل الدوله بمقتضاهما في مختلف الأمور المرتبطة بالشؤون الداخلية والخارجية.

وقد استدلوا الاحتياج الدول إلية بأمور:

١: إن الدوله إذا تبدلت احتاج الشعب إلى أن يفهم علاقته بالسياسه الجديده، فلابد لها بالتوافق بينهما من وضع كليات القوانين بصورة موجزه، حتى يعرف الجميع حقوقهم وواجباتهم، كما جعلت إيران عند الحركه الدستوريه، والهند وباكستان والسيلان بعد استقلالهم عند انتهاء الحرب العالمية، وجمله أخرى من البلاد مثل هذا القانون، ومثال ذلك ما لو أخذ جماعه من الناس وكلاء للتصرف في أموالهم، احتاج الموكلون والوكلاء إلى جعل ضوابط للوكاله المذكوره، تعين الحق والواجب لكلا الجانين.

٢: إن أغلب البلاد فيها جماعات وأحزاب وأديان وقوميات ولغات، فاللازم أن يعين الدستور العام الذي يكون لكل تلك الفئات، في أمورهم التقنيه والتنفيذيه والقضائيه والماليه وغيرها، وبذلك تكون أمه واحده، أو شعباً واحداً في دولة واحدة، ولا يقع بينهم الشجار والخصام بدون وضوح الإطار العام للدوله مما يكون مرجعاً لجميعهم.

٣: حيث إن الغالب أن البلاد الواسعة المترامية الأطراف لا تتمكن فيها الدوله من إعطاء حقوق الأفراد النائية عن العاصمه، ممن يسكنون الأرياف والقرى الحدوديه، وذلك يوجب ضعف علاقتهم بالدوله وانفصالمهم أحياناً، والمؤامرات تجد محلاً خصباً في مثل أولئك، وخصوصاً الغالب أن الدول المجاورة مختلفون في أمور مما يسبب أن يتآمر أحدهم ضد الآخر، كان الدستور كصمام أمان لاطمئنان الكل بوحده نظر الحكومة إليهم جميعاً، وإعطاء حقوقهم كإعطائهما لحقوق من في المدن والقرى القريبه من العاصمه.

٤: إن الدستور يوجب توحيد البلدان المتحده، حيث إنه يكون للجميع قانون واحد يرجعون إليه، فالدول الأعضاء يعرفون حقوقهم وواجباتهم، والكل خاضع للقانون، لأن الكل اشترك في وضعه بالأكثرية.

أقول: إن تم ما ذكروه مبرراً للتذوين الدستوري في البلاد غير الإسلامية، فقد يناقش في ذلك بأنه لا تتم هذه الأمور مبرراً للتذوين في البلاد الإسلامية باعتباره أصلًا سياسياً وأساسياً ثابتاً، إذ تلك الأسباب غير موجودة في البلاد الإسلامية.

١) فالدوله الإسلامية أنشأت منذ أربعه عشر قرناً، أسسها رسول الله (صلى الله عليه وآلـه) في المدينة المنوره، كما سيأتي في بعض المسائل الآتية كيفيته تأسيس الرسول (صلى الله عليه وآلـه) لها.

٢) والبلد الإسلامي مشتمل على أكثريه مسلمه كلهم خاضعون للإسلام أصولاً وفروعاً ولا خلاف، والأحزاب والمنظمات السياسية قابلون بالإسلام بحكم أنهم مسلمون، وإنما يختلفون في الاجتهادات وكيفيه التطبيقات، أما الأقليات غير الإسلامية فهم يعملون في أمورهم الخاصه حسب موازينهم،

وفي أمورهم العامة حسب موازين الدوله المقرره للذميين.

٣) وإعطاء الحقوق للأفراد لا يتبع القانون الأساسي سلباً وإيجاباً، سواء كانوا في أطراف البلاد أو في قلب العاصمه، فإن القانون الإسلامي وضع بالعدل، كما أن المطبق له يجب أن يكون عادلاً و فيه لا- ظلم، فأين مكان القانون الأساسي من الشريعة أو التنفيذ.

٤) ومنه يعلم النقد على الأمر الرابع.

٥) فإذا فرضنا عدم وجود حكومه واحد إسلاميه لكل بلاد الإسلام، وأنها كانت دولاً، فلا نفع لقانون أساسى مدون في التوحيد وعدمه.

ولتوضيح الأمر في عدم احتياج البلاد الإسلامية إلى القانون الأساسي نقول: هل القانون الأساسي موجز عن الأدله الأربعه: الكتاب والسنه والإجماع والعقل، أم لا، فإن كان موجزاً عنها، فما الفائد في تدوينه، بل تدوينه ربما يضر لأنه يصرف المرجعيه للكتاب والسنه إلى اختلاف، حيث نراهم يرجعون إلى القانون الأساسي، لا إلى المصدر الحجه شرعاً وعقولاً، وإن كان مخالفأ لها كان مرفوضاً.

لا يقال: إنما يدون القانون الأساسي وهو موجز عن الأدله الأربعه ليكون مرجعاً عند الاختلاف.

فإنه يقال: كيف صار الموجز مرجعاً، ولم يكن المفصل مرجعاً، بينما الرجوع إلى المفصل يحل الاختلاف، لتقبل الكل له بخلاف الموجز.

إن قيل: في المفصل تختلف الاجتهادات.

قلنا: في الموجز كذلك أيضاً.

إن قلت: مما هو الحل.

قلت: واصحات الكتاب والسنن لا اختلاف فيها، والأمور المجملة سواء في الحكم أو في التطبيق – مثل كيف نطبق قانون الخمس والزكاة في الحال الحاضر ليقوم بواجبات الدولة المالية – يرجع بشأنها إلى رأي أكثرية الفقهاء المراجع لل المسلمين، فإن كان عشره فقهاء في أربعة مدن هم مراجع التقليد، واختلف مجلس الأئمة في الحكم أو في الموضوع، رجع فقهاء الشورى في مجلس الأئمة إلى أولئك الفقهاء المراجع في استجلاء الأمر، فما استقر عليه رأي الأكثرية من المراجع طبق في البلاد.

لا يقال: كيف يؤخذ برأي أكثرية الفقهاء ويترك الآخرون.

قلنا:

أولاً: يقال: كيف يؤخذ برأي أكثرية فقهاء الشورى في مجلس الأئمة لدى الاختلاف في المجلس، مع أن الرجوع إلى الفقهاء المراجع أولى، لأنهم مورد تقليد الجماهير، واعتماد الجماهير عليهم أولاً وبالذات.

وثانياً: إطلاق دليل الشورى يحكم بذلك.

وثالثاً: الأولوية في المقام من اختلاف القاضي والمراجع في الاجتهاد فيما كان المراجع المخاصم مجتهداً، أو في التقليد فيما كان المراجع المخاصم مقلداً، وقد اشتهر بينهم لزوم الرجوع إلى القاضي، وأن فصله حجه على المتنازعين وإن تخالفوا في اجتهادهما.

وعلى أي حال، فتدوين موجز عن الكتاب والسنن، إن لم يكثر المشكله لا يحلها، بل ولا يقلل منها، ولما ذكرناه من أن الجماهير المسلمون لا ينظرون نظر الاحترام إلا إلى الكتاب والسنن والإجماع والعقل، وجدنا في إيران المشروطه كان المسلمين أول من أداروا ظهرهم على الدستور، وكذلك حدث في كل

ص ٢٤٧

بلد إسلامي، جعل له وثيقه أو قانون أو غير ذلك من الاصطلاحات.

ولا يستغرب من قولنا عدم الاحتياج إلى الدستور، فبريطانيا عاشت منذ تسعمائه سنـه بدون أن يكون لها قانون أساسـي مدون، مع أنه ليس لهم مرجع كالكتاب والسنـه مما يقبلـه كل الأـمة.

ويؤيد عدم احتياج البلاد الإسلامية إلى القانون الأسـاسـي أن الناس لاـ يمكن جمعـهم باسمـ هذا القانون، وإنـما يمكن جـمعـ المسلمين باسمـ الكتاب والسنـه.

وقد جـمعـ العلمـاء المسلمين فى إـيرـان باسمـ الكتاب والـسنـه فى حـربـهم مع روـسـيا قبلـ قـرنـ وـنـصـفـ، وـفـى حـربـهم مع بـرـيطـانـيا فى ثـورـةـ التـبغـ، وـفـى حـربـهم مع الاستـبـادـ الدـاخـلـىـ والـاستـعـمـارـ الـخـارـجـىـ فـى الثـورـهـ الدـسـتـورـيهـ، وـفـى حـربـهم مع الشـيـوعـيـهـ فـى آـذـرـيـاـيـجـانـ، وـفـى حـربـهم مع الاستـعـمـارـ وـعـمـلـائـهـ فـى قـصـهـ تـأـمـيمـ النـفـطـ، وـفـى حـربـهم مع إـمـرـيـكاـ فـى العـصـرـ الـحـاضـرـ.

وكـذـلـكـ جـمعـ شـعـبـ العـرـاقـ العـلـمـاءـ باـسـمـ الـكـتـابـ وـالـسـنـهـ فـىـ حـربـهمـ معـ بـرـيطـانـياـ قـبـلـ سـتـينـ سـنـهـ، وـالـآنـ يـجـمعـ العـلـمـاءـ الشـعـبـ العـرـاقـيـ بـنـفـسـ ذـلـكـ الـاسمـ لـحـربـهمـ معـ بـرـيطـانـياـ وـإـسـرـائـيلـ وـإـمـرـيـكاـ الـذـيـنـ اـسـتـعـمـرـواـ الـعـرـاقـ فـىـ قـفـازـ الـبـعـثـ.

وهـكـذاـ حدـثـ الـأـمـرـ فـىـ كـلـ بـلـادـ إـسـلـامـ فـىـ حـربـهمـ معـ الـاستـعـمـارـ الـخـارـجـىـ وـالـاستـبـادـ الدـاخـلـىـ.

هـذـاـ وـلـكـنـ الـأـمـرـ حـولـ الـاحـتـيـاجـ أـوـ دـعـمـ الـاحـتـيـاجـ إـلـىـ الـقـانـونـ الـأـسـاسـيـ بـحـاجـهـ إـلـىـ تـأـمـلـ أـكـثـرـ، وـالـهـ الـعـالـمـ.

## تقسيمات الدستور

### تقسيمات الدستور

ثم إن علمـاءـ السـيـاسـهـ قـسـمـواـ القـوانـينـ الـأـسـاسـيـهـ إـلـىـ أـقـسـامـ:

أـ)ـ القـانـونـ الـمـشـكـلـ تـغـيـيرـهـ، وـالـقـانـونـ السـهـلـ تـغـيـيرـهـ.

فال الأول: هو ما لا يغير إلا بصعبه، مثل قانون اتحاد إفريقيا الجنوبيه حيث إن تغييره يحتاج إلى تصديق أغليبه ثلثي أعضاء المجلسين، وقانون الهند حيث صرّح بأنه لا يمكن تغيير قوانين الولايات الهندية إلا إذا وافق على ذلك أكثرية أعضاء المُنتَه لكافه الولايات، وقانون أستراليا حيث إن قانونها لا يغير إلا إذا وافق على ذلك أكثرية أربع ولايات من ولاياته الست في استفتاء شعبي عام.

والثاني: هو ما يسهل تغييره، كما إذا وافق أكثرية المجلس على التغيير، فيكون حال تغيير الدستور حال جعل وحذف سائر القوانين العاديه، وهذه الحاله موجوده فى إنكلترا، فإنه وإن لم يدون فيها دستور إلا أن مجموعه من الأعراف والتقاليد وما أشبه لها حال الدستور، فإذا إريد تتميم أو تغيير بعضها كان للمجلس ذلك بأكثريه الآراء.

وفي الإسلام حيث قد عرفت عدم الاحتياج إلى الدستور، يكون تغيير الحكم حيث يختلف أحياناً اجتهاد الممجتهددين، حسب رأي الفقهاء المرجع المشرفيين على الدولة بكافة أجهزتها، أما تغيير التأطير للقوانين الإسلامية بما تلائم العصر كما مثلنا له فيما تقدم، فيكفي فيه رأى أكثرية المجلس مع تصويب أكثر شورى الفقهاء المتواجددين في المجلس.

نعم إذا كان تغيير التأطير من الأهمية بمكانته لزم الرجوع فيه إلى الفقهاء المراجع، قال (عليه السلام): «أما الحوادث الواقعه فارجعوا فيها لـ رواه أحاديثنا» ((١))، وإنما جعلنا تغيير الحكم من اختصاصات المراجع، لأن المفروض

۲۴۹:

<sup>٩</sup>- الوسائل: ج ١٨ ص ١٠١ الباب ١١ من صفات القاضي ح.

تقليد أكثرية الأمة لهم، فلا شأن للمجلس وشوري فقهائه في التغيير بدون مراجعتهم.

ب) الدستور لدوله واحده، والدستور لدوله متعدد، فال الأول كالدوله الواحده والثانى كالدول المتعدده التي اتحدت فيها بينما لكن لم تصبح دوله واحده، فالقسم الأول له دستور واحد، أما القسم الثانى فله قسمان من الدستور:

١: قسم يشترك فيه الجميع.

٢: قسم يختص بكل دوله من تلك الدول، فلا القانون بكله واحد في الجميع حتى تتشكل من الجميع دوله واحده، ولا لكل دوله قانون خاص بها من غير قوانين مشتركة بين الجميع حتى تكون دولاً.

مثلاً الخارجيه والماليه والدفاع مشتركة بين الكل، أما الداخليه والقضاء وما أشبه فلكل دوله قانونها الخاص بها، وربما حدث التناقض بين الدول المذكوره في قوانينها، مثلاً بعض الدول تبيح بيع الأفيون، بينما دوله أخرى تحرم ذلك أشد التحريم، كما هو الحال في الولايات المتحدة الأمريكية.

أما في الإسلام فقد عرفت فيما تقدم أن اللازم أن يكون لجميع المسلمين حكومه واحد، ويكون كلها بلداً إسلامياً واحداً، أما إذا فرض عدم إمكان ذلك فدخلت البلاد في اتحاد، فاللازم أن يتحد قانون الجميع، لأن الإسلام لا يتغير قانونه بتغيير المناطق.

نعم يمكن أن يكون المشرف الأعلى على هذه الدوله العضو عده من الفقهاء، بينما المشرف الأعلى على دوله أخرى من دول الأعضاء عده آخرين، ويختلفون في بعض الفتاوی وحسب اختلافهم تختلف قوانين هذه الدوله من تلك، كما أن اختلاف الفتوى بين مجتهدين يوجب اختلاف عمل مقلديهم.

ج) ربما يقسم بعض السياسيين القانون الإلزامي إلى:

١: القانون الجمهوري.

٢: والقانون البرلماني.

فالأول: ما إذا كانت القوه التنفيذية بموازاه القوه التشريعية، فكما تعين الأئمه نوابها كذلك تعين رئيس الجمهوريه، كما في الجمهوريه الإسلامية في إيران، وكما في الولايات المتحدة الأمريكية.

والثانى: كما إذا كانت القوه التنفيذية تابعه للقوى التشريعية، بأن تعين الأئمه نوابها، والنواب ينصبون القوه التنفيذية، كما في بريطانيا وبعض البلاد الأخرى.

وقد ذكرنا في ما تقدم أن كلاً من القسمين لا مانع منه في الدوله الإسلامية، وإن كان الأقرب إلى الشورى والرقابه الشعبيه المستفاده من قانون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر القسم الأول.

### التناقض بين القوانين

#### التناقض بين القوانين

د) قد سبق في بعض المسائل السابقة الإلماع إلى أن القوانين المتداولة في البلاد الديمocratiche على أربعه أقسام:

١) الدستور.

٢) القوانين العاديه التي يقررها مجلس الأئمه.

٣) القوانين التي تضعها السلطة التنفيذية في مجال صلاحيه القوه التنفيذية.

٤) القوانين التي تضعها السلطة القضائية في مجال صلاحية القوه القضائيه.

وعلیه فربما يقع التضاد بين الدستور وبين قانون أحد من المقتنين الثلاثة الآخرين، كما قد يقع التضاد بين قوانين المجلس وبين قوانين التنفيذية والقضائية، أو يقع التضاد بين قوانين التنفيذية وقوانين القضائية.

وقد اختلفت الأقوال في كيفية علاج هذه المتضادات، لكن الأقرب إلى المنطق أن يقدم الدستور على كل الثالثة الآخر عند تضادهما، وأن يقدم قانون المجلس على قوانين القضائية والتنفيذية، لأن الدستور هو الأصل بالنسبة إلى الثالثة، كما أن قانون المجلس أصل بالنسبة إلى التنفيذية والقضائية، أما مع تعارض التنفيذية والقضائية فاللازم جعل الحكم القانون الأساسي، فإن فقد فالحكم قانون المجلس، فإن فقد فالمرجع هو السلطة القضائية العليا في الدولة، لأنها المرجع في مثل هذه الأمور.

أما في الإسلام فالمرجع الأصل، هم الفقهاء المراجع، لأن اللازم الرجوع إليهم في «الحوادث الواقعة».

والكلام حول شؤون القوانين الأساسية وغيرها طويل نكتفي منه بهذا القدر، والله سبحانه وتعالى.

طـقـ، الـحـلـوـلـهـ دـهـنـ طـغـيـانـ الـحـكـمـهـ

طريق الحيلولة دون طغيان الحكم

ثم إن القانون لا يكفي بنفسه ضماناً لـ«الجرائم» وإن كان في غاية التزah والاستقامه، بل الحكمه هي التي تضمن الإجراء، ومن طبيعة الحكمه الفساد، حيث إنها قدره كبيره والقدره تطغى: ((إنَّ الْإِنْسَانَ لَيُطْغِي، أَنْ رَآءَهُ اسْتَغْنَى)) (١)، فان الإنسان

۲۵۲:

١- سوده العلة:

يأخذه الغرور إذا رأى نفسه غنياً، مهما كان نزيهاً قبل وصوله إلى الحكم، إلاـ فـي الأنبياء والأئمة (عليهم السلام) والقليل من الناس جداً، ولا مخلص من الفساد الطارئ على الحكومة إلاـ بضبطها ضبطاً دقيقاً بكل شده، وقد ذكر علماء السياسة أن الضبط يكون بأمور.

الأول: كثرة وقوه المسؤولين الدينيين، حيث إنهم غالباً خارج الحكم، وفي نفس الوقت متبنون في الناس، تخافهم الدوله، ويقفون صدأ دون فسادها، وكلما كثر عدد هؤلاء وزاد نفوذهم كان ضبطهم للدوله أكثر.

الثاني:أخذ التدابير اللازمه لضبط الدوله من جهه القوانين المتضمنه لعزل وإخراج العاتي من أفرادها.

**الثالث:** جعل المشاورين التزيهين والأقوياء لأفراد الدولة المقتدرین منهم، **كرئیس الجمهوريه والوزراء ومن إلیهم.**

الرابع: في الموارد الالزمه تعرض أمورهم على العامه، ليكونوا رقباء على الدوله، فتخاف الدوله الرأي العام.

الخامس: تكوين وتنظيم وتوسيع المؤسسات المهنية، حتى يدافع كل صنف عن أفراده بواسطة المؤسسة المرتبطة به، ولا شك أن الحكومة مجبوره على اتباع هؤلاء، حيث إن الأفراد الذين يشكلون المؤسسة المهنية لهم خبره وتجربه ومعرفه بالمشاكل وحلولها، والناس لذلك متلذون حولهم، وحيث إن الدولة تخاف على سمعها نفسها إذا أرادت مخالفتهم تضطر إلى الأخذ برأيهم.

وذلك يحد من ديكتاتوريه الدوله، لخشيتها من الرأي العام المختلف حول المؤسسات المذكورة.

أما لدى اختلاف الدوله والمؤسسات المهنيه، فالمرجع القوه القضائيه.

ال السادس: تكثير الجرائد والمجلات النزيهه، حيث إن الحكومة تخاف نقدها، لعلها بتأثيرها على الرأى العام، وذلك يوجب ضبط القوى الثلاث عن الانحراف، وقد كان نابليون الديكتاتور المشهور يقول: (ترهبني أربع صحف أكثر مما ترهبني مائة ألف بندقيه).

لكن اللازم فى المطبوعات أمران:

١: أن تكون بأيدي نزيهه واعيه، لوضوح أن غير مثل هذه الأيدي لا تدرك موقع الضعف والخطأ فى الدوله، ولعل ضرها يكون أقرب من نفعها.

٢: أن تكون الصحف مهمته بالحقائق فى قوالب ملائمه، فالإهانه والهتك والتهريج والكذب وما أشبه لا تفيid فى المقصود المذكور من إيقاف الدوله عند حدتها.

السابع: الوقوف بكل شده دون بقاء غير النزيهين فى أي من السلطات الثلاث، فإن البقاء يورث الغرور والتمادي فى الغي.

الثامن: تكثير الاجتماعات، حيث إن الاجتماع محل تبادل الرأى وتداول المشوره، وفيها تظهر مساوى الدوله، مما يجعلها الرأى العام آله للضغط على الدوله المنحرفة، ولذا تمنع الدول أحياناً الاجتماعات، وتكره الدول مراكز الاجتماع حيث تعرف أنها محل النقد وكشف سوءاتها، أمثال المساجد والحسينيات والمدارس، وتتخد الدول حيطة أيام شهر رمضان والمحرم ونحوهما حيث إنها مراسم الاجتماع.

التاسع: الاهتمام لصحه الاقتصاد العام، إذ انحراف الاقتصاد سواء كان بسبب الأثرياء كما في الرأسماليه، أو بسبب الحكومة كما في الشيوعيه، حيث كلتاهم تسلط فئه خاصه على جهود الناس وأتعابهم، يوجب أمرین:

٥) اشغال الناس بلقمه عيشهم عن نقد الحكومة وإبداء معايبها.

٦) تسلط القلة على كل مقاليد البلاد، بسبب ما بيدها من الثروه، حتى أن النقد يكون كصيحه فى واد، والرأى العام لا يهئ حتى يضطط على الدوله.

العاشر: توسيعه وتعميق الثقافه الحيويه، حيث إن الجهل يمنع معرفه الناس بموضع العيب فى الدوله، وكلما توسيع الثقافه وتعمقت ازداد الرأى العام خبرويه، وبازدياد خبرويته لا تتمكن الدوله من إعمال الديكتاتوريه والفساد.

اشاره

ضرورة تشكيل الحكومة الإسلامية

(مسألة ٤٦): نذكر في هذه المسألة بعض الأمور المرتبطة بالحكومة الإسلامية، وإن كنا قد ذكرنا بعض الأمور المرتبطة بهذه الشؤون في كتاب (الحكم في الإسلام)، وألمعنا إلى بعضها الآخر في مسائل آنفه في هذا الكتاب، فنقول:

يجب إرساء الحكومة الإسلامية، وجوباً عيناً ضرورياً، ويدل على ذلك:

الرسول ص قدوه

الرسول ص قدوه

أ) كونه من باب الأسوه الواجبه، إذ اللازم العمل على طبق أعمال الرسول (صلى الله عليه وآله).

قال سبحانه: (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِر) [\(١\)](#)، والآية تدل على الوجوب كما لا يخفى، إلى غير ذلك من أدله وجوب الأسوه.

وقد قال على (عليه السلام): «فليتأسس بنبيه وإلا فلا يأمنن الهلكه» [\(٢\)](#).

والرسول

ص: ٢٥٦

١- سورة الأحزاب: ٢٢.

٢- نهج البلاغه: الخطبه ١٦٠.

(صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) قد أرْسَى الْحُكْمَ فِي الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ، بَعْدَ أَنْ اشْتَغَلَ فِي مَكَّةَ الْمُكَرَّمَةِ طِيلَهُ ثَلَاثَ عَشَرَ سَنَةً بِتَبْرِيَّهِ الرَّجُالِ الَّذِينَ يُمْكِنُ الاعْتِمَادُ عَلَيْهِمْ فِي إِرْسَاءِ ذَلِكَ، فَقَدْ كَوَنَ (صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) فِي الْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ الْجِيشُ، وَجَبِيُّ الْمَالِ، وَجَعَلَ موَازِينَ الْقَضَاءِ، وَبَيْنَ الْقَوَانِينِ الْمُرْتَبَطَةِ بِإِدَارَةِ الْبَلَادِ، وَبَعْثَ السَّفَرَاءِ وَالرَّسُلِ، أَىٰ إِنَّهُ (صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) جَعَلَ السُّلْطَاتِ الْمُتَّلِقَاتِ الْمُتَّسِعَاتِ وَإِنْ لَمْ تَكُنْ مُنْفَصِلَةٍ بَعْضُهَا عَنْ بَعْضٍ.

وَفِي الْقُرْآنِ الْحَكِيمِ وَالسَّنَنِ الْمُطَهَّرِ آيَاتٌ وَرَوَايَاتٌ بِشَأنِ الْحُكْمِ، قَالَ سَبَّحَنَهُ: ((فَإِنَّمَا يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ))[\(١\)](#).

وَقَالَ سَبَّحَنَهُ: ((وَأَنِّي أَحْكُمُ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُ أَهْوَاءَهُمْ))[\(٢\)](#).

وَقَالَ سَبَّحَنَهُ: ((فَإِنَّمَا يَحْكُمُ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُ أَهْوَاءَهُمْ))[\(٣\)](#).

وَقَالَ سَبَّحَنَهُ: ((وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ))[\(٤\)](#).

وَفِي آيَةِ أُخْرَى وَثَالِثَةٍ: ((... هُمُ الظَّالِمُونَ))[\(٥\)](#)، ((... هُمُ الْكَافِرُونَ))[\(٦\)](#).

وَقَالَ سَبَّحَنَهُ: ((إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ))[\(٧\)](#).

وَقَالَ سَبَّحَنَهُ: ((فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَمَا لَمْ يَسْأَلُوكُمْ))[\(٨\)](#).

إِلَى غَيْرِهَا مِنَ الْآيَاتِ

ص: ٢٥٧

- 
- ١- سورة المائدة: ٤٨.
  - ٢- سورة المائدة: ٤٩.
  - ٣- سورة ص: ٢٦.
  - ٤- سورة المائدة: ٤٧.
  - ٥- سورة المائدة: ٤٥.
  - ٦- سورة المائدة: ٤٤.
  - ٧- سورة النساء: ١٠٥.
  - ٨- سورة النساء: ٦٥.

الباركات، بل وآيات أخر مرتبه بالحكم، مثل: (وَأَنْ هَذَا صِراطٌ مُّسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ) (١).

وقال سبحانه: (وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَنْفَرُوا) (٢).

وقال سبحانه: (فَتَقْشَلُوا وَتَذَهَّبَ رِيحُكُمْ) (٣).

وقال سبحانه: (إِنَّ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعاً لَّمْسَتْ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ) (٤).

وقال سبحانه: (وَلْتَكُنْ مِّنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ) (٥).

وقال سبحانه: (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْرَجُوا فَاصْلَحُوا بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ) (٦).

ومن الواضح أن الوحدة لا يمكن توفرها إلا تحت ظل الحكم الإسلامي، كما أن الدعوه إلى الخير والأمر والنهي والأخوه لا يمكن إيجادها أصلًا أو كمالاً إلا بالحكم الإسلامي.

## الأئمه والعلماء قدوه

### الأئمه والعلماء قدوه

ب) وقد عين الرسول (صلى الله عليه وآلـهـ) من بعده الخلفاء بالنص بأسمائهم تاره، وبالإجمال أخرى كقوله (صلى الله عليه وآلـهـ):  
«الخلفاء»

ص: ٢٥٨

١- سورة الأنعام: ١٥٣.

٢- سورة آل عمران: ١٠٣.

٣- سورة الأنفال: ٤٦.

٤- سورة الأنعام: ١٥٩.

٥- سورة آل عمران: ١٠٤.

٦- سورة الحجرات: ١٠.

بعدى اثنى عشر»[\(١\)](#).

وقوله (صلى الله عليه وآلـه): «الأئمـه من قريـش»[\(٢\)](#).

وبالعموم ثالثـه، كـقوله (صـلى اللهـ عـلـيهـ وـآلـهـ): «الـلـهـمـ اـرـحـ خـلـفـائـيـ، قـيلـ يـاـ رـسـوـلـ اللـهـ: وـمـنـ خـلـفـأـكـ، قـالـ: الـذـينـ يـأـتـونـ مـنـ بـعـدـيـ وـيـرـوـونـ حـدـيـثـيـ وـسـنـتـيـ»[\(٣\)](#).

ومن الواضح أن نصب الخلفاء يكون دليلاً على إرساء الحكم والدولة، وقد قام الأئمـه (عليـهم الصـلاـهـ وـالـسـلامـ) بـعـدـهـ (صـلى اللهـ عـلـيهـ وـآلـهـ) بـدورـ الحـكـمـ إـمـاـ مـبـاـشـرـهـ حـيـثـ أـمـكـنـ ذـلـكـ، كـماـ فـعـلـهـ عـلـىـ (عـلـيـهـ السـلـامـ) وـالـحـسـنـانـ (عـلـيـهـماـ السـلـامـ) عـنـدـ تـمـكـنـهـمـ، وـإـمـاـ تـسـبـبـيـاـ، كـالـثـورـاتـ التـىـ أـقـامـوـهـاـ (عـلـيـهـمـ السـلـامـ) بـسـبـبـ أـوـلـادـهـمـ وـمـوـالـيـهـمـ وـأـقـرـبـائـهـمـ.

فقد كانوا (عـلـيـهـمـ السـلـامـ) يـقودـونـ الثـورـاتـ ضـدـ الـأـمـوـيـنـ وـالـعـبـاسـيـنـ منـ وـرـاءـ السـتـارـ، بـعـدـ أـنـ كـانـواـ يـرـبـونـ التـائـرـيـنـ فـيـ بـيـوـتـهـمـ وـحـجـورـهـمـ، ثـمـ كـانـواـ يـمـدـونـهـمـ بـالـدـعـاءـ، وـيـنـعـونـهـمـ بـعـدـ مـقـتـلـهـمـ، وـيـدـفـعـونـ الـأـمـوـالـ إـلـىـ مـنـ بـقـىـ مـنـهـمـ، وـيـلـعـنـونـ قـتـلـتـهـمـ، وـإـنـماـ لـمـ يـكـنـ الـإـمـامـ (عـلـيـهـ السـلـامـ) هوـ الـذـيـ يـقـومـ بـالـثـورـهـ الـظـاهـرـهـ، لـأـجـلـ تـكـمـيلـ الـمـسـيرـهـ الـفـكـرـيـهـ، عـقـيـدـهـ وـشـرـيعـهـ، عـلـىـ مـاـ فـصـلـنـاـ ذـلـكـ فـيـ كـتـابـ (الـفـقـهـ: الـاقـتصـادـ)، وـأـخـيـرـاـ كـانـ يـظـهـرـ أـمـرـهـمـ (عـلـيـهـمـ السـلـامـ) فـيـ مـعـارـضـهـ السـلـطـهـ وـالـعـمـلـ لـاجـتـاثـهـاـ، وـلـذـاـ كـانـ الـجـائزـونـ يـلـقـونـ عـلـيـهـمـ الـقـبـضـ وـيـنـهـبـونـ أـمـوـالـهـمـ وـيـحرـقـونـ دـورـهـمـ وـيـسـجـنـوـهـمـ وـأـخـيـرـاـ يـقـتـلـوـهـمـ، وـإـلـاـ فـهـلـ السـلـطـاتـ الـجـائـرـهـ تـفـعـلـ مـثـلـ ذـلـكـ بـغـيرـ الـمـعـارـضـيـنـ لـهـاـ المـقـوـضـيـنـ لـدـولـهـاـ.

ولـذـاـ نـجـدـ عـصـورـ الـأـئـمـهـ (عـلـيـهـمـ الصـلاـهـ وـالـسـلـامـ) مـلـيـئـهـ بـالـثـورـاتـ الشـعـبـيـهـ التـىـ كـانـ يـتـزـعـمـهـاـ أـوـلـادـ الـأـئـمـهـ وـأـقـرـبـائـهـمـ وـتـلـامـيـذـهـمـ وـأـتـبـاعـهـمـ، فـقـىـ عـهـدـ الـإـمـامـ السـجـادـ

ص: ٢٥٩

١- أـمـالـىـ الصـدـوقـ: صـ ٢٥٥ـ الـمـجـلسـ ٥١ـ حـ ٧ـ

٢- أـمـالـىـ الصـدـوقـ: صـ ٢٥٥ـ الـمـجـلسـ ٥١ـ حـ ٨ـ

٣- الـوـسـائـلـ: جـ ١٨ـ صـ ٦٥ـ الـبـابـ ٨ـ مـنـ صـفـاتـ القـاضـىـ حـ ٥٠ـ

(عليه السلام) ثار التوابون وحكم المختار وثارت أهل المدينة.

وفي عهد الإمام الباقر (عليه السلام) قام بالثورة أخو الإمام زيد بن على بن الحسين (عليهما السلام)، وبعد مقتله ثار ولده يحيى بن زيد.

وفي عهد الإمام الصادق (عليه السلام) حدثت ثوره عبد الله بن معاويه بن جعفر بن أبي طالب (عليهم السلام)، وبعده تفجرت ثوره محمد بن عبد الله ذي النفس الزكية من أحفاد الإمام الحسن (عليه السلام)، وكذلك ثار أخوه إبراهيم بن عبد الله.

وفي عهد الإمام الكاظم (عليه السلام) ثار الحسين بن على شهيد فخر بجمع كبير من بنى هاشم، وثار يحيى وإدريس.

وفي عهد الإمام الرضا (عليه السلام) ثار أخو الإمام (عليه السلام) زيد، وثار محمد بن إبراهيم أبو السرايا، ومحمد الديبايج ابن الإمام الصادق (عليه السلام) وإبراهيم بن الإمام الكاظم (عليه السلام).

وفي عهد الإمام الجواد (عليه السلام) ظهرت ثوره عبد الرحمن بن أحمد من أبناء عم الإمام الجواد (عليه السلام)، ومحمد بن القاسم من أحفاد الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام).

إلى غيرها مما يجدها الطالب في كافة التواريix المعنية بهذا الشأن.

وإظهار بعض الأئمه (عليهم الصلاة والسلام) ما ينافي بعض الثورات المذكورة، كان إظهاراً من باب التقى الإيجابي، كما كانوا أحياناً يظهرون التبرى عن أخص أصحابهم، مما هو مذكور في علم الرجال، ولذا كانوا يقولون لمن تبرؤوا عنه في خفاء أن مثلهم مثل السفينه، حيث خرقها العالم حفظاً لها، فيما كان ((وراءُهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا))[\(١\)](#).

ص: ٢٦٠

وقد أثرت تلك الثورات وما رافقها من تهجم الأئمه (عليهم الصلاه والسلام) على الحكماء أموراً:

١: تهسيج الرأي العام ضد تلك الحكومات الجائرة، ولذا قامت ثورات أخرى ضدهم.

٢: إسقاط بعضهم كما أسقطوا الأمويين ومحوهم عن الوجود.

٣: إسقاط شرعيةهم، وإظهار أنهم غصاب ديكتاريون، لا يمتون إلى الإسلام بصلة، والتي بسببها أنقذوا الأمة من الضلال.

٤: الحد من ديكتاتوريتهم، وإنقاذ المستضعفين من براثنهم، وجعلهم يرتدون من الرأي العام الإسلامي.

٥: وأخيراً أسست حكومات في عرض حكوماتهم مما ذهبت بشعوبهم، أمثال حكمه المختار وطباطبا في الكوفة، زهاء عام المائتين من الهجرة، وحكومة الأدارسة في عهد الإمام الصادق (عليه السلام) في المغرب، إلى غير ذلك.

وبعد الأئمه (عليهم الصلاه والسلام) قام العلماء الذين هم خلفاء الرسول (صلى الله عليه وآله) حسب الحديث المتقدم بنفس الدور، فحاربوا السلطات الجائرة، وأسسوا الحكومات قدر الإمكان، وأوقفوا الطغاة إلى حد ما، و تعرضوا للطرد والسجن والقتل والحرق، لأنفسهم ولمكتباتهم، وإلى غير ذلك، وتمكنوا كثيراً ما من تسديد بعض الحكومات ولو بقدر.

كما لا يخفى ذلك لمن راجع توارييخ الناصر، والرضى، والمرتضى، والمفید، والطوسی، ونصیر الدین، وأبناء طاووس، والشہیدین، والعلامہ، وابن فہد، والمجلسین، والبهائی، والکرکی، والشیرازین، وکاشف الغطاء، والمجاہد، والآخوند، والخالصی، والشفتی، والسید نور الدین صاحب التفسیر، والقمی،

والأصفهانى، والجبوبى، وشرف الدين، وغيرهم (قدس الله أسرارهم) ممن ذكرت أحوالهم فى جمله من التوارىخ.

ومن الجدير أن يتصدى لجنه من العلماء الوعيين، لكتابه تفاصيل هذه الأمور، ولعلها تبلغ مجلدات ضخام، والله المستعان.

### تطبيق قوانين الإسلام متوقف على إقامه الدوله

تطبيق قوانين الإسلام متوقف على إقامه الدوله

ج) وقوانين الإسلام شامله لقوانين الحكم، ولو لم يرد الإسلام الحكم لم يكن وجه لجعل هذه القوانين:

١) مثل قوانين الحرب المذكوره في كتاب الجهاد، المنقسم إلى:

١: الجهاد البدائي، في سبيل إنقاذ الناس من الخرافه، وإنقاذهم من المستكبرين الذين يظلمونهم، كما قال سبحانه: ((وَمَا لَكُمْ لَا تُقاَتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ))[\(١\)](#).

وقال سبحانه: ((وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ))[\(٢\)](#).

وقال سبحانه: ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا))[\(٣\)](#)، والرباط الكون في الثغر الإسلامي لمراقبه تحرك العدو.

٢: وإلى الجهاد الدفاعي.

٣: وإلى الجهاد مع البغاء.

وفي كلمات الرسول (صلى الله عليه وآله) والأئمه الطاهرين (عليهم الصلاه والسلام) ثروه كبيره في هذا الجانب، وقد ذكرنا

ص: ٢٦٢

١- سوره النساء: ٧٥.

٢- سوره الأنفال: ٦١.

٣- سوره آل عمران: ٢٠٠.

جمله من الروايات والأحكام في كتاب (الفقه: الجهاد).

٢) وقوانين الأموال، من الخمس والزكاه والخارج والجزيء، ومن الواضح أن الخارج والجزيء من شؤون الدوله، أما الخمس والزكاه فأحكامهما المتعدده تدل على أنهما أيضاً من شؤون الدوله، مثل كون الخمس على أرض الذمى التي اشتراها من المسلم، إذ من الواضح أن الذمى لا يعتقد بالخمس، فكيف يدفعه بدون القوه، ومثل إرسال الجبات لأجل الزكوات، ومثل كون الإمام الزائد له والمعوز عليه، ومثل أحكام بيت المال، وما ذكرناه في الخارج والجزيء لا يحتاج إلى بيان، وقد ذكرنا طرفاً من الكلام في الأمور المالية الإسلامية في كتاب (الفقه: الاقتصاد).

٣) والأحكام المرتبطة بالمرافعات، والحدود والقصاص والديات، فإن القضاء والشهادات ومعاقبه المجرمين حداً وقصاصاً وديةً من شؤون الدوله، إذ بعض هذه الأمور وإن كان بالإمكان إجراؤه بدون الدوله، إلا أن المجموع من حيث المجموع لا يمكن أن يقوم به إلا الدوله، بحيث لو لا جعل الدوله كان تشريع هذا المجموع من دون فائده.

٤) هذا بالإضافة إلى الأحكام المتفرقة في مختلف الأبواب، مثل إذا حضر الوالى جنازه فهو أحق بها، وصلاته الجمعة من شأن الإمام، والخلفاء ابتهلوا هذا المنصب، كما في دعاء الإمام السجاد (عليه السلام)، وأحكام الحج المرتبطة بالإمام، إلى غير ذلك.

وفي الحديث: «حلال محمد (صلى الله عليه وآله) حلال إلى يوم القيمة، وحرام محمد (صلى الله عليه وآله) حرام إلى يوم القيمة»<sup>(١)</sup>.

ص: ٢٦٣

---

١- الكافي: ج ١ ص ٥٨ باب فضل العلم ح ١١.

ثلاثة خيارات

د) الأمر لا يخلو إما من قيام الناس بدون الحكومة، أو مع حكومه جائزه، أو مع حكومه عادله، وحيث يبطل الأولان يتعين الثالث.

أما بطلان الأول: فواضح، وإن زعم ماركس أنه يأتي يوم يعيش الناس فيه بدون حكومه، لأن الاختلاف بين الطبقات يزول، حيث يتساوى تقسيم المال فلا حاجه إلى الحكومة، لكن يرد على هذا الكلام.

أولاً: إن الاقتصاد ليس البناء التحتى لكل شيء كما زعم، حتى إذا زال الاختلاف تزول كل الأبنية الأخرى التي جعلها فوقيه.

وثانياً: إن الناس بحاجه إلى إداره شؤونهم، والإداره العامه هي الحكومة، كما تقدم في بعض المسائل السابقة.

وثالثاً: إن الاختلاف والظلم موجودان، ولا يمكن رفع الاختلاف والظلم إلا بالحكومة، ولذا رد آراء ماركس حتى المفكرون من الشيوعين الذين جاؤوا من بعده.

وأما بطلان الثاني: فلأن الله سبحانه نهى عن الجور وأمر بالعدل وحرض على إزاله العدوان، فكيف يقر الظلم ولا يأمر بإقامه حكومه عادله.

وإذًا.. لم يبق إلا الثالث، وهذا بالإضافة إلى أنه عقلى، قد أشير إليه في الآيات والروايات:

مثل قوله سبحانه: (إِنَّمَا وَلِيْكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنَّمَا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُنْ رَاكِعُونَ) (١١)، حيث إن ولايه سائر الأنمه (عليهم السلام) والعلماء امتداد لولايته من ذكر في الآية الكريمه، ومعنى الولايه هو حقه في

التصريف في شؤونهم، فإن مقتضى «الناس مسلطون على أموالهم وأنفسهم» أنه لا حق لأحد في التصرف في أمورهم، والآية تدل على استثناء تصرف الولي، فلا يقال: إن الحكم مستلزم للتصريف، «والناس مسلطون» يمنع كل تصرف.

وقال سبحانه: ((أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَمْرٌ مِنْكُمْ))<sup>(١)</sup>.

و(أولو الأمر) هم خلفاء الرسول (صلى الله عليه وآلها)، سواء عينهم بالاسم، أو بالصفة الكلية كما تقدم في «الله ارحم خلفائي»<sup>(٢)</sup>.

وقال علي (عليه السلام) في (نهج البلاغة): «أما والذى فلق الحبه، وبرأ النسمه، لو لا حضور الحاضر، وقيام الحجه بوجود الناصر، وما أخذ الله على العلماء أن لا يقاروا على كظه ظالم ولا سغب مظلوم، لأن لقيت حبلها على غاربها، ولست آخرها بكأس أولها»<sup>(٣)</sup>، فالله سبحانه أخذ على العلماء تولى الحكم، لأن الإمام (عليه السلام) كان في صدد وجه تقبيله للإمامه بعد عثمان.

وقال (عليه السلام): «لابد للناس من أمير بر أو فاجر، يعمل في إمرته المؤمن، ويستمتع فيها الكافر، ويبلغ الله فيها الأجل، ويجمع به الفيء، ويقاتل به العدو، وتأمن به السبل، وتؤخذ به للضعف من القوى»<sup>(٤)</sup>، فإن في أثر النظم والاستقرار المؤمن يعمل لدنياه وآخرته، والكافر يتمتع لدنياه، كما قال سبحانه: ((يَأُكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثُوَّلٌ لَهُمْ))<sup>(٥)</sup>، وكل تحت حكمه يصل إلى أجله المقرر الطبيعي فلا فوضى حتى يحترم القتل الناس قبل

ص: ٢٦٥

١- سورة النساء: ٥٩.

٢- الوسائل: ج ١٨ ص ٦٥ الباب ٨ من صفات القاضي ح ٥.

٣- نهج البلاغة: الخطبه ٣١.

٤- نهج البلاغة: الخطبه ٤٠.

٥- سورة محمد: ١٢.

آجالهم الطبيعيه، وبواسطه الحاكم يجمع المال لأجل المصالح، ويقاتل به المعتدون، ولا ينتشر قطاع الطرق حتى لا يتمكن الناس من السفر، ولا يأكل القوى الضعيف.

ولذا قال الإمام (عليه السلام): (فاجر) ولم يقل (ظالم)، إذ الظالم تجب إزالته، أما الفاجر الذي هو عاصٍ في نفسه، لكنه يراعي النظام فيترتب عليه ما ذكره (عليه السلام) من الفوائد وإن لم يكن حاكماً شرعاً.

وروى الفضل بن شاذان، عن الرضا (عليه السلام) أنه قال: «إنا لا نجد فرقه من الفرق ولا مله من الملل بقوا وعاشوا إلا بقيمه ورئيسه، لما لابد لهم منه في أمر الدين والدنيا، فلم يجز في حكمه الحكيم أن يترك الخلق، لما يعلم أنه لابد لهم منه ولا قوام لهم إلا به، فيقاتلون به عدوهم، ويقسمون به فيهم، ويقيم به جمعهم وجماعتهم، ويمنع ظالمهم من مظلومهم»<sup>(١)</sup>.

وقال الصادق (عليه السلام): «اتقوا الحكومه، فإن الحكومه إنما هي للإمام العالم بالقضاء، العادل في المسلمين»<sup>(٢)</sup>، فإن الظاهر منه أن العادل العالم جعل حاكماً من قبل الله سبحانه.

وفي حديث القداح: إن الإمام الصادق (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «إن العلماء ورثة الأنبياء، إن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً، ولكن ورثوا العلم، فمن أخذ منه أخذ بحفظ وافر»<sup>(٣)</sup>، بناءً على أن الوارث يقوم مقام المورث، فكما كان الأنبياء (عليهم السلام) حكامًا، يكون العلماء كذلك.

ص: ٢٦٦

١- عيون أخبار الرضا عليه السلام: ج ٢ ص ٩٩ الباب ٣٤ ح ١.

٢- الوسائل: ج ١٨ ص ٧ الباب ٣ من صفات القاضي ح ٣.

٣- الوسائل: ج ١٨ ص ٩٩ الباب ١١ من صفات القاضي ح ١.

وروى السكوني، عن الصادق (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «الفقهاء أمناء الرسل ما لم يدخلوا في الدنيا، قيل: يا رسول الله وما دخولهم في الدنيا، قال (صلى الله عليه وآله): اتباع السلطان، فإذا فعلوا ذلك فاحذروهم على دينكم»<sup>(١)</sup>، وإطلاق الأمانة يشمل الحكم.

وفي خبر عمر بن حنظله، عن الصادق (عليه السلام): «ينظر إلى من كان منكم ممن قد روى حديثنا، ونظر في حلالنا وحرامنا، وعرف أحکاماً، فليرضوا به حكماً، فإني قد جعلته عليكم حاكماً، فإذا حكم بحکمنا فلم يقبل منه فإنما بحكم الله استخف، وعلىينا رد، والرداد علينا الراد على الله، وهو حد الشرك بالله»<sup>(٢)</sup>، فإنه يشمل الحكم إما بالمناط أو بالإطلاق، والحديث موجود في كتب المشايخ الثلاثة.

وقال علي (عليه السلام) كما في (نهج البلاغة): «أيها الناس أن أحق الناس بهذا الأمر، أقوهم عليهم، واعلمهم بأمر الله فإن شغب شاغب استعبد، وإن أبي قوتل»<sup>(٣)</sup>.

وفي خبر رواه (تحف العقول) عن الإمام الحسين (عليه السلام) سيراتي نقله بتمامه إن شاء الله تعالى، قال (عليه السلام): «ذلك بأن مجاري الأمور والأحكام على أيدي العلماء بالله، الأمناء على حلاله وحرامه»<sup>(٤)</sup>.

وروى الكافي، عن الباقي (عليه السلام)، قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «لا تصلح الإمام إلا لرجل فيه ثلاثة خصال، ورع يحجزه عن

ص: ٢٦٧

- 
- ١- الكافي: ج ١ ص ٦٤ ح ٥.
  - ٢- الوسائل: ج ١٨ ص ٧٦ الباب ٩ من صفات القاضي.
  - ٣- نهج البلاغة: الخطبة ١٧٣.
  - ٤- تحف العقول: ص ١٧٢.

معاصي الله، وحلم يملأه غضبه، وحسن الولاية على من يللي، حتى يكون لهم كالوالد الرحيم»<sup>(١)</sup>.

وروى ابن أبي الحميد، عن الإمام الحسن (عليه السلام) أنه قال: «إنما الخليفة من سار بكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وآله»<sup>(٢)</sup>.

وفي (نهج البلاغة) قال علي (عليه السلام): «إن أحق الناس بهذا الأمر أقومهم عليه»<sup>(٣)</sup>.

وعن (روضه الوعظين): إن الإمام الحسين (عليه السلام) قال: «فلعمري ما الإمام إلاّ الحاكم بالكتاب، القائم بالقسط، والداين بدين الله، الحابس نفسه على ذات الله»<sup>(٤)</sup>.

وعن كامل ابن أثير، أنه روى عن الإمام علي (عليه السلام) أنه قال: «أيها الناس إن هذا أمركم ليس لأحد فيه حق إلاّ من أمرتم، وإنه ليس لى دونكم إلاّ مفاتيح ما لكم معنى»<sup>(٥)</sup>.

ويؤيد ذلك أن خازن عثمان لما ألقى المفاتيح أمام عثمان، قال ما حاصله: إنه خازن مال المسلمين لا خازن الخليفة.

ص: ٢٦٨

---

١- الـ كافـي: ج ١ ص ٤٠٧ بـاب ما يـجب من حق الإمام عـلى الرـعـيـه وـحق الرـعـيـه عـلى الإمام ح ٨. ثـم قال الـكـلينـي رـحـمه الله: وـفـي روـايـه أـخـرى: (حتـى يـكون للـرـعـيـه كـالـأـبـ الرـحـيمـ).

٢- شـرح نـهج الـبـلـاغـةـ: ج ١٦ ص ٤٩.

٣- نـهج الـبـلـاغـةـ: الـخـطـبـهـ ١٧٣.

٤- روـضـهـ الـوـاعـظـينـ: ج ١ ص ١٧٣ فـي ذـكـرـ مـقـتـلـ الـحـسـيـنـ (علـيـهـ السـلـامـ).

٥- الـكـاملـ لـأـبـنـ الـأـثـيرـ: ج ٣ ص ١٩٣ ذـكـرـ بـيـعـهـ أمـيرـ الـمـؤـمـنـيـنـ (عليـهـ السـلـامـ).

من هو الحاكم الإسلامي

(مسألة ٤٧): الحاكم الإسلامي هو الذي يجمع بين شرطين:

الأول: كونه مرضياً لله سبحانه تعالى.

الثاني: كونه منتخبًا من قبل أكثريه الأمة.

أما الشرط الأول: فإن الولاية لله سبحانه عقلاً وشرعًا، فلا يحق لأحد تولي الأمر بدون رضاه سبحانه.

أما عقلاً: فلأن الله سبحانه خالق الخلق ومالك الملك، وكما لا يجوز عقلاً أن يتصرف أحد في ملك أحد إلا برضاه، كذلك لا يجوز التصرف في ملك الله إلا برضاه.

وأما شرعاً: فلورود الآيات والروايات بنزوم أن يكون من يلى الأمور مرضياً له سبحانه، مثل آيه {إنما وليكم} ((١))، وآيه ((أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَنْتُمْ مِنْكُمْ)) ((٢))، وغيرهما مما تقدم، ومثل الروايات المتقدمة.

وأما الشرط الثاني: فلقوله سبحانه: ((أَمْرُهُمْ شُورى)) ((٣))، وقوله تعالى: ((وَشَاوِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ)) ((٤))، فإن إطلاق الآيتين يعطي أنه بدون الشورى لا يصح الحكم إلا فيما

ص: ٢٦٩

١- سورة المائدہ: ٥٥.

٢- سورة النساء: ٥٩.

٣- سورة الشورى: ٣٧.

٤- سورة آل عمران: ١٥٤.

خرج، مثل حكم الرسول وحكم الإمام (عليهما السلام)، وحكم من عيناه نصاً، مثل تعيين الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) أسيداً على مكة، وتعيين علي (عليه السلام) مالكاً لمصر، فإنه لا- مجال للشوري مع النص في الموضوعات، كما لا مجال للشوري مع النص في الأحكام.

وحيث إنه لا حكم إلا ما ورد به كتاب أو سنه، كما ورد بذلك النصوص وقد ذكرنا بعضها في مسألة آنفه، يبقى مجال الشورى في الموضوعات، فما دل على أن الشورى فيه ليس على سبيل الوجوب نقول بعدم وجوب الشورى فيه، وإلاً فظاهر الآية الوجوب، ولذا نقول بوجوب الشورى في الحكم، وقد ذكرنا في كتاب (الفقه: الحكم في الإسلام) أدله الشورى في الحكم الواردة في الكتاب والسنة.

وعلی هذا يكون هناك انتخابات للناس :

٢٧٠:

<sup>١</sup>- الوسائل: ج ٢ ص ٨٨٣ الباب ٦٠ من الدفن ح ١.

بأن يجعل بعضهم رئيساً والبقية مشاورو، وإنما بأن تنفذ الأمور بالهيئه الجماعيه.

الثاني: انتخابهم لنواب الأئمه، الذين يكونون بدورهم تحت إشراف الفقهاء، أى تكون ولايه الفقيه المشرفه العليا على النواب وعلى غيرهم، وبعد ذلك إن شاءت الأئمه انتخبت رئيس الجمهوريه، وبالتشاور بين الثلاثه يكون انتخاب الوزراء (السلطه التنفيذية) والهيئه العليا للقضاء، وإن شاءت الأئمه جعلت انتخاب رئيس الجمهوريه على السلطه التشريعيه مع السلطه الفقهائيه، ولعل انتخاب الأئمه لرئيس الجمهوريه أقرب إلى روح التشاور، وإن كان يجعل الأمر أصعب.

### حكم التعارض بين المرجع وشوري الفقهاء

#### حكم التعارض بين المرجع وشوري الفقهاء

ولا يخفى أنه بانتخاب الفقهاء لا يسقط الفقيه عن منصبه التقليدي المخول إليه شرعاً، فهو مرجع إذا قلده الناس، كان في الحكم أو لا، وإذا لم يكن في الحكم ودار الأمر عند المقلد بين طاعته أو طاعه شوري الفقهاء في مورد اختلاف نظرهما، فالظاهر لزوم اتباع المقلد لشوري الفقهاء، فهو من قبيل تردد المقلد بين رأي مجتهده ورأي القاضي فيما حدث نزاع رجعا إلى القاضي، حيث ذكروا لزومأخذ رأي القاضي، وقد فصلنا البحث في ذلك في كتاب القضاء.

وإنما نرجح اتباع المقلد لشوري الفقهاء على اتباعه لمرجعه:

أولاً: للمناطق في مسألة القاضي.

وثانياً: لظهور بعض الروايات في ذلك، مثل ما في (نهج البلاغه) حيث قال

(عليه السلام): «وإنما الشورى للمهاجرين والأنصار، فإذا اجتمعوا على رجل وسموه إماماً كان ذلك لله رضي، فإن خرج من أمرهم خارج بطعن أو بدعه ردوه إلى ما خرج منه، فإن أبي قاتلواه على اتباعه غير سبيل المؤمنين»<sup>(١)</sup>، واحتصاص الأمر بالمهاجرين والأنصار دون كل المسلمين:

١: لأن كل المسلمين ذلك اليوم كانوا راضين بما يفعله المهاجرون والأنصار.

ولأن الإسلام كان في بدء أمره، حيث كان إيكال الأمر إلى كل المسلمين خطراً على الدولة من جهة ترخيص الفرس والروم بالأمة.

أما حمل كلامه (عليه السلام) على أنه من باب إلزام الخصم بما التزم به، لأن الكتاب موجه إلى معاويه، فهو خلاف الظاهر، إذ اللازم حمل الكلام على البرهان إلا إذا لم يكن مساق له إلا الجدل.

بل يمكن أن يستفاد ترجيح رأى شوري الفقهاء على رأى مرجع تقليده فى مورد الاختلاف مما يرتبط بشؤون الدولة، من العلة فى قوله (عليه السلام): «خذ بما اشتهر بين أصحابك، ودع الشاذ النادر، فإن المجمع عليه لا ريب فيه»<sup>(٢)</sup>، إذ المراد بالمجمع عليه الشهرة بقرينه الصدر، والعلة آتية فى المقام، فهو من قبيل منصوص العلة.

وفي المقام روايات أخرى يمكن أن يستفاد منها ذلك:

مثل ما رواه أبو أمامة، كما عن الخصال، قال: سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله) يقول: «أيها الناس أطيعوا ولاه أمركم تدخلوا جنة ربكم»<sup>(٣)</sup>.

ص: ٢٧٢

---

١- نهج البلاغة: الكتاب ٦ إلى معاويه.

٢- مستدرك الوسائل: ج ٣ ص ١٨٦ الباب ٩ من صفات القاضى ح ٢.

٣- الخصال: ج ١ ص ٣٢١ باب السنّة ح ٦.

وعن الصدوق (رحمه الله عليه) أنه روى عن الصادق (عليه السلام) أنه قال: «المحمدية السمحه إقام الصلاه، وإيتاء الزكاه، وصيام شهر رمضان، وحج البيت، والطاعه للإمام، وأداء حقوق المؤمن»[\(١\)](#).

وروى أبو حمزه، عن الباقر (عليه السلام)، أنه سأله عن حق الإمام، فقال (عليه السلام): «حقه عليهم أن يسمعوا له ويطيعوا»، قلت بما حقهم عليه، قال: «يقسم بينهم بالسويء، ويعدل في الرعيه»[\(٢\)](#).

وروى الكافى، عن عبد الأعلى، عن الصادق (عليه السلام)، أنه قال: «السمع والطاعه أبواب الخير، السامع المطيع لا حجه عليه، والسامع العاصى لا حجه له، وإنما المسلمين تمت حجته واحتجاجه يوم يلقى الله عزوجل»[\(٣\)](#).

وعن ابن أبي الحديد، أنه روى عن الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) أنه قال: «أما بعد، فإن الله جعلكم فى الحق سواء، أسودكم وأحمركم، وجعلكم من الوالى وجعل الوالى منكم، بمنزلة الولد من الوالد والوالد من الولد، فحقكم عليه إنصافكم، والتعديل بينكم، والكف عن فيئكم، فإذا فعل ذلك وجبت عليكم طاعته، فيما وافق الحق»[\(٤\)](#).

إلى غير ذلك.

وقد تقدم الإلماع إلى أن ولائي الفقيه امتداد لولايته النبي والإمام (عليهما السلام)، كامتداد ولائي النبي والإمام (عليهما السلام) إلى من نصبوه بالاسم، فلا يقال: إن بعض الروايات المذكورة خاصة بالإمام (عليه السلام) فلا تشمل ما نحن فيه.

ص: ٢٧٣

١- الوسائل: ج ١٤ ص ٧٤ الباب ٤٨ من مقدمات النكاح ح ١.

٢- الكافى: ج ١ ص ٤٠٥ في ما يجب من حق الإمام على الرعيه ح ١.

٣- الكافى: ج ١ ص ١٨٩ في فرض طاعه الأنائم ح ١٧.

٤- شرح نهج البلاغه: ج ٣ ص ١٩٥.

وبعد ما تقدم من اشتراط أن يكون الوالي مجتهداً عادلاً لا حاجه إلى ذكر أنه لابد أن يعمل بقوانين الله سبحانه، إذ أن أي انحراف عنها يسقط عدالته، وإذا سقطت لزم على المسلمين إسقاطه وسحب الثقه عنه وتبديله بالرجل الصالح، وأنه لا طاعه له على المسلمين، أما عدم وجوب طاعته في المعصيه، فأوضح من أن يخفي، فإنه «لا طاعه لمخلوق في معصيه الحال».

وعن الخصال: إنه روى سليم بن قيس، عن علي (عليه السلام)، قال: «احذروا على دينكم ثلاثة» إلى أن قال: «ورجلاً أتاه الله سلطاناً، فزعم أن طاعته طاعه الله، ومعصيته معصيه الله وكذب، لأنه لا طاعه لمخلوق في معصيه الحال» إلى أن قال: «لا طاعه لمن عصى الله، إنما الطاعه الله ولرسوله ولو لاه الأمر عليهم السلام»[\(١\)](#).

هذا بالإضافة إلى أن جمله من الروايات حذرت عن اتباع العالم العاصي، مما تدل على المقام بالطريق الأولى، مثل ما تقدم في خبر السكوني المتقدم في المسألة السابقة: «الفقهاء أمناء الرسل»[\(٢\)](#).

ومثل ما عن محجه الكاشاني (رحمه الله عليه)، روى عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: «العلماء أمناء الرسل على عباد الله عزوجل ما لم يخالطوا السلطان فإذا فعلوا ذلك فقد خانوا الرسل فاحذروهم واعترلوهم»[\(٣\)](#).

وعن خراجي الفاضل القطيفي، قال: روى عن الموصوم (عليه السلام): «العلماء أحباء الله ما أمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر، ولم يميلوا في الدنيا، ولم يختلفوا أبواب السلاطين، فإذارأيتم مالوا إلى الدنيا وختلفوا أبواب السلاطين

ص: ٢٧٤

١- الوسائل: ج ١٤ ص ٥٨٨ الباب ٨٢ من النكاح.

٢- غوالى الثنائى: ج ٤ ص ٧٧ ح ٦٥.

٣- المحجه البيضاء: ج ١ ص ١٢٨ الباب السادس.

فلا تحملوا عنهم العلم، ولا تصلوا خلفهم، ولا تعودوا مرضاهم، ولا تشيعوا جنائزهم، فإنهم آفة الدين وفساد الإسلام، يفسدون الدين كما يفسد الخل العسل».

وعن дилиمی فی مسندہ، إنه روی عن النبي (صلى الله عليه وآلہ) قال: «إذا رأيت العالم يخالط السلطان مخالطه كثیره، فاعلم أنه لص».

إلى غيرها من الروايات التي تأتي جمله أخرى منها أيضاً إن شاء الله.

ولا يخفى أن شورى فقهاء حفظه مجلس الأمة، غير شورى الفقهاء المراجع الذى تقدم الكلام حوله، حيث إنهم المرجع الأعلى للدولة، بل شورى الفقهاء المراجع هم الذين يعينون (شورى الحفظة)، إما مستقلاً أو بالتعاون مع سائر وكلاء الأمة.

اشاره

مناقشه نظرية البيعة

(مسائله ٤٨): قد ظهر مما تقدم أن الدوله الإسلامية رئيسها الأعلى هو الفقيه الجامع للشراط، سواء كان بتصوره فرديه، أو بصوره اجتماعية، حسب اختيار الأمة أحد الأمرين.

وقد ذكر بعض الكتاب المسلمين إمكان تعين الرئيس بالبيعة، أو بسبب أهل الحل والعقد.

واستدلوا لذلك، بأن المسلمين بايعوا الرسول (صلى الله عليه وآله)، وبأن أهل الحل والعقد عينوا الخليفة الثالث، بل بما تقدم من كلام على (عليه السلام) من كفايه اختيار المهاجرين والأنصار.

لكن كلا-الأمرین محل نظر، إذ البيعة إنما تكون بعد الانتخاب ومظهره له، لا أنها تعين رئيس الحكومة، فالMuslimون بعد أن صدقوا رساله الرسول (صلى الله عليه وآله) بايعواه، ولو لم تكن البيعة كانوا مصدقين له، وكذلك كانت بيته بعض الخلفاء، فالبيعة كانت نوعاً من التأكيد، فالبائع يبيع نفسه وأهله وماله لله، في قبال أن يعطيه الله الجنـه، كما قال سبحانه: ((إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ))<sup>(١)</sup>.

ص: ٢٧٦

---

١- سورة التوبه: ١١١.

هذا بالإضافة إلى أنه لم تكن البيعة انتخاباً للرسول، لأنه رسول الله (صلى الله عليه وآله) بایعوه أم لا، بل كانت إظهاراً وتأكيداً، ولذا بایعوه (صلى الله عليه وآله) تحت الشجرة في صلح الحديبية مع أنهم كانوا قد بایعوه قبل ذلك، وكانت عله هذه البيعة التأكيد وإرهاب الكفار، فالبيعة لا شأن لها، ولذا إذا انتخبو بدون البيعة كان لازماً، وإذا بایعوا بدون المؤهلات كانت باطلة.

نعم من بایع كان الأمر عليه آكد، {فمن نکث فإنما ينکث على نفسه} (١)، كما أن حجه الوالى عليه تكون أقوى، حيث إن الوالى يستدل بيعته على أنه قبل وانتخب، فلا حق له في النقض، ولذا استدل الإمام (عليه السلام) على الناكثين بأنهم بایعوه، ولذا كان خلفاء الجور يجبرون الناس على البيعة بالسيف، حتى يستدلوا بعد ذلك لجهله الناس بأنه بويغ لهم بالخلافة.

وقد قال خطيب مرتزق في مجلس معاويه بحضور يزيد: (أمير المؤمنين هذا، وأشار إلى معاويه. فإن مات فهذا، وأشار إلى يزيد. ومن أبي فهذا، وأشار إلى السييف) فقال له معاويه مستبشرًا: أجلس فأنت أخطب الخطباء.

حال ذلك حال تزييف الانتخابات في الزمن الحاضر، حيث إن الدول الديكتاتورية تجبر الناس على الإدلاء بأصواتهم لنفع الديكتاتور، والظريف في الأمر أن الديكتاتور يخرج فائزًا بتسعة وسبعين صوتاً من المائه، بينما في ما يكون الانتخاب فيه شبه الحر لا يخرج الفائز إلا بأكثرية ضئيلة غالباً.

وكيف كان، فالبيعة لا شأن أساسى لها في تشكيل الحكومة.

ص: ٢٧٧

---

١٠ - سوره الفتاح: .

مناقشه نظرية اهل الحل والعقد

وأما انتخاب أهل الحل والعقد، فدليله وهو الشورى التي أتت بال الخليفة الثالث، غير تام، فإن الشورى الوارد في الكتاب والسنة معناها شورى الجميع لا شورى جماعه، فبأى حق تسقط آراء الآخرين.

وقد تقدم الجواب عن الاستدلال بكلام على (عليه السلام) وأنه كان فيما قبلت الأمة ما يفعله أهل الحل والعقد، بالإضافة إلى تعسر الانتخابات من جميع الأمة في ذلك الزمان، كما أشار إليه على (عليه السلام) في كلامه له كما في (نهج البلاغة): «ولعمري لئن كانت الإمامه لا تتعقد حتى تحضرها عame الناس فما إلى ذلك من سبيل، ولكن أهلها يحكمون على من غاب عنها، ثم ليس للشاهد أن يرجع ولا للغائب أن يختار»<sup>(١)</sup>.

هذا مع الإشكالات الأخرى التي ذكروها في قصه الشوري، وقد أشار إليها على (عليه السلام) في قوله: «في الله وللشوري»<sup>(٢)</sup>، فراجع شروح نهج البلاغه وشرح تجريد الاعتقاد للعلامة الحلى وللقوشجي وغيرها مما لسنا نحن بصدده هنا.

نعم ربما أورد على انتخاب الأكثريه، دون أهل الحل والعقد فقط، بأن الأكثريه غالباً جاهلون بالسياسة، ولذا تشتري أصواتهم، وكثيراً ما ينتخبون غير الصالح، بخلاف ما إذا كان زمام الانتخاب بيد أهل الحل والعقد فإنهم لدرایتهم السياسيه لا يخدعون، فلا يأتي غير الصالح إلى الحكم.

لكن هذا الإيراد غير تام، مع الغض عن أدله الشوري الظاهره في العموم، وعن أنه لماذا تسقط حق الجماهير

ص: ٢٧٨

- 
- ١- نهج البلاغه: الكتاب ٦.
  - ٢- نهج البلاغه: الخطبه ٣.

فى اختيار من يتولى شؤونهم، إذ لا نسلم جهل الأكثريه، إذ الأكثريه حيث تجمع آراؤهم لهم رؤيه حسن، ولذا يقال: (محكمه الاجتماع) وهم المرجع فى أن أى الأطباء والمهندسين و... خير من غيره.

واشتراء الصوت أحياناً لا يخدش حسن رأى الأكثريه، ولا نسلم أنهم ينتخبون غير الصالح، فإن انتخابهم لغير الصالح نادر.

ثم يبقى المجال للنقض برأى أهل الحل والعقد، فهل هم لا يقعون تحت تأثير الدعايات، ولا يراعون مصالح أنفسهم، ولا يبيعون أصواتهم، وقد ذكر التاريخ أخطاء أهل الحل والعقد بما لم يذكر مثله، فى آراء العامله.

وقد تقدم إطلاق دليل الشورى، وفي القرآن الحكيم: ((وَيَتَّبِعُ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ تُوَلِّهِ مَا تَوَلَّ))<sup>(١)</sup>، وقد ذكرنا في كتاب (الفقه: الحكم في الإسلام) جمله من أدله الشورى فراجع.

ص: ٢٧٩

---

١- سورة النساء: ١١٦.

## شروط الحكم الإسلامي

(مسألة ٤٩): يشترط في الحكم الإسلامي أمر عشرة:

أ) البلوغ، فإن غير البالغ مولى عليه، فلا يكون ولياً، وقد ذكر في الروايات أنه لا يجوز أمر الغلام.

ولا يخفى أن البلوغ الشرعي في الرجل أقصاه إتمامه الخامسة عشرة والدخول في السادسة عشرة، أما القوانين التي تجعل البلوغ عند اكتمال الثامنة عشرة، فهي مخالفه للعقل والشرع، ولماذا التأخير إلى هذا السن وقد اكتملت الطبيعة بدليل الإمناء، وإن أريد اكتمال العقل فلا إشكال في أنه أمر تدريجي كل درجة لاحقه يكون العقل فيها أوضح من الدرجة السابقة.

والحرية أيضاً شرط، بنفس الدليل السابق.

ب) العقل، واحتراطه لا يحتاج إلى دليل، وقد أطبق على اشتراطه العقل والشرع، والسفه والمعتوه ومن أشبه كلامهم داخلون في من لا عقل له.

ج) الإيمان، فإنه لا يصح انتخاب غير المؤمن رئيساً، ((وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سِيَلاً)) (١١)، هذا بالإضافة إلى أنه ربما يستدل لذلك بالأكثرية، حيث إن الأكثرية الإسلامية ترغب في اختيار المؤمن، إلى غير ذلك من الأدلة التي

ص: ٢٨٠

---

١٤١ - سورة النساء: .

ذكرت في مواضعها، وقد ذكرناها نحن في كتاب (الفقه: الاجتهاد والتقليد) تفصيلاً، ولذا لا داعي إلى تكرارها هنا، سواء بالنسبة إلى هذا الشرط أو الشرائط الأخرى.

د) العلم عن استنباط من الأدلة الأربع، أي الكتاب والسنن والإجماع والعقل، حيث قد ثبت حجية الأمور المذكورة في أصول الفقه، وقد ألمعنا إلى جمله من أدله بعضها في بعض المسائل السابقة.

ه) العدالة التامة، وقد قال (عليه السلام): «من كان من الفقهاء صائناً لنفسه، حافظاً لدينه، مخالفًا لهواء، مطيناً لأمر مولاه، فللعوام أن يقلدوه»[\(١\)](#).

وقد روى المشايخ الثلاثة، عن الصادق (عليه السلام) أنه قال: «اتقوا الحكومه، فإن الحكومه إنما هي للإمام، العالم بالقضاء، العادل في المسلمين، لنبي أو وصي نبي»[\(٢\)](#).

وروى (روضه الوعظين) عن الإمام الحسين (عليه السلام) أنه قال: «فلعمري ما الإمام إلا الحاكم بالكتاب، القائم بالقسط، والدائن بدين الله،الحابس بنفسه على ذات الله»[\(٣\)](#).

إلى غيرها، وستأتي بعض الروايات الأخرى على ذلك.

و) طهارة المولد، بأن لا يكون ولد زنا، بأن قد ثبت شرعاً أنه ولد زنا، فإنه وإن لم يذنب لكنه لا يصلح لإمامه المسلمين، وقد ذكرنا أدله ذلك عقلاً وشرعاً في كتاب (الفقه: الاجتهاد والتقليد) و(كتاب الشهادات) وغيرهما.

ز) الحياة، وهذا الشرط واضح بالنسبة إلى قائد الأمة، وإن كان فيه خفاء بالنسبة إلى مرجع التقليد، وجه الوضوح أن الميت لا يقدر على القيادة، فلا يصح

ص: ٢٨١

---

١- الوسائل: ج ١٨ ص ٩٥ الباب ١٠ من صفات القاضى ح ٢٠.

٢- الكافي: ج ٧ ص ٤٠٦ باب أن الحكومه إنما هي للإمام ح ١. والتهذيب: ج ٦ ص ٢١٧ الباب ٨٧ في من إليه الحكم ح ٣. والفقيه: ج ٣ ص ٤ الباب ٣ في اتقاء الحكومه ح ١.

٣- روضه الوعظين: ج ١ ص ١٧٣ في ذكر مقتل الحسين (عليه السلام).

أن تبقى الأمه بدون المرجع الأعلى ليقودهم.

## المرأه والقياده

### المرأه والقياده

ح) الذكوره، وليس اشتراط الذكوره فى المرجع القائد تنقيصاً للمرأه وإهانه لها، بل من جده أنها خلقت غير خشنها، فلا تكلف بالأشياء التي تحتاج إلى الخشونه، كما أن الرجل خلق خشنًا، فيكون حمل الأمور الخشنه عليه.

وقد مثلنا لذلك فى بعض كتبنا بقسمى السياره، وقسمى المعامل، حيث إن السياره المصنوعه لحمل المسافر غير المصنوعه لحمل الحديد، فعدم حمل الحديد على سياره المسافرين ليس إهانه وتنقيصاً بالنسبة إليها، وكذلك عدم صنع الأشياء الخشنه فى المعامل اللطيفه، ليس إهانه لها وتنقيصاً لقدرها، وإنما من باب وضع كل شيء موضعه.

كما أن أقلية إرث المرأة وديتها إنما كانت لأجل أن الرجل مكلف بنفقه المرأة، بنتاً وزوجةً وأمًا وأختًا، فحيث كلف الرجل بالنفقه جعل حظه أكثر.

أما لماذا كلف الرجل بالنفقه، فلأنه قادر على الأعمال الخشنه دون المرأة.

ويدل على أن للمرأه شأنًا غير شأن الرجل، أنا نجد في العالم الغربي والشرقي، حيث يقولون بأنهم ساواوا بين الجنسين، وحيث إن الطريق مفتوح أمام المرأة لنيل كل ما يمكن الرجل من نيله، أنه لم تصل المرأة إلى ما وصل إليه الرجل، من الرئاسه والوزاره والسفاره وقياده الجيش والاختراع والاكتشاف وما أشبه، ولماذا، إن عدم وصول المرأة إلى تلك المناصب والأمور:

إما لأن فطره المرأة لم تخلق لمثل هذه الشؤون، وإما لأن الرجل لم يدع

لها مجالاً، وإنما لأن القانون جار عليها ففرق بينهما.

لكن المفروض أن القانون يساوى بين الجنسين، كما أن الطريق مفتوح أمام كلا الجنسيين، فليس إلا قضية الفطرة، والفتور لم تكن جائزه، ولو لا المرأة كان الخلق ناقصاً، كما أنه لو لا الرجل كان كذلك:((ما ترى في خلق الرحمن من تفاؤت))[\(١\)](#).

وعلى المثل السابق لو لم تكن في البلاد السيارة الكبيرة كان البلد محتاجاً إليها، كما أنه إذا لم تكن فيها السيارة لأجل المسافرين كان البلد محتاجاً إليها.

لا يقال: إن أفراداً من النساء وصلن إلى الوزارة والرئاسة والاكتشاف.

لأنه يقال: لماذا أفراد، أليس لو كانت الخلق فيهما واحدة، كان اللازم تساويهما، إن لم تكن المرأة أكثر أفراداً حيث إنها أكثر عدداً من الرجل.

وبهذا تبين أن المراد (بأنهن ناقص) كما في بعض الروايات، يراد بالنقص عدم كونها بقدر الرجل، لا النقص بمعنى عدم التمام، فليس مثل المرأة والرجل مثل الإنسان الذي له يد واحدة والإنسان الذي له يدان، حيث إن الأول ناقص، بل حالهما حال الحمام والبازى، حيث إن صغر جثة الأول وعدم تزوده بالمخلب ليس نقاصاً، بل إن الأول أعطى كيلواً من اللحم ولم يعط المخلب بينما أعطى الثاني كيلوين والمخلب، قال سبحانه:((فَسَالَتْ أُوْدِيَهُ بِقَدَرِهَا))[\(٢\)](#).

### نظرة الإسلام إلى المرأة

#### نظرة الإسلام إلى المرأة

وبما ذكرنا يجمع بين الروايات الواردة التي يتوهם أنها في ذم المرأة

ص: ٢٨٣

١- سورة الملك: ٤.

٢- سورة الرعد: ١٧.

والروايات الواردة في مدحها، والجمع يكون بقرينه الآيات والروايات الآخر، مثل قوله سبحانه: ((وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ)) (١١).

وقوله سبحانه: (فَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ) (٢٢).

وقوله سبحانه: (وَ صَوَرَ كُمْ فَأَحْسَنَ صُورَ كُمْ) (٣).

وقوله سبحانه: (إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ) (٤).

وقوله سبحانه: (فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِنْ تَفَاوُتٍ) (٥).

وقوله سبحانه: (سَلَامٌ هِيَ حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ) (٦)، إلى غير ذلك.

فلا نقص في حقها، وهي مشموله كالرجل بأن الله مدح نفسه في خلقها: {فَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ} (٧)، في خلق هذا وهذه، وهي مصورة بأحسن صوره، والأتقى منها أكرم عند الله، ولا نقص في خلقها: {فَمَا تَرَى فِي خَلْقِ الرَّحْمَنِ مِنْ تَفَاوتٍ} (٨)، وهي جاءت إلى الدنيا سلاماً كما جاء الرجل كذلك.

ولذا نجد إلى جنب الرجال العظام نساءً عظيمات، كآدم وحواء، وإبراهيم وهاجر، وموسى وآسيه، وعيسيٰ ومریم، ومحمد وخدیجه، وعلى وفاطمه، والحسنين والزینین، والصادق وأم حمیده، والهادی وحکمیه، والمهدی ونرجس، صلوات الله عليهما أجمعین.

ص: ٢٨٤

١- سورة البقرة: ٢٢٨.

٢- سورة المؤمنون: ١٤.

٣- سورة غافر: ٦٤.

٤- سورة الحجرات: ١٣.

٥- سورة الملك: ٣.

٦- سورة القدر: ٥.

٧- سورة المؤمنون: ١٤.

٨- سورة الملك: ٣.

والروايات التي يتصور أنها في ذم المرأة، ليست إلاً لجعلها في المكان اللائق بها، فإذا قال إنسان: إن سياره المسافرين قليله الأجهزه لا تقدر على نقل الحديد، ليست مهياً للسير في الصحراء الخشن والطرق الوعرة، أفشل يعد ذلك ذماً لتلك السياره، أم أنها ليبيان واقعها حتى لا تحمل ما لا طاقة لها به، ثم لماذا الذم، هل الذم لخلق الله، وهل هي خلقت نفسها حتى تذم بفعلها الاختياري، ولا اختيار لها، أم الذم على شيء ليس من صنعها، وهل يذم الإنسان على ما ليس باختياره، وحيث لا يرجع الذم لا إلى صنع الله، ولا إلى ذاتها حيث إنها لم تخلق نفسها، لابد وأن يكون المراد بيان حقيقتها، حتى لا تدخل في مجال ليس من مجالها.

وهذا الوجه جار في كثير من الروايات الوارده في الأبواب المختلفه، مثل الوارده مما ظاهره ذم (الغنى) أو ذم (الفقر) أو ذم (البكاء والنديه وما أشبه على الميت).

والبحث حول المرأة طويل، لم نكن بصدّ التعرض له إلا إلماعاً بالمناسبه لجعلها بمعزل عن قياده الأمه.

فقد روى الشيخ الطوسي في الخلاف، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله): «لا يفلح قوم ولتهم أمرأه»<sup>(١)</sup>.

وروى الخصال، عن الباقر (عليه السلام) أنه قال: «ولا تولى المرأة القضاء، ولا تلى الإمارة»<sup>(٢)</sup>.

ط) وهل يشترط أن يكون القائد الذي تختاره الأمه أعلم من سواه، قال به بعض الفقهاء، تبعاً لما ذكر جمع من اشتراط تقليد الأعلم.

والظاهر عندنا عدم الاشتراط، تبعاً لما ذكرناه في التقليد من عدم وجود

ص: ٢٨٥

١- الخلاف: ج ٣ ص ٢٢٨ كتاب القضاء المسألة ٦.

٢- الخصال: ج ٢ ص ٥٨٥ باب ٧٣ ح ١٢.

دليل كاف على لزوم الأعلمية، ولذا نفى اشتراطه غير واحد من الفقهاء مطلقاً، كصاحب المسالك والجواهر وغيرهما، أو في الجملة حتى أن في المسألة عشره أقوال أو أكثر.

وقد فصلنا أدله الطرفين في (كتاب التقليد) من شرح العروه، وإن كان لا شك أن كونه أعلم أفضل، واللازم أن يكون المراد بالأعلم هنا الأعلم بأمور الدين والدنيا، لأن الإداره بحاجه إلى كليهما.

### صفات أخرى للقائد

#### صفات أخرى للقائد

ي) قد ذكر في جمله من الروايات بعض الصفات الأخرى في القائد، أو مطلقاً مما يمكن أن ينطبق الأمر على القائد، والظاهر أن أغلبها على سبيل الأفضلية، وإن كان من الممكن وجوب بعضها.

فعن علي (عليه السلام) في (نهج البلاغه) أنه قال: «أيها الناس إن أحق الناس بهذا الأمر أقومهم عليه، وأعلمهم بأمر الله، فإن شغب شاغب استعبد، وإن أبي قوتل»<sup>(١)</sup>.

وعن الاحتجاج، عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) أنه قال: «ما ولت أمه قط رجلاً وفيهم من هو أعلم منه، لم يزل أمرهم سفلاً حتى يرجعوا إلى ما تركوا»<sup>(٢)</sup>.

وقال أمير المؤمنين (عليه السلام) كما في (نهج البلاغه): «وقد علمتم أنه لا ينبغي أن يكون الوالي على الفروج والدماء والمغانم والأحكام وإمامه المسلمين البخيل

ص: ٢٨٦

١- نهج البلاغه: الخطبه ١٧٣.

٢- الاحتجاج: ج ٢ ص ٢٨٦ ط الأعلمى.

فتكون في أموالهم نهمته، ولا الجافى فيقطعهم بجفائه، ولا الحائز للدول فيتخذ قوماً دون قوم، ولا المرتلى في الحكم فيذهب بالحقوق ويقف به دون المقاطع، ولا المعطل للسنن فيهلك الأمة»[\(١\)](#).

وفي الكافي، عن الإمام الباقر (عليه السلام) أنه قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «لا تصلح الإمام إلا لرجل فيه ثلات خصال، ورع يحجزه عن معاصي الله، وحلم يملئ به غضبه، وحسن الولاية على من يلي حتى يكون لهم كالأب الرحيم»[\(٢\)](#).

وفي الآية الكريمة: {ولَا ترکنوا إلی الذین ظلموۤا فتمسکم بِ النَّارِ} [\(٣\)](#).

وفي آية أخرى: {خُذُ العَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ} [\(٤\)](#).

وقال سبحانه: {فِيمَا رَحْمَهُ مِنَ اللَّهِ لَنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فِطْنَةً غَلِظَ الْقَلْبُ لَانْفَضُوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأُمْرِ} [\(٥\)](#).

وقال تعالى: {إِنَّكَ لَعَلَىٰ خَلْقٍ عَظِيمٍ} [\(٦\)](#).

وقال تعالى: {الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاءِ وَالْعَشَىٰ يَرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدِ عِنْكَ عَنْهُمْ تَرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تَطْعَمُ مِنْ أَغْفَلَنَا قَلْبَهُ عَنْ أَمْرِنَا وَاتَّبَعَ هُوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فَرْطًا} [\(٧\)](#).

وقال تعالى في ذم بعض الصحابة: {عَبْسٌ وَتُولٌ \* أَنْ جَاءَهُ الْأَعْمَى} [\(٨\)](#) الآيات.

ص: ٢٨٧

١- نهج البلاغة: خطبه ١٣١.

٢- الكافي: ج ١ ص ٤٠٧ باب ما يجب من حق الإمام ح ٨

٣- سورة هود: ١١٣

٤- سورة الأعراف: ١٩٩.

٥- سورة آل عمران: ١٥٩.

٦- سورة القلم: ٤.

٧- سورة آل كهف: ٢٨.

٨- سورة عبس: ١ \_ ٢

مما يدل على أن اللازم أن لا يكون المسلم كذلك فكيف بالقائد.

وروى عن الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) أنه قال: «ولا تقبلن في استعمال عمالك وأمرائك شفاعه، إلا شفاعه الكفاءه والأمانه»<sup>(١)</sup>.

وقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) كما عن (تحف العقول): «إنا والله لا نولى هذا العمل أحداً سأله أو أحداً حرص عليه».

وعن (الإمامه والسياسه): إن ابن عباس توسط لنصب الإمام (عليه السلام) طلحه والزبير واليدين عنه (عليه السلام) في البصره والكوفه، فقال: «ويحك إن العراقيين بهما الرجال والأموال، ومتي تملكا رقاب الناس يستميل السفيه بالطعم، ويضرها الضعيف بالباء، ويقويا على القوى بالسلطان، ولو كنت مستعملاً أحداً لضره ونفعه، لاستعملت معاویه على الشام، ولو لا ما ظهر لى من حرصهما على الولاية لكان لى فيهما رأى»<sup>(٢)</sup>.

وفي (نهج البلاغه) أنه قال (عليه السلام): «إن شر وزرائك من كان للأشرار قبلك وزيراً، ومن شركهم في الآثام، فلا يكون لك بطانه»<sup>(٣)</sup>.

أقول: فإذا كان الأفضل ترك مثل هذا الوزير، كان ترك جعله قائداً للأئمه أولى، فيما إذا كان عادلاً، وإن لم يصح نصبه لخروجه بشرط العدالة.

ومما تقدم ظهر لزوم اطلاع القائد على مجري الرمان، فإنه داخل في جمله من الإطلاقات المتقدمة، هذا بالإضافة إلى روایات خاصه، مثل ما قاله الصادق (عليه السلام) لمفضل (رحمه الله عليه): «العالم بزمانه لا تهجم عليه اللواكب»<sup>(٤)</sup>، أى ما يجب للبس والشبهه حتى لا يعرف كيف يصنع، ويوجب ذلك سقوطه في المشكلات.

ص: ٢٨٨

١- شرح نهج البلاغه: ج ٢٠ ص ٢٧٦.

٢- الإمامه والسياسه: ج ١ ص ٥٢.

٣- نهج البلاغه: الخطبه ٥٣.

٤- تحف العقول: ص ٢٦١.

وَعَنِ الْوَافِيِّ، عَنِ الْإِمَامِ الصَّادِقِ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) أَنَّهُ قَالَ: «الْعَاملُ عَلَى غَيْرِ بَصِيرَةِ كَالسَّائِرِ عَلَى غَيْرِ الطَّرِيقِ، لَا تَزِيدُهُ سَرْعَةُ السَّيْرِ مِنَ الطَّرِيقِ إِلَّا بَعْدًا» (١).

الحاكم الإسلامي والاستشاره

الحاكم الإسلامي والاستشاره

كما أن اللازم على الحاكم الإسلامي كثرة الاستشاره، وفي القرآن الحكيم آيات حول الاستشاره، تقدمت جمله منها، كما تقدمت بعض الروايات حول ذلك.

وقد استشار الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) حول أمور متعددة في حربه، كما استشار علي (عَلَيْهِ السَّلَامُ) في قضايا متعددة.

وَعَنْ مَجْمُعِ الْبَيْانِ فِي ذِيلِ آيَهِ: ((وَالَّذِينَ اجْتَبَيْوَا الطَّاغُوتَ)) (٢)، أَنَّهُ رَوَى عَنِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَشَاءُرُ أَحَدًا إِلَّا هُدِيَ إِلَى الرُّشْدِ» (٣).

وقال على (عليه السلام) كما في (نهج البلا-غة): «فلا تكلمني بما تكلم به الجباره، ولا تحفظوا مني بما يحفظ به عند أهل البداره، ولا تخالطونى بالمصانعه، ولا تظنوا بي استثقالاً في حق قيل لي، ولا التماس إعظام لنفسى، فإنه من استشقلي الحق أن يقال له أو العدل أن يعرض عليه كان العمل بهما أثقل عليه، فلا تكفووا عن مقاله بحق، أو مشوره بعدل (٤).

وَعَنْ شِرْحِ نَهْجِ الْبَلَاغَةِ، أَنْ عَلِيًّا (عَلَيْهِ السَّلَامُ) قَالَ لِطَلْحَةَ وَالزَّبِيرِ: «وَلَوْ وَقَعَ حُكْمٌ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ بِيَانٍ وَلَا فِي السُّنْنَةِ بِرَهَانٍ لِشَافِرٍ تَكَمَّلَ» (٥).

۲۸۹:

- ١- الوافي: ج ١ ص ٣٩ س ٢٢.
  - ٢- سوره الزمر: ١٧.
  - ٣- انظر مجمع البيان: مجلد ٥ جزء ١٣ ص ١٤٦.
  - ٤- نهج البلاغه: الخطبه ٢١٦.
  - ٥- شرح نهج البلاغه: ج ٧ ص ٣٩، وبحار ال آنوار: ج ٣٢ ص ٢٢.

وعن المحاسن، عن الباقي (عليه السلام)، أنه سُئل عن رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) ما الحزم، قال: «مشاوره ذوى الرأى واتباعهم»<sup>(١)</sup>.

وفي (نهج البلاغة) قال على (عليه السلام): «لا غنى كالعقل، ولا فقر كالجهل، ولا ميراث كالأدب، ولا ظهير كالمشاوره»<sup>(٢)</sup>.

وقال (عليه السلام): «من استبد برأيه هلك، ومن شاور الرجال شاركها في عقولها»<sup>(٣)</sup>.

إلى غيرها من الروايات.

لكن اللازم أن تكون المشوره بموازينها، إذ ليس كل أحد يستشار، كما ليس في الأحكام الشرعية استشاره، بل الاستشاره في أمرین:

١) في الإطارات، بعد لزوم أن يكون المحتوى الأدله الأربعه.

٢) في التطبيقات في مجلس الشورى، والهيئة التنفيذية، والقوه القضائيه، ولا- حق لهم في أن يستشيروا في حكم شرعى هل يجعلوه كما قاله الشارع أو لا، ولا في تطبيق الحكم على الموضع المتباين أنه موضوع لذلك الحكم، فإن حلال محمد (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) وحرامه لا يتغيران إلى الأبد.

وقد وردت روايات بالنسبة إلى المشوره بصدق ما ذكرناه، فقد قال على (نهج البلاغة): «ولا تدخلن في مشورتك بخلياً يعدل بك عن الفضل ويعدك الفقر، ولا جاناً يضعفك عن الأمور، ولا حريصاً يزين لك الشره بالجور، فإن البخل والجبن والحرص غرائز شتى يجمعها سوء الظن بالله»<sup>(٤)</sup>.

اقول: لأن البخيل يسىء الظن بأن الله لا يكفيه إذا احتاج، والحرير يسىء

ص: ٢٩٠

١- المحاسن: كتاب المنافع، باب الاستشاره ح ١٤.

٢- نهج البلاغه: الحكمه ٥٤.

٣- نهج البلاغه: الحكمه ١٦١.

٤- نهج البلاغه: الرساله ٥٣.

الظن بالله بأنه لا ينزل عليه رزقه، والجبان يسىء الظن بالله بأنه سبحانه لا ينصره إذا أقدم في الحق.

وروى معاويه بن وهب، عن الصادق (عليه السلام) أنه قال: «استشر في أمرك الذين يخشون ربهم»[\(١\)](#).

وروى سليمان بن خالد، عنه (عليه السلام) أنه قال: «استشر العاقل من الرجال الورع، فإنه لا يأمر إلا بالخير»[\(٢\)](#).

وروى الحلبى، عنه (عليه السلام) أنه قال: «إن المشورة لا تكون إلا بحدودها، فمن عرفها بحدودها وإن كانت مضرتها على المستشير أكثر من منفعتها له،

فأولها: أن يكون الذى تشاوره عاقلاً.

الثانى: أن يكون حراً متديناً.

الثالث: أن يكون صديقاً مؤاخياً.

والرابع: أن تطلعه على سرك، فيكون علمه به كعلمك بنفسك، ثم يستر ذلك ويكتمه.

فإنه إذا كان عاقلاً انتفعت بمشورته، وإذا كان حراً متديناً أجهد نفسه في النصيحة لك، وإذا كان صديقاً مؤاخياً كتم سرك إذا أطلعته على سرك، وإذا أطلعته على سرك فكان علمه به كعلمك تمت المشورة وكملت النصيحة»[\(٣\)](#).

### الزهد ضرورة ملحه للقائد

الزهد ضرورة ملحه للقائد

ومن ألزم الصفات في القائد: أن يكون زاهداً في الدنيا بطبعه، وذلك ينفع

ص: ٢٩١

١- المحاسن: ص ٦٠١ الباب ٣ من كتاب المنافع ح ١٧.

٢- المحاسن: ص ٦٠٢ الباب ٣ من كتاب المنافع ح ٢٤.

٣- المحاسن: ص ٦٠٢ الباب ٣ من كتاب المنافع ح ٢٨.

المجتمع من ناحيه أنه لا يطمع في أموالهم، ولا يفرط في تكثير الزوجات لنفسه فيذرها كالمعلقه لا ذات بعل ولا مطلقه، ولا يفعل الشيء السدون للوصول إلى السماعه الكبيره والرئاسه العريضه، ومن ناحيه أن وقته كله مصروف في خير العباد وإنهاض البلاد، بينما الراغب يصرف كثيراً من وقته في شهواته.

وقد قال سبحانه: (وَلَا تَمَدَّنْ عَيْنِيَكَ إِلَىٰ مَا مَتَعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِّنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا) [\(١١\)](#).

ويروى عن المسيح (عليه السلام) أنه قال: «الدنياء داء والعالم طيب، فإذا رأيت الطيب يجر الداء إلى نفسه فاتهموه» [\(٢\)](#).

وقال (عليه السلام): «الدنيا قنطره فابعروها ولا تعمروها» [\(٣\)](#)، ومراده (عليه السلام) عماره راغب في مقابل عماره مسافر.

وفي (نهج البلاغه) كلمات للإمام (عليه السلام) بهذا الشأن، فقد قال (عليه السلام): «ألا وإن لكل مأمور إماماً يقتدى به ويستضيء بنور علمه، ألا وإن إمامكم قد اكتفى من دنياه بظمريه، ومن طعمه بقرصيه، ألا وإنكم لا تقدرون على ذلك، ولكن أعينوني بورع واجتهاد، وعفه وسداد» [\(٤\)](#).

ص: ٢٩٢

١- سورة طه: ١٣١.

٢- بحار الأنوار: ج ١٤ في مواضع النبي عيسى (عليه السلام) ص ٣١٩ ح ٢٢.

٣- بحار الأنوار: ج ١٤ في مواضع النبي عيسى (عليه السلام) ص ٣١٩ ح ١٢.

٤- نهج البلاغه: الكتاب ٤٥.

وقال (عليه السلام): «أتأمروني أن أطلب النصر بالجور فيمن وليت عليه، والله لا أطهر به ما سمر سمير، وما أُم نجم في السماء نجماً، لو كان المال لى لسوية بينهم، فكيف وإنما المال مال الله، ألا وإن إعطاء المال في غير حقه تبذير وإسراف، وهو يرفع صاحبه في الدنيا ويضعه في الآخرة، ويكرمه في الناس ويهينه عند الله»[\(١\)](#).

وقال بعض ولاته: «وإني أقسم بالله صادقاً لئن بلغنى أنك خنت من فيء المسلمين شيئاً، صغيراً أو كبيراً، لأشدن عليك شدّه تدعك قليل الوفر، ثقيل الظهر، ضئيل الأمر»[\(٢\)](#).

وروى عنه (عليه السلام) أنه قال: «إن الله جعلني إماماً لخلقه، ففرض على التقدير في نفسي ومطعمي ومشربى وملبسى كضعفاء الناس، كي يقتدى الفقير بفقرى، ولا يطغى الغنى غناه»[\(٣\)](#).

وقال (عليه السلام): «إن الله فرض على أنه العدل أن يقدروا أنفسهم بضعفه الناس كي لا يتبع بالفقير فقره»[\(٤\)](#).

وروى عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) أنه قال: «الفقر فخرى»[\(٥\)](#).

وقد ذكرنا وجهه في بعض المسائل.

بقي شيء:

وهو أن الحاكم الإسلامي يتساوى في القانون الإسلامي مع غيره، في العبادات والمعاملات والزواج والطلاق والحدود والديات والقصاص وغير ذلك، حتى أنه إذا قتل جنيناً ولجهه الروح حق لولي الجنين أن يقتله قصاصاً، إذا كان قتله إيهاد عمداً.

وإذا كانت له منازعه، حضر مع طرفه عند القاضي، ولو كان طرفه ذميًّا، فموازين القضاء تطبق عليه كما تطبق على غيره من غير فرق.

ص: ٢٩٣

- 
- ١- نهج البلاغة: الخطبة ١٢٦.
  - ٢- نهج البلاغة: الرسالة ٢٠.
  - ٣- الكافي: ج ١ ص ٤١٠ في سيره الإمام ح ١.
  - ٤- الكافي: ج ١ ص ٤١٠ في سيره الإمام ح ٣.
  - ٥- بحار الأنوار: ج ٦٩ ص ٥٥ ح ٨٥.

## الحاكم الإسلامي والظلامات

واللازم عليه إغاثة الملهوف وقضاء الحوائج والاستماع إلى الشكاوى ورد الظلامات، وإلاًّ كث الفساد في البلاد، ويس الناس من العدل، وبذلك يسقط عن العدالة، وكان اللازم عزله.

وقد ورد أن علياً (عليه السلام) عزل قاضيه أباً الأسود الدؤلي، فلما أتاه قال: يا أمير المؤمنين لم عزلتني وما خنت وما جنست، قال (عليه السلام): «لأنك يعلو صوتك صوت الخصمين»[\(١\)](#).

كما طلب (عليه السلام) واليه حيث اشتكت عليه عنده امرأه في قصه ذات مغزى كبيره.

ولم يؤخر (عليه السلام) في قصه شاكه على زوجها إلى العصر حيث تبرد الهواء، بل رافقها إلى دارها في الظهيره وأصلح بينهما[\(٢\)](#)، فكيف بالسکوت على الظلم، أو مساعدته الظالم يابقائه.

وقد كتب الإمام السجاد (عليه السلام) إلى أحد الساكتين على الظالمين الموالين له: «واعلم أن أدنى ما كتمت وأخف ما احتملت أن آنسك وحشه الظالم، وسهلت له طريق الغي، بدنوك منه حين دنوت، وإنجابتك له حين دعيت، مما أخواني أن تكون تبوء بإثنك غداً مع الخونه، وأن تسأل عما أخذت بإعانتك على ظلم الظلمه، إنك أخذت ما ليس لك من أعطاك، ودنوك ممن لم يرد على أحد حقاً، ولم ترد بطلاقاً حين أدناك، وأحببت من حاد الله، أو ليس بدعائه إياك حين دعاك جعلوك قطباً أداروا بك رحى مظالمهم، وجسراً يعبرون عليك إلى بلايام»،

ص: ٢٩٤

١- إحقاق الحق: ج ٨ ص ٥٤٨.

٢- بحار الأنوار: ج ٤٠ ص ١١٣ في جوامع مناقبه.

وسلماً إلى ضلالتهم، داعياً إلى غيهم، سالكاً سبileم، يدخلون بك الشك على العلماء، ويقتادون بك قلوب الجهل إليهم، فلم يبلغ أخص وزرائهم لاـ دون ما بلغت من إصلاح فسادهم، واختلاف الخاصه والعامه إليهم، مما أقل ما أعطوك في قدر ما أخذنا منك، وما أيسر ما عمروا لك فكيف ما خربوا عليك، فانظر لنفسك فإنه لا ينظر لها غيرك، وحاسبها حساب رجل مسؤول»<sup>(١)</sup>.

ونختم هذه المسألة برواية رواها صاحب (تحف العقول) عن الإمام الحسين (عليه السلام):

قال: «اعتبروا أيها الناس بما وعظ الله به أولياءه من سوء ثنائه على الأخبار، إذ يقول: {لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم}»<sup>(٢)</sup>، وقال: «لِعْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ» إلى قوله: {لَيْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ}»<sup>(٣)</sup>، وإنما عاب الله ذلك عليهم لأنهم كانوا يرون منظلمه الذين بين أظهرهم المنكر والفساد فلا ينهونهم عن ذلك، رغبه فيما كانوا ينالون منهم، ورعبه مما يحدرونه، والله يقول: «فَلَا تَخْشُو النَّاسَ وَأَخْشُوْنَ»<sup>(٤)</sup>، وقال سبحانه: «وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلَيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ»<sup>(٥)</sup>، فبدأ الله بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فريضه منه، لعلمه بأنها إذ أديت وأقيمت استقامت الفرائض كلها، هينها وصعبها ... وذلك أن الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر دعاء إلى الإسلام مع رد المظالم

٢٩٥:

١- تحف العقول: ص ١٩٨.

٢- سورة المائدah: ٦٣.

٣- سورة المائدah: ٧٨ \_ ٧٩.

٤- سورة المائدah: ٤٤.

٥- سورة التوبه: ٧١.

ومخالفه الظالم، وقسمه الفيء والغائم، وأخذ الصدقات من مواضعها، ووضعها في حقها.

ثم أنت أيتها العصابه، عصابه بالعلم مشهوره، وبالخير مذكوره، وبالنصيحه معروفة، وبالله في أنفس الناس مهابه، يهابكم الشريف، ويكرمكم الضعيف، و يؤثركم من لا فضل لكم عليه، ولا يد لكم عنده، تشفعون في الحاجات إذا امتنعت من طلبها، وتمشون في الطريق بهيه الملوك وكرامه الأكابر، أليس كل ذلك إنما تلتموه بما يرجى عندكم من القيام بحق الله، وإن كتمن عن أكثر حقه تقصرؤن.

فاستخفتم بحق الأئمه، فأما حق الضعفاء فضيعتم، وأما حقكم بزعمكم فطلبتهم، فلا مالاً بذلتتموه، ولا نفساً خاطرتم بها للذى خلقها، ولا عشيره عاديتموها في ذات الله، أنتم تتمنون على الله جنته ومجاوره رسنه وأماناً عن عذابه، لقد خشيت عليكم أيها المتمنون على الله أن تحل بكم نقمته من نعماته، لأنكم بلغتم من كرامه الله متزلاً له فضلتكم بها، ومن يعرف بالله لا تكرمون، وأنتم بالله في عباده تكرمون، وقد ترون عهود الله منقوضه فلا تفرعنون، وأنتم لبعض ذمم آبائكم تفرعنون، وذمه رسول الله (صلى الله عليه وآله) محقره.

والعمي والبكم والزمن في المدائين مهممه لا ترحمون، ولا في مترلكم تعملون، ولا من عمل فيها تعون، وبالادهان والمصانعه عند الظلمه تؤمنون، كل ذلك مما أمركم الله به من النهي والتناهى وأنتم عنه غافلون، وأنتم أعظم الناس مصيبة لما غلبتكم عليه من منازل العلماء لو كتمن تسعون ...

ذلك بأن مجاري الأمور والأحكام على أيدي العلماء بالله، الأماء على حلاله وحرامه، فأنتم المسلمين تلك المتزلة، وما سلبتم ذلك إلا بتفرقكم عن الحق واختلافكم في السنن بعد البينة الواضحه، ولو صبرتم على الأذى وتحملتم

المؤونه فى ذات الله كانت أمور الله عليكم ترد وعنكم تصدر وإليكم ترجع، ولكنكم مكتوم الظلمه من متزلتكم، واستسلتم أمور الله فى أيديهم، يعملون بالشهوات ويسيرون فى الشهوات، سلطهم على ذلك فراركم من الموت، وعجبابكم بالحياة التى مفارقتكم.

فأسسلمتم الضعفاء فى أيديهم، فمن بين مستعبد مقهور، وبين مستضعف على معيشته مغلوب، يتقلبون فى الملك بآرائهم، ويستشعرون الخزي بأهوائهم، اقتداء بالأشرار، وجرأة على الجبار، فى كل بلد منهم على منبره خطيب يচفع، فالأرض لهم شاغره، وأيديهم فيها مبوسطه، والناس لهم حول لا يدفعون يد لامس، فمن بين جبار عنيد، وذى سطوه على الضعف شديد، مطاع لا يعرف المبدأ المعيد.

فيما عجبنا، وما لي لا أتعجب، والأرض من غاش غشوم، وعامل على المؤمنين بهم غير رحيم، فالله الحاكم فيما فيه تنازعنا، والقاضى بحكمه فيما شجر بيننا.

اللهم إنك تعلم أنه لم يكن ما كان منا تنافساً في سلطان، ولا التماساً من فصول الحصام، ولكن لنرى المعالم من دينك، ونظهر الإصلاح في بلادك، ويأمن المظلومون من عبادك، ويعمل بفرائضك وستنك وأحكامك، فإنكم إن لا تنتصروننا وتنصفونا قوى الظلمه عليكم، وعملوا في إطفاء نور نبيكم، وحسبنا الله وعليه توكلنا، وإليه أربنا وإليه المصير»[\(١\)](#).

٢٩٧: ص

---

١- تحف العقول: ص ١٧١.

**اشاره**

بين قوانين الله والقوانين البشرية

(مسأله ٥٠): لقد وضع الإسلام قوانين لأمور ستة:

١) علاقه الإنسان بربه.

٢) علاقه الإنسان بنفسه.

٣) علاقه الإنسان بالإنسان.

٤) علاقه الإنسان بالحيوان.

٥) علاقه الإنسان بالنبات.

٦) علاقه الإنسان بسائر الأمور الطبيعية المخلوقة في الكون.

وقد وضع الإسلام لهذه الأمور عشرات الألوف من القوانين، مما قد جمع جمله منها بعض الفقهاء فكانت أكثر من ربع مليون قانون في الفقه فقط، دون قضايا العقيدة والأخلاق والآداب وما إلى ذلك.

والقوانين التي قررها الله سبحانه وأصلح من القوانين التي يضعها البشر لثلاثة أمور:

أ) إن الله عالم بحقيقة الإنسان وحقيقة الكون، فيعلم الصالح من القوانين من فاسدها، والإنسان مهما كان نزيهاً ليس بمطلع على الحقائق، ولذا نجده

تمكّن من الوصول إلى القمر وإلى أعماق البحر، حيث عرف حقائقهما في الجملة، بينما لم يتمكن من وضع القانون لنفسه، بحيث يتخلص من الفقر والجهل والمرض والفوضى والرذيلة وال الحرب وما أشبه ذلك.

ب) إن الله سبحانه لا تمل الشهوات عليه شيئاً، ولذا يكون قانونه في صالح الإنسان بما هو إنسان، أما البشر فمهمما كان نزيرها عند نفسه، تمل الشهوات والأهواء والمجتمع ما يسبب تحريف قانونه الذي يضعه، مما لا يصلح لكل البشر.

ولذا نجد المقتنيين في بلاد الشيوعي يضعون القانون في نفع ديكاتوريه الحكماء، والمقتنيين في البلاد الرأسماليه يضعون القانون في نفع الرأسماليين وهكذا، ومن المعلوم أن كلتا الطريقتين خطأ، فالقانون المتولد منها يكون خطأ لا محالة.

ج) أن قانون الأرض لا يحترم، حيث إن المنفذ له هو البوليسي، ولذلك لا يسيطر إلا على بقى خاصه من المجتمع الظاهر للبوليسي، ولذا كثرت الجرائم والمخالفات في كل الأرض، بينما قانون الله سبحانه يحترم من الأعماق، حيث احترام المؤمن لله وخشيته منه، ولذا تقل الجرائم عند المسلمين إن لم تتعد رأساً، وليس كذلك غير المسلمين حيث تكثر عندهم الجرائم.

وعلى هذا فاللازم اتباع قوانين السماء، مع الغض عن الثواب والعقاب في الآخرة، فإن قوانين الإله أصلح بحال البشر، أما إذا لوحظت الآخرة والجنة والنار، فالقوانين الإلهية هي المنجية فقط، بينما في اتباع سائر القوانين العقاب والنكال.

### كيف يمكن إجراء قوانين الإسلام

### كيف يمكن إجراء قوانين الإسلام

وحيث إن تبديل قوانين الشرق والغرب التي غزت بلاد الإسلام بقوانين

الإسلام أمر صعب، من ناحية الاستنباط ومن ناحية التطبيق، لأنه قد حدث في المجتمع متغيرات كثيرة كلها بحاجة إلى استنباط أحكامها من الأدلة الأربع.

كما أن وضع قانون السماء مكان قانون الأرض أمر يحتاج إلى مزيد الدراسة والخبروية لئلا تحدث الفوضى في المجتمع، فاللازم أن يستعين مجلس الشورى الإسلامي بمئات الخبراء والفنين في مختلف مجالات الحياة، وبمئات العلماء الراشدين الفاقهين للدين عن اجتهاد واستنباط، فيقسم المجلس إلى لجان، لجنه للشؤون الاقتصادية، ولجنه للشؤون الزراعية، ولجنه للشؤون التجارية، ولجنه للشؤون العسكرية، ولجنه للشؤون الثقافية، وهكذا.

وبمعاونه القسمين من الخبراء، خبراء الدين وخبراء الدنيا، يضعون القوانين المؤطرة بالإطار الديني، والملائمة للتطبيق الدنيوي، ثم يطبقون تلك القوانين على الحياة، بمعونه السلطتين التنفيذية والقضائية.

ويبدون ذلك لا يمكن تطبيق قوانين الإسلام بيسر، إن سلم أنه ممكن ولم نقل إنه مستحيل، فإن صلاحية ذلك هي من شأن المجلس، والمجلس وحده لا يقدر إلاّ بالأسلوب الذي ذكرناه.

## أمير المؤمنين (عليه السلام) يضع مناهج الحكم

وملحقاً بهذه المسألة حيث قد أشرف الكتاب على الانتهاء، نذكر جملة من كلمات على أمير المؤمنين (عليه السلام) المذكورة في (نهج البلاغة) المرتبطة بمختلف شؤون الحكم، لتكون نبراساً للذى يريد الاهتداء بهدى الإمام (عليه السلام) في هذا الباب.

ومن المعلوم أن قول وفعل وتقرير الإمام (عليه السلام) حجه، حيث إنها من السنن التي هي أحد الأدلة الأربع، وحيث إن الإمام (عليه السلام) قد طبق حكم الإسلام إبان مزاولته للخلافة، والله المستعان.

### العدل والظلم

#### العدل والظلم

قال عليه السلام:

«أما والذى فلق الحبه، وبراً النسمه، لو لا حضور الحاضر، وقيام الحجه بوجود الناصر، وما أخذ الله على العلماء أن لا يقاروا على كظه ظالم، ولا سغب مظلوم، لألقيت حبلها على غاربها، ولسقيت آخرها بكأس أولها، ولألفيت دنياكم هذه أزهد عندى من عفطه عنز»<sup>(1)</sup>.

ص: ٣٠١

---

١- نهج البلاغة: الخطبه <sup>٣</sup>.

فيما أراد رده على المسلمين من قطاع عثمان

قال عليه السلام:

«والله لو وجدته قد تزوج به النساء وملك به الإمام لرددته، فإن في العدل سعه، ومن خاق عليه العدل فالجور عليه أضيق»[\(١\)](#).

«ولئن أمهل الظالم فلن يفوت أخذه، وهو له بالمرصاد على مجاز طريقه، وبموقع الشجا من مساغ ريقه»[\(٢\)](#).

«ولقد أصبحت الأمم تخاف ظلم رعاتها، وأصبحت أخاف ظلم رعيتي»[\(٣\)](#).

«أتأمروني أن أطلب النصر بالجور فيمن وليت عليه، والله لا أطهر به ما سمر سمير، وما أنم نجم في السماء نجماً»[\(٤\)](#).

«أيها الناس، أعينونى على أنفسكم، وأيم الله لأنصفن المظلوم من ظالمه، ولا قودن الظالم بخراسته، حتى أورده منهل الحق وإن كان كارهاً»[\(٥\)](#).

«فهم أسراء إيمان لم يفكهم من ربقة زيف ولا عدول ولا ونى... فحنوا بطول الطاعه اعتدال ظهورهم»[\(٦\)](#).

«وقسمها على الضيق والسعه فعدل فيها ليتلى من أراد بعيسورها ومعسورها، وليختبر بذلك الشكر والصبر من غنيها وفقيرها»[\(٧\)](#).

«ووسعهم عدله، وعدلت بلسانى عن مدائح الآدميين»[\(٨\)](#).

«واجزه من ابتعاثك له مقبول الشهاده، مرضى المقاله، ذا منطق عدل، وخطبه فصل»[\(٩\)](#).

ص: ٣٠٢

- 
- ١- نهج البلاغه: الخطبه .١٥
  - ٢- نهج البلاغه: الخطبه .٩٧
  - ٣- نهج البلاغه: الخطبه .٩٧
  - ٤- نهج البلاغه: الخطبه .١٢٦
  - ٥- نهج البلاغه: الخطبه .١٣٦
  - ٦- نهج البلاغه: الخطبه .٩١
  - ٧- نهج البلاغه: الخطبه .٩١
  - ٨- نهج البلاغه: الخطبه .٩١
  - ٩- نهج البلاغه: الخطبه .٧٢

«سيرته القصد، وسنته الرشد، وكلامه الفصل، وحكمه العدل»[\(١\)](#).

«فاعلم أن أفضل عباد الله عند الله إمام عادل، هدى وهدى، فأقام سنه معلومه، وأمات بدعه مجھوله، وإن السنن لنيره لها أعلام، وإن البدع لظاهره لها أعلام. وإن شر الناس عند الله إمام جائز ضل وضل به، فأمات سنه مأخوذة، وأحياناً بدعه متروكة. وإنى سمعت رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) يقول: يُؤْتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِالْإِمَامِ الْجَائِرِ وَلَيْسَ مَعَهُ نَصِيرٌ وَلَا عَاذِرٌ، فَيُلْقَى فِي نَارِ جَهَنَّمَ، فَيَدْورُ فِيهَا كَمَا تَدْوَرَ الرَّحْيَ، ثُمَّ يُرْتَبَطُ فِي قَعْرِهَا»[\(٢\)](#).

«وَاقْدَمُوا عَلَى اللَّهِ مُظْلَومِينَ، وَلَا تَقْدِمُوا عَلَيْهِ ظَالِمِينَ»[\(٣\)](#).

### الظلم ثلاثة

#### الظلم ثلاثة

قال عليه السلام:

«ألا- وإن الظلم ثلاثة، فظلم لا يغفر، وظلم مغفور لا يطلب. فأما الظلم الذي لا يغفر فالشرك بالله، قال الله تعالى: ((إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرِكَ بِهِ))[\(٤\)](#)، وأما الظلم الذي يغفر فظلم العبد نفسه عند بعض الهنات، وأما الظلم الذي لا يترك فظلم العباد بعضهم بعضاً، القصاص هناك شديد، ليس هو جرحاً بالمدى ولا ضرباً بالسياط، ولكنه ما يستصغر ذلك معه»[\(٥\)](#).

«فالله الله في عاجل البغي، وآجل وحامي الظلم، وسوء عاقبه الكبر، فإنها مصيبة إبليس العظمى»[\(٦\)](#).

فانظروا كيف كانوا حيث كانت الأملاء مجتمعه، والأهواء مؤتلفة، والقلوب

ص: ٣٠٣

- 
- ١- نهج البلاغه: الخطبه .٩٤
  - ٢- نهج البلاغه: الخطبه .١٥٧
  - ٣- نهج البلاغه: الخطبه .١٥١
  - ٤- سوره النساء: .٤٨
  - ٥- نهج البلاغه: الخطبه .١٧٦
  - ٦- نهج البلاغه: الخطبه .١٩٢

معتدله، والأيدي متراشفه، والسيوف متناصره، والبصائر نافذه، والعزائم واحدة، ألم يكونوا أرباباً في أقطار الأرضين، وملوكاً على رقاب العالمين، فانظروا إلى ما صاروا إليه في آخر أمورهم، حين وقعت الفرقه، وتشتت الألفه، واختلفت الكلمه والأفشه، وتشعبوا مختلفين، وتفرقوا متحاربين، قد خلع الله عنهم لباس كرامته، وسلبهم غضاره نعمته، وبقى قصص أخبارهم فيكم عبراً للعتبرين».

«فاعبروا بحال ولد إسماعيل وبني إسحاق وبني إسرائيل (عليهم السلام)، فما أشد اعتدال الأحوال، وأقرب اشتباه الأمثال»[\(١\)](#).

«استعدوا للمسير إلى قوم حيary عن الحق لا- يبصرونـه، وموزعـين بالجور لا- يعدلونـ به، جفـاه عن الكتاب، نـكبـ عن الطريق»[\(٢\)](#).

«الذى صدق فى ميعاده، وارتـفع عن ظلم عباده، وقام بالقسط فى خلقـه، وعدل عليهم فى حـكمـه»[\(٣\)](#).

«وكان الجور هوهما فمضيا عليه، وقد سبق استثناؤنا عليهما فى الحكمـه بالعدل، والصمـد للحق سوء رأيهما، وجـورـ حـكمـهما»[\(٤\)](#).

«فلا- تكلـمونـى بما تـكلـمـ بهـ العـجاـبـرـهـ، ولا- تحـفـظـواـ منـىـ بماـ يـتـحـفـظـ بهـ عندـ أـهـلـ الـبـادـرـهـ، ولاـ تـخـالـطـونـ بالـمـصـانـعـهـ، ولاـ تـظـنـواـ بـىـ استـشـقاـلاـ فـىـ حقـ قـيلـ لـىـ، ولاـ التـمـاسـ إـعـظـامـ لـنـفـسـىـ، فإـنـهـ منـ استـشـقـلـ الحقـ أـنـ يـقـالـ لـهـ أوـ العـدـلـ أـنـ يـعـرـضـ عـلـيـهـ، كانـ العـمـلـ بـهـماـ أـثـقـلـ عـلـيـهـ، فلاـ تـكـفـواـ عـنـ مـقـالـهـ بـحـقـ، أوـ مشـورـهـ بـعـدـ»[\(٥\)](#).

«والله لأن أـبـيـتـ عـلـىـ حـسـكـ السـعـدانـ مـسـهـداـ، أوـ أـجـرـ فـىـ الـأـغـلـالـ مـصـفـداـ،

ص: ٣٠٤

- 
- ١- نهج البلاغه: الخطبه ١٩٢.
  - ٢- نهج البلاغه: الخطبه ١٢٥.
  - ٣- نهج البلاغه: الخطبه ١٨٥.
  - ٤- نهج البلاغه: الخطبه ١٢٧.
  - ٥- نهج البلاغه: الخطبه ٢١٦.

أحب إلى من أن ألقى الله ورسوله يوم القيمة ظالماً لبعض العباد، وغاصباً لشيء من الحطام، وكيف أظلم أحداً لنفس يسرع إلى البلى قفولها، ويطول في الشري حلولها»<sup>(١)</sup>.

### قصته (عليه السلام) مع عقيل

قصته (عليه السلام) مع عقيل

قال عليه السلام:

«والله لقد رأيت عقيلاً وقد أملق حتى استمأني من بركم صاعاً، ورأيت صبيانه شعث الشعور، غير الألوان من فقرهم، كأنما سودت وجوههم بالظلم، وعاودني مؤكداً، وكرر على القول مردداً، فأصغيت إليه سمعي، فظن أنني أبیعه ديني، وأتبع قياده مفارقاً طريقي، فأحmitt له حديده، ثم أدنیتها من جسمه ليعتبر بها، فضج ضجيج ذى دنف من المها، وكاد أن يحترق من ميسماها، فقلت له: ثكلتك الثواكل يا عقيل، أئن من حديده أحماها إنسانها للعبه، وتجرنى إلى نار سجراها جبارها لغضبه، أئن من الأذى ولا أئن من لظى».

«وأعجب من ذلك طارق طرقنا بملفوقة في وعائهما، ومعجونه شنتها، كأنما عجنت بريق حيه أوقيتها، فقلت: أصله أم زکاه أم صدقه، فذلك محرم علينا أهل البيت، فقال: لا ذا ولا ذاك، ولكنها هدية. فقلت: هبلنك الهبول، أعن دين الله أتيتني لتخذعني، أمخبط أنت أم ذو جنه أم تهجر، والله لو أعطيت الأقاليم السبع بما تحت أفالكها، على أن أعصى الله في نمله أسلبها جلب شعيره ما فعلته، وإن دنياكم عندي لأهون من ورقه في فم جراده تقضمها، ما لعلى ولنعم يفني، ولذه لا- تبقى، نعوذ بالله من سبات العقل، وقبح الزلل، وبه نستعين»<sup>(٢)</sup>.

ص: ٣٠٥

١- نهج البلاغة: الخطبة ٢٢٤.

٢- نهج البلاغة: الخطبة ٢٢٤.

## ظلم الضعيف

قال عليه السلام:

«ظلم الضعيف أفحش الظلم»[\(١\)](#).

«ولا يكربن عليك ظلم من ظلمك، فإنه يسعى في مضرته ونفعك، وليس جزاء من سرك أن تسوءه»[\(٢\)](#).

«وترك الحق وهو يصرانه، وكان الجور هو اهله، والأعوجاج رأيهم، وقد طبق استثناؤنا عليهمما في الحكم بالعدل والعمل بالحق سوء رأيهم و Gör حكمهما»[\(٣\)](#).

«اللهم أيمًا عبد من عبادك سمع مقالتنا العادلة غير الجائرة، والمصلحة غير المفسدة في الدين والدنيا»[\(٤\)](#).

«من عبد الله على أمير المؤمنين، إلى القوم الذين غضبوا الله حين عصى في أرضه وذهب بحقه، فضرب الجور سرادقه على البر والفاجر، والمقيم والظاعن»[\(٥\)](#).

«إذا رجفت الراجفة، وحقت بجلائلها القيامة، ولحق بكل منسك أهله، وبكل معبد عبادته، وبكل مطاع أهل طاعته، فلم يجز في عدله وقسطه يومئذ خرق بصر في الهواء، ولا همس قدم في الأرض إلا بحقه»[\(٦\)](#).

«وكونا للظالم خصماً، وللمظلوم عوناً»[\(٧\)](#).

«وإن البغي والزور يوغلان المرء في دينه ودنياه، ويفديان خلله عند من يعييه»[\(٨\)](#).

ص: ٣٠٦

١- نهج البلاغة: الرساله .٣١.

٢- نهج البلاغة: الرساله .٣١.

٣- نهج البلاغة: الخطبه .١٧٧.

٤- نهج البلاغة: الخطبه .٢١٢.

٥- نهج البلاغة: الكتاب .٣٨.

٦- نهج البلاغة: الخطبه .٢٢٣.

٧- نهج البلاغة: الرساله .٤٧.

٨- نهج البلاغة: الرساله .٤٨.

قال عليه السلام:

«ثم اعلم يا مالك، أني قد وجهتك إلى بلاد قد جرت عليها دول قبلك، من عدل وجور، وأن الناس ينظرون من أمورك في مثل ما كنت تنظر فيه من أمور الولاه قبلك، ويقولون فيك ما كنت تقول فيهم، وإنما يستدل على الصالحين بما يجري الله لهم على ألسن عباده، فليكن أحب الذخائر إليك ذخيرة العمل الصالح، فأملكك هواك، وشح بنفسك عما لا يحل لك، فإن الشح بالنفس الإنصاف منها فيما أحبت أو كرهت».

«وأشعر قلبك الرحمه للرعie، والمحبه لهم، واللطف بهم، ولا تكونن عليهم سبعاً ضارياً تغتنم أكلهم، فإنهم صنفان: إما أخ لك في الدين، أو نظير لك في الخلق، يفرط منهم الزلل».

«أنصف الله وأنصف الناس من نفسك، ومن خاصه أهلك، ومن لك فيه هوى من رعيتك، فإنك إن لا تفعل تظلم، ومن ظلم عباد الله كان الله خصميه دون عباده، ومن خاصمه الله أدحض حجته، وكان الله حرباً حتى يتزع أو يتوب، وليس شيء أدعى إلى تغيير نعمه الله وتعجيل نقمته من إقامه على ظلم، فإن الله سمى دعوه المضطهدin، وهو للظالمين بالمرصاد».

«وليكن أحب الأمور إليك أوسطها في الحق، وأعمها في العدل، وأجمعها لرضى الرعie، فإن سخط العامه يجحف برضي الخاصه».

«ولا حريضاً يزين لك الشره بالجور، فإن البخل والجبن والحرص غرائز شتى يجمعها سوء الظن بالله».

«إن شر وزرائك من كان للأشرار قبلك وزيراً، ومن شركهم في الآثام، فلا يكون لك بطانه، فإنهم أعوان الأئمه، وإن حوان الظلمه، وأنت واجد منهم خير الخلف ممن له مثل آرائهم ونفاذهم، وليس عليه مثل آصارهم وأوزارهم وآثامهم، ممن لم يعاون ظالماً على ظلمه، ولا آثماً على إثمه».

«وإن أفضل قره عين الولاه استقامه العدل في البلاد».

«وعما قليل تنكشف عنك أغطيه الأمور، وينتصف منك للمظلوم، املك حميء أنفك، وسورة حدى».

«وإنما أنت أحد رجلين: إما امرؤ سخت نفسك بالبذل في الحق، ففيه

ص: ٣٠٨

احتجابك، من واجب حق تعطيه، أو فعل كريم تسلية، أو مبتلى بالمنع، فما أسرع كف الناس عن مسألك إذا أيسوا من بذلك، مع أن أكثر حاجات الناس إليك مما لا مؤونه فيه عليك، من شكاه مظلمه، أو طلب إنصاف في معامله».

«أما بعد، فإنني خرجت من حيي هذا إما ظالماً وإما مظلوماً، وإما باغياً وإما مبغياً عليه، وإنى أذكر الله من بلげ كتابي هذا لما نفر إلى، فإن كنت محسناً أعناني، وإن كنت مسيئاً استعتبني»[\(١\)](#).

«فاحذر الشبهه واشتمالها على لبستها، فإن الفتنه طالما أغدفت جلابيبها، وأغشت الأ بصار ظلمتها».

«وقد عرروا العدل ورأوه، وسمعوا ووعوه، وعلموا أن الناس عندنا في الحق أسوه، فهربوا إلى الأثره فبعداً لهم وسحقاً».

«إنهم والله لم ينفروا من جور، ولم يلحقوا بعدل»[\(٢\)](#).

«للظالم من الرجال ثلاث علامات: يظلم من فوقه بالمعصيه، ومن دونه بالغلبه»[\(٣\)](#).

## علامات الظالم

### علامات الظالم

قال عليه السلام:

«ويظهر القوم الظلمه»[\(٤\)](#).

«وأفضل من ذلك كله كلامه عدل عند إمام جائز»[\(٥\)](#).

«ليس من العدل القضاء على الثقه بالظن»[\(٦\)](#).

«والعدل منها على أربع شعب: على غائص الفهم، وغور العلم، وزهره الحكم، ورساخه الحلم، فمن فهم علم غور العلم، ومن علم غور العلم صدر عن شرائع الحكم، ومن حلم لم يفرط في أمره وعاش في الناس حميداً»[\(٧\)](#).

ص: ٣٠٩

١- نهج البلاغه: الرساله .٥٧

٢- نهج البلاغه: الرساله .٧٠

٣- نهج البلاغه: الحكمه .٣٥٠

٤- نهج البلاغه: الحكمه .٣٥٠

٥- نهج البلاغه: الحكمه .٣٧٤

٦- نهج البلاغه: الحكمه .٢٢٠



«بئس الزاد إلى المعاد العدواً على العباد»[\(١\)](#).

«وبالسيّر العادل يقهر المناوئ»[\(٢\)](#).

«إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ»[\(٣\)](#): «العدل الإنصاف، والإحسان التفضيل»[\(٤\)](#).

«يُوم المظلوم على الظالم أشد من يوم الظالم على المظلوم»[\(٥\)](#).

«أحلفو الظالم إذا أردتم يمينه بأنه بريء من حول الله وقوته، فإنه إذا حلف بها كاذباً عوجل العقوبة، وإذا حلف بالله الذي لا إله إلا هو لم يعجل لأنه قد وحد الله تعالى»[\(٦\)](#).

«يُوم العدل على الظالم أشد من يوم الجور على المظلوم»[\(٧\)](#).

وقال (عليه السلام) لزياد بن أبيه، وقد اسخلفه لعبد الله بن العباس على فارس وأعمالها، في كلام طويل كان بينهما:

«استعمل العدل، واحذر العسف والحيف، فإن العسف يعود بالجلاء، والحيف يدعو إلى السيف»[\(٨\)](#).

«من كفارات الذنوب العظام إغاثة الملهوف، والتنفيس عن المكروب»[\(٩\)](#).

## الحق والباطل

«اليوم أطلق لكم العجماء ذات البيان، عزب رأى أمرئ تخلف عنى، ما شككت في الحق مذ أريته، لم يوجس موسى (عليه السلام) خيفه على نفسه بل أشفع من غلبه الجهال ودول الضلال، اليوم توافقنا على سبيل الحق والباطل».

ص: ٣١٠

١- نهج البلاغة: الحكمه .٢٢١

٢- نهج البلاغة: الحكمه .٢٢٤

٣- سورة النحل: .٩٠

٤- نهج البلاغة: الحكمه .٢٣١

٥- نهج البلاغة: الحكمه .٢٤١

٦- نهج البلاغة: الحكمه .٢٥٣

٧- نهج البلاغة: الحكمه .٣٤١

٨- نهج البلاغة: الحكمه .٤٧٦

٩- نهج البلاغة: الحكمه .٢٤

من وثق بما لم يظمه<sup>(١)</sup>.

«ولعمرى ما علىٰ من قتال من خالق الحق، ونخابط الغى، من أدهان ولا إيهان»<sup>(٢)</sup>.

«وإنى والله لأظن أن هؤلاء القوم سيدالون منكم بمجتمعهم على باطلهم، وتفرقكم عن حكمكم، وبمعصيتكم إمامكم في الحق، وطاعتهم إمامهم في الباطل»<sup>(٣)</sup>.

«والله يميت القلب ويجلب لهم من اجتماع هؤلاء القوم على باطلهم، وتفرقكم عن حكمكم»<sup>(٤)</sup>.

«ألا وإنه من لا ينفعه الحق يضره الباطل»<sup>(٥)</sup>.

«ولا يدرك الحق إلا بالجد»<sup>(٦)</sup>.

«الدليل عندي عزيز حتى آخذ الحق له، والقوى عندي ضعيف حتى آخذ الحق منه»<sup>(٧)</sup>.

«فلو أن الباطل خلص من مزاج الحق لم يخف على المرتادين، ولو أن الحق خلص من لبس الباطل، انقطعت عنه ألسن المعاندين، ولكن يؤخذ من هذا ضغث ومن هذا ضغث فيمزجان، فهناك يستولي الشيطان على أوليائه، وينجو (الذين سبقُ  
لَهُم مِّنَ الْحُسْنَى) ((٨)) ((٩)).

«وأيم الله، لأبقرن الباطل حتى أخرج الحق من خاصرته»<sup>(١٠)</sup>.

«فبعد ذلك أخذ الباطل مآخذة، وركب الجهل مراكبه، وعظمت الطاغية وقلت

ص: ٣١١

- 
- ١- نهج البلاغه: الخطبه .٤.
  - ٢- نهج البلاغه: الخطبه .٢٤.
  - ٣- نهج البلاغه: الخطبه .٢٥.
  - ٤- نهج البلاغه: الخطبه .٢٧.
  - ٥- نهج البلاغه: الخطبه .٢٨.
  - ٦- نهج البلاغه: الخطبه .٢٩.
  - ٧- نهج البلاغه: الخطبه .٣٧.
  - ٨- سوره الأنبياء: ١٠٢.
  - ٩- نهج البلاغه: الخطبه .٥٠.
  - ١٠- نهج البلاغه: الخطبه .١٠٤.

الداعيه، وصال الدهر صيال السبع العقور، وهدر فنيق الباطل بعد كظوم»[\(١\)](#).

«ووالله إن جئتها إنى للمحق الذى يتبع، وإن الكتاب لمعى ما فارقه مذ صحبته، فلقد كنا مع رسول الله (صلى الله عليه وآلہ) وإن القتل ليدور على الآباء والأبناء والإخوان والقرابات، فما نزداد على كل مصيبه وشده إلا إيماناً ومضيّا على الحق»[\(٢\)](#).

«أحملهم من الحق على محضه، وإن تكن الآخرى (فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَاتٍ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَصْنَعُونَ)[\(٣\)](#)»[\(٤\)](#).

«فلا يبصرون الحق من الباطل، يموجون فيها موجاً ويمرجون فيها مرجاً»[\(٥\)](#).

«لا يؤنسنك إلا الحق، ولا يوحشك إلا الباطل»[\(٦\)](#).

«أيها الناس، من عرف من أخيه وثيقه دين وسداد طريق، فلا يسمعن فيه أقاويل الرجال، أما إنه قد يرمى الرامي وتخطىء السهام ويجعل الكلام وباطل ذلك يبور، والله سميع وشهيد، أما إنه ليس بين الحق والباطل إلا أربع أصابع، ثم قال: الباطل أن تقول سمعت، والحق أن تقول رأيت»[\(٧\)](#).

«فلا تنفروا من الحق نفار الصحيح من الأجرب، والبارئ من ذى السقم»[\(٨\)](#).

«أيها الناس، لو لم تتخاذلوا عن نصر الحق، ولم تنهوا عن توهين الباطل، لم يطمع فيكم من ليس مثلكم، ولم يقو من قوى عليكم، لكنكم تهتم مته ببني إسرائيل، ولعمري ليضعفن لكم التي من بعدى أضعافاً بما خلفتم الحق وراء ظهوركم»[\(٩\)](#).

ص: ٣١٢

- 
- ١- نهج البلاغه: الخطبه .١٠٨
  - ٢- نهج البلاغه: الخطبه .١٢٢
  - ٣- سوره فاطر: .٨
  - ٤- نهج البلاغه: الخطبه .١٦٢
  - ٥- نهج البلاغه: الخطبه .١٦٤
  - ٦- نهج البلاغه: الخطبه .١٣٠
  - ٧- نهج البلاغه: الخطبه .١٤١
  - ٨- نهج البلاغه: الخطبه .١٤٧
  - ٩- نهج البلاغه: الخطبه .١٦٦

## الذى يستحق الحكم

«أيها الناس، إن أحق الناس بهذا الأمر أقواهم عليه، وأعلمهم بأمر الله فيه، فإن شغب شاغب استعتبر، فإن أبي قوتل، ولعمري لئن كانت الإمامه لا تنعقد حتى يحضرها عame الناس، فما إلى ذلك سبيل».

«ولا يحمل هذا العلم إلا أهل البصر والصبر والعلم بموضع الحق، أخذ الله بقلوبنا وقلوبكم إلى الحق، وألهمنا وإياكم الصبر»[\(١\)](#).

«وأخرجوا إلى الله بما افترض عليكم من حقه، فإن جماعه فيما تكرهون من الحق خير من فرقه فيما تحبون من الباطل، وإن الله سبحانه لم يعط أحداً بفرقه خيراً ممن مضى ولا ممن بقى»[\(٢\)](#).

«وتركا الحق وهما يبصرانه، وكان الجور هو اهتما، والاعوجاج رأيهم، وقد سبق استثناؤنا عليهما في الحكم بالعدل والعمل بالحق سوء رأيهم وجور حكمهما، والثقة في أيدينا لأنفسنا، حين خالفا سبيلاً للحق»[\(٣\)](#).

«إنه من مات منكم على فراشه وهو على معرفه حق ربها وحق رسوله (صلى الله عليه وآله) وأهل بيته (عليهم السلام) مات شهيداً ووقع أجره على الله»[\(٤\)](#).

«عباد الله، أوصيكم بتقوى الله، فإنها حق الله عليكم، والوجه على الله حكمكم، وأن تستعينوا عليها بالله»[\(٥\)](#).

«فوالذي لا إله إلا هو، إني لعلى جاده الحق وإنهم لعلى مزله الباطل»[\(٦\)](#).

«رحم الله رجالاً رأى حقاً فأعان عليه، أو رأى جوراً فرده، وكان عوناً بالحق على صاحبه»[\(٧\)](#).

ص: ٣١٣

- 
- ١- نهج البلاغه: الخطبه ١٧٣.
  - ٢- نهج البلاغه: الخطبه ١٧٦.
  - ٣- نهج البلاغه: الخطبه ١٧٧.
  - ٤- نهج البلاغه: الخطبه ١٩٠.
  - ٥- نهج البلاغه: الخطبه ١٩١.
  - ٦- نهج البلاغه: الخطبه ١٩٧.
  - ٧- نهج البلاغه: الخطبه ٢٠٥.

## تبادل الحق بين الحاكم والأمة

قال عليه السلام:

«أما بعد، فقد جعل الله سبحانه لى عليكم حقاً بولايته أمركم، ولكم على من الحق مثل الذى لى عليكم، فالحق أوسع الأشياء فى التواصف، وأضيقها فى التناصف، لا يجرى لأحد إلا جرى عليه، ولا يجري عليه إلا جرى له، ولو كان لأحد أن يجرى له ولا يجرى عليه، لكن ذلك خالصاً لله سبحانه دون خلقه، لقدرته على عباده، ولعدله فى كل ما جرت عليه صروف قضائه، ولكنه سبحانه جعل حقه على العباد أن يطعوه، وجعل جزاءهم عليه مضاعفة الثواب تفضلاً منه، وتوسعاً بما هو من المزید أهله».

«ثم جعل سبحانه من حقوقه حقوقاً افترضها بعض الناس على بعض، فجعلها تتكافأ في وجوهها، ويوجب بعضها بعضاً، ولا يستوجب بعضها إلا ببعض، وأعظم ما افترض سبحانه من تلك الحقوق حق الوالى على الرعية، وحق الرعية على الوالى، فريضه فرضها الله سبحانه لكل على كل، فجعلها نظاماً لألفتهم، وعزّاً لدينهم، فليست تصلاح الرعية إلا بصلاح الولاه، ولا تصلاح الولاه إلا باستقامه الرعية، فإذا أدت الرعية إلى الوالى حقه، وأدى الوالى إليها حقها، عز الحق بينهم، وقامت مناهج الدين، واعتدلت معامل العدل، وجرت على إذلالها السنن، فصلاح بذلك الزمان، وطعم فيبقاء الدوله، وينتسب مطامع الأعداء، وإذا غلبت الرعية واليها، أو أجحف الوالى برعيته، اختلفت هنالك الكلمه، وظهرت معالم الجور، وكثير الإدغال في الدين، وتركت محاج السنن، فعمل بالهوى، وعطلت الأحكام، وكثرت علل النفوس، فلا يستوحش لعظيم حق عطل، ولا لعظيم باطل فعل، فهنالك تزل الأبرار، وتزعر الأشرار، وتعظم تبعات الله سبحانه عند العباد، فعليكم بالتناصح في ذلك، وحسن التعاون عليه، فليس أحد

وإن اشتد على رضا الله حرصه، وطال في العمل اجتهاده ببالغ حقيقه ما الله سبحانه وأهله من الطاعه له».

«ولكن من واجب حقوق الله على عباده النصيحه بمبلغ جهدهم، والتعاون على إقامه الحق بينهم، وليس امرؤ وإن عظمت فى الحق منزلته، وتقدمت فى الدين فضيلته، بفوق أن يعان على ما حمله الله من حقه، ولا امرؤ وإن صغرته النفوس، واقتصرت العيون، بدون أن يعين على ذلك أو يعان عليه».

## أسخف حالات الولاه

### أسخف حالات الولاه

إن من حق من عظم جلال الله سبحانه في نفسه، وجل موضعه من قلبه، أن يصغر عنده لعظم ذلك كل ما سواه، وإن أحق من كان كذلك لمن عظمت نعمه الله عليه، ولطف إحسانه إليه، فإنه لم تعظم نعمه الله على أحد إلا ازداد حق الله عليه عظماً، وإن من أسخف حالات الولاه عند صالح الناس، أن يظن بهم حب الفخر، ويوضع أمرهم على الكبر، وقد كرهت أن يكون جال في ظنكم أني أحب الإطراء، واستماع الثناء، ولست بحمد الله كذلك، ولو كنت أحب أن يقال ذلك لتركته انحطاطاً لله سبحانه عن تناول ما هو أحق به من العظمه والكبيراء».

«وربما استحلى الناس الثناء بعد البلاء، فلا تشوا على بجميل ثناء لا خراجى نفسى إلى الله سبحانه وإليكم من التقيه في حقوق لم أفرغ من أدائها، وفرائض لابد من إمضائها، فلا تكلموني بما تكلم به الجباره، ولا تحفظوا مني بما يتحفظ به عند أهل البارده، ولا تخالطونى بالمصانعه، ولا تظنوا بي استثنالاً في حق قيل لي، ولا التماس إعظام لنفسى، فإنه من استثنى الحق أن يقال له أو العدل أن يعرض عليه كان العمل بهما أثقل عليه، فلا تكفو عن مقاله بحق، أو مشوره بعدل، فإني لست في نفسى بفوق أن أخطئ، ولا آمن ذلك من فعلى، إلا أن يكفى الله من نفسى ما هو أملك به منى، فإنما أنا وأنتم عبيد مملوكون لرب لا رب

غيره، يملّك منا ما لا نملك من أنفسنا، وأخرجنا مما كنا فيه إلى ما صلحتنا عليه، فأبدلنا بعد الضلال بالهدي، وأعطانا البصيرة بعد العمى»[\(١\)](#).

«واعلموا رحمة الله أنكم في زمان القائل فيه بالحق قليل، واللسان عن الصدق كليل، واللازم للحق ذليل»[\(٢\)](#).

«ألا ومن أكله الحق فإلى الجنة، ومن أكله الباطل فإلى النار، ولا المحق كالمبطل»[\(٣\)](#).

قول الحق واطاعته

قال عليه السلام:

«فأسمعوا له وأطعوه أمراه فيما طابق الحق»[\(٤\)](#).

«وقولا بالحق»[\(٥\)](#).

«من تعدى الحق ضاق مذهبة»[\(٦\)](#).

«وأنزل الحق من لزمه من القريب والبعيد، وكن في ذلك صابراً محتسباً، واقعاً ذلك من قرابتكم وخاصمتكم حيث وقع، وابتغ عاقبته بما يثقل عليك منه، فإن مغبة ذلك محموده، فإن المن يبطل الإحسان، والتزييد يذهب بنور الحق»[\(٧\)](#).

«وإنه لن يفنيك عن الحق شيء أبداً، ومن الحق عليك حفظ نفسك، والاحتساب على الرعيه بجهدك»[\(٨\)](#).

«لنا حق، فإن أعطيناها، وإلا ركبنا أتعجاز الإبل وإن طال السرى»[\(٩\)](#).

ص: ٣١٦

- 
- ١- نهج البلاغه: الخطبه .٢١٦
  - ٢- نهج البلاغه: الخطبه .٢٣٣
  - ٣- نهج البلاغه: الرساله .١٧
  - ٤- نهج البلاغه: الرساله .٣٨
  - ٥- نهج البلاغه: الرساله .٤٧
  - ٦- نهج البلاغه: الرساله .٣١
  - ٧- نهج البلاغه: الرساله .٥٣
  - ٨- نهج البلاغه: الرساله .٥٩
  - ٩- نهج البلاغه: الحكمه .٢١

«اتقوا طنون المؤمنين، فإن الله تعالى جعل الحق على ألسنتهم»[\(١\)](#).

«فمن تعمق لم ينبع إلى الحق، ومن كثر نزاعه بالجهل دام عما عن الحق»[\(٢\)](#).

وقال (عليه السلام): «الراضى بفعل قوم كالداخل فيه معهم، وعلى كل داخل فى باطل إيمان، إثم العمل به، وإثم الرضا به»[\(٣\)](#).

«ولم ينزل الكتاب للعباد عبثاً، ولا - خلق السماوات والأرض وما بينهما باطلأ، ((ذلِكَ ظُلْلُ الدِّينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ))»[\(٤\)](#)[\(٥\)](#).

«ولكن إطفاء باطل أو إحياء حق»[\(٦\)](#).

«أما بعد، فإنما أهلتك من كان قبلكم أنهم منعوا الناس الحق فاشتروه، وأخذوهم بالباطل فاقتدوه»[\(٧\)](#).

وقال (عليه السلام): «من قضى حق من لا يقضى حقه فقد عبده»[\(٨\)](#).

وقال (عليه السلام): «ما شَكَّتْ فِي الْحَقِّ مَذْ أَرِيَتَه»[\(٩\)](#).

وقال (عليه السلام): «من أبدى صفحته للحق هلك»[\(١٠\)](#).

«لا حكم إلا لله، كلمه حق يراد بها باطل»[\(١١\)](#).

ص: ٣١٧

١- نهج البلاغة: الحكمه ٣٠٩.

٢- نهج البلاغة: الحكمه ٣١.

٣- نهج البلاغة: الحكمه ١٥٤.

٤- سوره ص: ٢٧.

٥- نهج البلاغة: الحكمه ٧٨.

٦- نهج البلاغة: الرساله ٦٦.

٧- نهج البلاغة: الرساله ٧٩.

٨- نهج البلاغة: الحكمه ١٩٤.

٩- نهج البلاغة: الحكمه ١٨٤.

١٠- نهج البلاغة: الحكمه ١٨٨.

١١- نهج البلاغة: الحكمه ١٩٨.

وقال (عليه السلام): «إِنَّ اللَّهَ فِي كُلِّ نِعْمَةٍ حَقًّا، فَمَنْ أَدَاهُ زَادَهُ مِنْهَا، وَمَنْ قَصَرَ فِيهِ خَاطِرٌ بِزَوْالِ نِعْمَتِهِ»<sup>(١)</sup>.

«إِنَّ أَسْرِرَتِمْ عِلْمَهُ، وَإِنَّ أَعْلَنْتُمْ كِتَبَهُ، قَدْ وَكَلَ بِذَلِكَ حَفْظَهُ كَرَامًا، لَا يَسْقُطُونَ حَقًّا، وَلَا يَثْبَتُونَ باطِلًا»<sup>(٢)</sup>.

«قَدْ أَعْدُوا لَكُلِّ حَقٍّ بَاطِلًا، وَلَكُلِّ قَائِمٍ مَائِلًا، وَلَكُلِّ حَىٰ قَاتِلًا، وَلَكُلِّ بَابٍ مُفْتَاحًا، وَلَكُلِّ لَيلٍ مُصْبَحًا»<sup>(٣)</sup>.

ص: ٣١٨

---

١- نهج البلاغة: الحكمه .٢٤٤

٢- نهج البلاغة: الحكمه .١٨٣

٣- نهج البلاغة: الخطبه .١٩٤

أوامره لعماله باتباع العدل فى الرعيه

قال (عليه السلام):

«ولقد بلغنى أن الرجل منهم كان يدخل على المرأة المسلمة، والأخرى المعاذه، فينتزع حجلها وقلبها وقلائدتها ورعنها، ما تمنع منه إلا بالاسترجاع والاسترحام، ثم انصرفوا وافرین، ما نال رجلاً منهم كلام، ولا أريق لهم دم، فلو أن امرأة مسلمةً مات من بعد هذا أسفًا ما كان به ملوماً، بل كان به عندي جديراً»<sup>(١)</sup>.

«وأما حقى عليكم فالوفاء بالبيعه، والنصيحه فى المشهد والمغيب، والإجابه حين أدعوكم، والطاعه حين آمركم»<sup>(٢)</sup>.

«اتقوا الله في عباده وببلاده، فإنكم مسؤولون حتى عن البقاع والبهائم»<sup>(٣)</sup>.

«ثم جعل سبحانه من حقوقه حقوقاً افترضها بعض الناس على بعض، فجعلها تتكافئ في وجوهها، ويجب بعضها بعضاً، ولا يستوجب بعضها إلا بعض، وأعظم ما افترض سبحانه من تلك الحقوق حق الوالي على الرعيه، وحق الرعيه على الوالي، فريضه فرضها الله سبحانه لكل على كل، فجعلها نظاماً لألفتهم، وعزّاً لدينهم، فليست تصلاح الرعيه إلا بصلاح الولاه، ولا تصلاح الولاه إلا باستقامه الرعيه، فإذا أدت الرعيه إلى الوالي حقه، وأدى الوالي إليها حقها، عز الحق بينهم، وقامت مناهج الدين، واعتدلت معامل العدل، وجرت على إذلالها السنن، فصلاح بذلك الزمان، وطعم في بقاء الدولة، ويسرت

ص: ٣١٩

١- نهج البلاغه: الخطبه .٢٧

٢- نهج البلاغه: الخطبه .٣٤

٣- نهج البلاغه: الخطبه .١٦٧

مطامع الأعداء، وإذا غلت الرعية واليها، أو أجحف الوالى برعيته، اختلفت هنالك الكلمة، وظهرت معالم الجور، وكثير الإدغال فى الدين، وتركت محاج السنن، فعمل بالهوى، وعطلت الأحكام، وكثرت علل النفوس، فلا يستوحش لعظيم حق عطل، ولا عظيم باطل فعل، فهنالك تذل الأبرار، وتعز الأشرار، وتعظم تبعات الله سبحانه عند العباد»<sup>(١)</sup>.

«وإن عملك ليس لك بطعمه، ولكنه فى عنقك أمانه، وأنت مسترعى لمن فوقك، ليس لك أن تفتات فى رعيه، ولا تخاطر إلا بوثيقه»<sup>(٢)</sup>.

«وأمره ألا يجههم ولا يغضهم، ولا يرغب عنهم تفضلا بالإمارة عليهم، فإنهم الإخوان فى الدين، والأعون على استخراج الحقوق»<sup>(٣)</sup>.

الوالى الزايد

قال (عليه السلام):

«ولو شئت لاهتديت الطريق إلى مصفى هذا العسل، ولباب هذا القمح، ونسائح هذا القر، ولكن هيئات أن يغلبني هواي، ويقودنى جشعى إلى تخير الأطعمة، ولعل بالحجاز أو اليمامة من لا طمع له في القرص، ولا عهد له بالشعب، أو أبيت مبطاناً وحولى بطون غرضي، وأكباد حرى، أو أكون كما قال القائل:

وحسبك داءاً أن تبيت ببطنك

وحولك أكباد تحن إلى القد

أتفق من نفسي بأن يقال: هذا أمير المؤمنين، ولا أشار كهم في مكاره الدهر، أو أكون أسوه لهم في جشو به العيش»<sup>(٤)</sup>.

ص: ٣٢٠

١- نهج البلاغة: الخطبه ٢١٦.

٢- نهج البلاغة: الكتاب ٥.

٣- نهج البلاغة: الرساله ٢٦.

٤- نهج البلاغة: الكتاب ٤٥.

«أما بعد، فإنك ممن استظهر به على إقامه الدين، وأقمع به نخوه الأئمّ، وأسد به لهاء التغر المخوف، فاستعن بالله على ما أهلك، واحلّ الشدّه بضفت من اللين، وارفق ما كان الرفق أرق، واعترم بالشده حين لا تغنى عنك إلا الشدّه، واحفظ للرعية جناحك، وأبسط لهم وجهك، وألن لهم جانبك، وآس بينهم في اللحظه والنظره والإشاره والتحيه، حتى لا يطمع العظاماء في حيفك، ولا يائس الضعفاء من عدلك، والسلام»[\(١\)](#).

«أما بعد، فإن حقاً على الوالى ألا يغيره على رعيته فضل ناله، ولا طول خص به، وأن يزيده ما قسم الله له من نعمه دنوًّا من عباده وعطفاً على إخوانه»[\(٢\)](#).

«هذا ما أمر به عبد الله على أمير المؤمنين، مالك بن الحارث الأشتر في عهده إليه، حين ولاده مصر: جبايه خراجها، وجهاه عدوها، واستصلاح أهلها، وعماره بلادها».

«أمره بتقوى الله، وإيشار طاعته، واتباع ما أمر به في كتابه، من فرائضه وسننه، التي لا يسعد أحد إلا باتباعها، ولا يشقى إلا مع جحودها وإضاعتها، وأن ينصر الله سبحانه بقلبه ويده ولسانه، فإنه جل اسمه قد تكفل بنصر من نصره، وإعزاز من أعزه».

«وأمره أن يكسر نفسه من الشهوات، ويزعها عند الجمادات، فإن النفس أماره بالسوء، إلا ما رحم الله».

«ثم اعلم يا مالك، أنني قد وجهتك إلى بلاد قد جرت عليها دول قبلك، من

ص: ٣٢١

---

١- نهج البلاغه: الكتاب .٤٦

٢- نهج البلاغه: الكتاب .٥٠

عدل وجور، وأن الناس ينظرون من أمورك في مثل ما كنت تنظر فيه من أمور الولاه قبلك، ويقولون فيك ما كنت تقول فيهم، وإنما يستدل على الصالحين بما يجري الله لهم على السن عباده، فليكن أحب الذخائر إليك ذخيرة العمل الصالح، فأملكه هواك، وشبح نفسك عما لا يحل لك، فإن الشبح بالنفس الإنصاف منها فيما أحبت أو كرهت».

«وأشعر قلبك الرحمه للرعيه، والمحبه لهم، واللطف بهم، لا تكونن عليهم سبعاً ضارياً، تغتنم أكلهم، فإنهم صنفان: إما أخ لك في الدين، أو نظير لك في الخلق، يفروط منهم الزلل، وتعرض لهم العلل، وبيؤتي على أيديهم في العمد والخطأ، فأعطيتهم من عفوك وصفحك مثل الذي تحب وترضى أن يعطيك الله من عفوه وصفحه، فإنك فوقهم ووالى الأمر عليك فوقك، والله فوق من لاـك، وقد استكفاك أمرهم وابتلاـك بهم، ولا تنصبن نفسك لحرب الله فإنه لا يد لك بنتقمة، ولا غنى بك عن عفوه ورحمته، ولا تندمن على عفو، ولا تبجحن بعقوبه، ولا تسرعن إلى بادره وجدت منها مندوحة، ولا تقولن: إني مؤمـر آمر فأطاع فإن ذلك إدغال في القلب، ومنهكه للدين، وتقرب من الغير».

«أنصف الله وأنصف الناس من نفسك، ومن خاصه أهلك، ومن لك فيه هوى من رعيتك، فإنك إلا تفعل تظلم، ومن ظلم عباد الله كان الله خصمـه دون عباده، ومن خاصـمه الله أدخلـه حجـته، وكان الله حربـاً حتى يتزعـ أو يتوبـ، وليس شيء أدعـي إلى تغيـر نعمـه الله وتعـجـيل نقمـته من إقامـه على ظـلمـ، فإن الله سمـع دعـوه المـضـطـهـدـينـ، وهو لـلـظـالـمـينـ بالـمـرـصـادـ».

«وليـكنـ أـحـبـ الأمـورـ إـلـيـكـ أـوـسـطـهاـ فـيـ الـحـقـ،ـ وـأـعـمـهاـ فـيـ الـعـدـلـ،ـ وـأـجـمـعـهاـ لـرـضاـ الرـعـيـهـ،ـ فـإـنـ سـخـطـ الـعـامـهـ يـجـحـفـ بـرـضاـ الـخـاصـهـ،ـ وـإـنـ سـخـطـ الـخـاصـهـ

يغتفر مع رضى العامه، وليس أحد من الرعية أثقل على الوالى مؤونه فى الرخاء، وأقل معونه له فى البلاء، وأكره للإنصاف، وأسائل بالإلحاف، وأقل شكرًا عند الإعطاء، وأبطأ عذرًاً عند المنع، وأضعف صبراًً عند ملمات الدهر من أهل الخاصه ، وإنما عماد الدين وجماع المسلمين والعده للأعداء العامه من الأمه، فليكن صفوكم لهم، وميلكم معهم».

«ول يكن أبعد رعيتك منك وأشأناهم عندك، أطلبهم لمعائب الناس، فإن في الناس عيوبًا، الوالى أحق من سترها، فلا تكشفن  
عما غاب عنك منها، فإنما عليك تطهير ما ظهر لك، والله يحكم على ما غاب عنك، فاستر العوره ما استطعت، يستر الله منك ما  
تحب ستره من رعيتك، أطلق عن الناس عقده كل حقد واقطع عنك سبب كل وتر، وتابع عن كل ما لا يصح لك، ولا تعجلن  
إلى تصديق ساع، فإن الساعى غاش وإن تشبه بالناصحين».

«لا يكون المحسن والمسيء عندك بمنزله سواء، فإن في ذلك تزهيداً لأهل الإحسان، وتدريراً لأهل الإساءة على الإساءة، وألزم كلـاـ منهم ما ألزم نفسه، واعلم أنه ليس شيء بداعى إلى حسن ظن راع برعيته من إحسانه إليهم، وتحفيظه المؤونات عليهم، وترك استكراره إياهم على ما ليس له قبلهم، فليكن منك في ذلك أمر يجتمع لك به حسن الظن برعيتك، فإن حسن الظن يقطع عنك نصباً طويلاً، وإن أحق من حسن ظنك به لمن حسن بلاوة كعنهـ، وإن أحـق من ساء ظنك به لمن ساء بلاة كعنهـ».

«ولا تنقض سنّة صالحه عمل بها صدور هذه الأئمه، واجتمعت بها الألفه، وصلاحت عليها الرعيه، ولا تحدثن سنّه تضر بشيء من ماضي تلك السنن، فيكون الأجر لمن سنها، والوزر عليك بما نقضت منها».

«وَأَمَّا بَعْدُ، فَلَا تَطُولنِ احتجابكَ عَنْ رَعِيتكَ، إِنْ احتجاب الولاه عن الرعيه شعبه من الضيق، وقله علم بالأمور، والاحتجاب منهم يقطع عنهم علم ما احتجبوا دونه، فيصغر عندهم الكبير، ويعظم الصغير، ويقبح الحسن، ويحسن القبيح، ويشاب الحق بالباطل، وإنما الوالى بشر لا يعرف ما توارى عنه الناس به من الأمور، وليس على الحق سمات تعرف بها ضروب الصدق من الكذب، وإنما أنت أحد رجلين إما امرؤ سخت نفسك بالبذل في الحق ففي احتجابك من واجب حق تعطيه، أو فعل كريم تسديه، أو مبتلى بالمنع، فما أسرع كف الناس عن مسألك إذا أيسوا من بذلك، مع أن أكثر حاجات الناس إليك مما لا مؤونه فيه عليك، من شکاه مظلمه أو طلب إنصاف في معامله».

«ثُمَّ إِنْ لِلْوَالِي خاصَّه وَبِطَانَه، فِيهِمْ اسْتِئْشَارٌ وَتَطَاوِلٌ، وَقَلَهُ إِنْصَافٌ فِي مَعْالِمَه، فَاحْسَمْ مَادَه أَوْلَئِكَ بِقَطْعَ أَسْبَابِ تِلْكَ الْأَحْوَالِ، وَلَا تَقْطَعْنَ لِأَحَدٍ مِنْ حَاشِيَتَكَ وَحَامِتَكَ قَطْيِعَه، وَلَا يَطْمَعُنَّ مِنْكَ فِي اعْتِقَادِ عَقْدِه، تَضَرُّرُ بَمْ يَلِيهَا مِنَ النَّاسِ فِي شَرْبٍ أَوْ عَمَلٍ مُشْتَرِكٍ يَحْمِلُونَ مَؤْوِنَتَه عَلَى غَيْرِهِمْ، فَيَكُونُ مَهْنَأً ذَلِكَ لَهُمْ دُونَكَ، وَعَيْبَهُ عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَه».

«وَأَلْزَمَ الْحَقَّ مِنْ لَزْمِهِ مِنَ الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ، وَكَنْ فِي ذَلِكَ صَابِرًاً مُحْسِبًاً وَاقِعًاً ذَلِكَ مِنْ قَرَابَتِكَ وَخَاصَّتِكَ حِيثُ وَقَعَ، وَابْغِ عَاقِبَتِهِ بِمَا يَثْقَلُ عَلَيْكَ مِنْهُ، إِنْ مَغْبَهُ ذَلِكَ مُحْمُودَه».

«وَإِنْ ظَنَتِ الرَّعِيَه بَكَ حِيفًا فَأَصْحَرْ لَهُمْ بِعَذْرَكَ، وَاعْدَلْ عَنْكَ ظَنُونَهُمْ بِإِاصْحَارِكَ، إِنْ فِي ذَلِكَ رِيَاضَه مِنْكَ لِنَفْسِكَ، وَرَفِقًا بِرَعِيَتَكَ، وَإِعْذَارًا تَبْلُغُ بِهِ حَاجَتَكَ مِنْ تَقوِيمِهِمْ عَلَى الْحَقِّ».

«إِيَاكَ وَالدَّمَاءِ وَسَفْكَهَا بِغَيْرِ حَلَهَا، إِنَّهُ لَيْسَ شَيْءًا أَدْنَى لِنَقْمَهِ، وَلَا أَعْظَمُ لِتَبَعَهِ، وَلَا أَحْرَى بِزَوَالِ نَعْمَهِ وَانْقِطَاعِ مَدَهِ، مِنْ سَفْكَ الدَّمَاءِ بِغَيْرِ حَقِّهَا، وَاللَّهُ سَبَّحَانَهُ

مبتدئ بالحكم بين العباد فيما تسافكوا من الدماء يوم القيمة، فلا تقوين سلطانك بسفك دم حرام، فإن ذلك مما يضعفه ويوهنه بل يزيله وينقله، ولا عذر لك عند الله ولا عندى في قتل العمد، لأن فيه قود البدن، وإن ابتليت بخطأ وأفطر عليك سوطك أو سيفك أو يدك بالعقوبة فإن في الوكره فما فوقها مقتله، فلا تطمحن بك نخوه سلطانك عن أن تؤدي إلى أولياء المقتول حقهم».

«إياك والإعجاب بنفسك، والثقة بما يعجبك منها، وحب الإطراء، فإن ذلك من أوثق فرص الشيطان في نفسه ليتحقق ما يكون من إحسان المحسنين».

«إياك والمن على رعيتك بإحسانك، أو التزيد فيما كان من فعلك، أو أن تدعهم فتتبع موعدك بخلفك، فإن المن يبطل الإحسان، والتزيد يذهب بنور الحق، والخلف يوجب المقت عند الله والناس، قال الله تعالى: ((كَبَرَ مَقْتاً عَنِّي اللَّهُ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ)) (١)».

«إياك والعجلة بالأمور قبل أوانها، أو التساقط فيها عند إمكانها، أو اللجاجة فيها إذا تنكرت، أو الوهن عنها إذا استوضحت، فضيع كل أمر موضعه، وأوقع كل أمر موقعة».

«إياك والاستئثار بما الناس فيه أسوه، والتغابي عما تعنى به مما قد وضح للعيون، فإنه مأخوذ منك لغيرك، وعما قليل تنكشف عنك أغطيه الأمور، وينتصف منك للمظلوم، املك حميء أنفك، وسوره حدك، وسطوه يدك، وغرب لسانك، واحترس من كل ذلك بكاف البادره وتأخير السطوه، حتى يسكن غضبك فتملك الاختيار، ولن تحكم ذلك من نفسك حتى تكثر همومك بذكر المعاد إلى ربك».

ص: ٣٢٥

---

١- سوره الصاف: ٣

«والواجب عليك أن تذكر ما مضى لمن تقدمك من حكومه عادله، أو سنه فاضله، أو أثر عن نبينا (صلى الله عليه وآله)، أو فريضه في كتاب الله، فتقتصى بما شاهدت مما عملنا به فيها، وتجهد نفسك في اتباع ما عهدت إليك في عهدي هذا، واستوثقت به من الحجه لنفسى عليك، لكيلا تكون لك عله عند تسرع نفسك إلى هواها»[\(١\)](#).

«أما بعد، فأقم للناس الحج، وذّكرهم بأيام الله، واجلس لهم العصرىن، فأفت المستفتى، وعلم الجاهل، وذاكر العالم، ولا يكن لك إلى الناس سفير إلاً لسانك، ولا حاجب إلاً وجهك، ولا تحجبن ذا حاجه عن لقائك بها، فإنها إن ذيدت عن أبوابك في أول وردها لم تحمد فيما بعد على قضائها»[\(٢\)](#).

«ما تكفوننى أنفسكم، فكيف تكفوننى غيركم، إن كانت الرعايا قبلى لتشكوا حيف رعاتها، وإنى اليوم لأشكوا حيف رعىتي، كأننى المقدود وهم القادة، أو الموزوع وهم الموزعه»[\(٣\)](#).

ص: ٣٢٦

- 
- ١- نهج البلاغه: الكتاب .٥٣
  - ٢- نهج البلاغه: الكتاب ٦٧
  - ٣- نهج البلاغه: الحكمه ٢٦١

طبقات الرعيه

قال عليه السلام:

«واعلم أن الرعيه طبقات لا- يصلح بعضها إلا ببعض ، ولا غنى ببعضها عن بعض، فمنها جنود الله، ومنها كتاب العامه والخاصه، ومنها قضاة العدل، ومنها عمال الإنصاف والرفق، ومنها أهل الجزيه والخرج من أهل الذمه ومسلمه الناس، ومنها التجار وأهل الصناعات، ومنها الطبقه السفلی من ذوى الحاجه والمسکنه، وكل قد سمي الله له سهمه ووضع على حده، فريضه في كتابه أو سنہ نبیه (صلی الله علیه وآلہ) عهداً منه عندنا محفوظاً».

فالجنود، بإذن الله حصنون الرعيه، وزین الولاه، وعز الدين، وسبل الأمان، وليس تقوم الرعيه إلا بهم، ثم لا قوام للجنود إلا بما يخرج الله لهم من الخراج الذي يقوون به على جهاد عدوهم، ويعتمدون عليه فيما يصلحهم، ويكون من وراء حاجتهم، ثم لا قوام لهذين الصنفين إلا بالصنف الثالث من القضاة والعمال والكتاب، لما يحكمون من المعاقد، ويجتمعون من المنافع، ويتمنون عليه من خواص الأمور وعوامها، ولا- قوام لهم جميعاً إلا بالتجار وذوى الصناعات فيما يجتمعون عليه من مرافقهم ويفقموه من أسواقهم ويكفونهم من الترفة بأيديهم ما لا يبلغه رفق غيرهم، ثم الطبقه السفلی من أهل الحاجه والمسکنه الذين يحق رفدهم ومعونتهم، وفي الله لكل سعه، ولكل على الوالى حق بقدر ما يصلحه، وليس يخرج الوالى من حقيقه ما أزلمه الله من ذلك إلا بالاهتمام والاستعانه بالله، وتوطين نفسه على لزوم الحق والصبر عليه فيما خف عليه أو ثقل»[\(١\)](#).

ص: ٣٢٧

١- نهج البلاغه: الكتاب .٥٣

الوزراء والمشاوروون

قال عليه السلام:

«ولا تدخلن في مشورتك بخيلاً يعدل بك عن الفضل ويعدك الفقر، ولا جباناً يضعفك عن الأمور، ولا حريصاً يزين لك الشره بالجور، فإن البخل والجبن والحرص غرائز شتى يجمعها سوء الظن بالله».

«إن شر وزرائك من كان للأشرار قبلك وزيرًا، ومن شركهم في الآثام، فلا يكون لك بطانة، فإنهم أعوان الأئمه وإخوان الظلمة، وأنت واجد منهم خير الخلف، فمن له مثل آرائهم ونفاذهم، وليس عليه مثل آصارهم وأوزارهم وآثامهم ممن لم يعاون ظالماً على ظلمه، ولا آثماً على إثمك، أولئك أخف عليك مؤونه، وأحسن لك معونه، وأحنى عليك عطفاً، وأقل لغيرك ألفاً، فاتخذ أولئك خاصه لخلواتك وحفلاتك، ثم ليكن آثرهم عندك أقول لهم بمر الحق لك، وأقلهم مسامعه فيما يكون منك مما كره الله لأوليائه، واقعاً ذلوك من هواك حيث وقع، وألصق بأهل الورع والصدق، ثم رضهم على ألا يطروك ولا يبحوك بباطل لم تفعله، فإن كثرة الإطراء تحدث الزهو وتدنى من العزه».

«وأكثر مدارسه العلماء، ومناقشاته الحكماء في ثبيت ما صلح عليه أمر بلادك، وإقامه ما استقام به الناس قبلك».

«ثم أمور من أمرك لا بد لك من مباشرتها، منها إgabe عمالك بما يعياه عنه كتابك، ومنها إصدار حاجات الناس يوم ورودها عليك بما تحرج به صدور

أعوانك، وامض لكل يوم عمله، فإن لكل يوم ما فيه»[\(١\)](#).

وقال (عليه السلام): «من استبد برأيه هلك، ومن شاور الرجال شاركها في عقولها»[\(٢\)](#).

وقال (عليه السلام) لعبد الله بن العباس، وقد أشار عليه في شيء لم يوافق رأيه لك أن تشير على وأرى، فإن عصيتك فأطعني[\(٣\)](#).

«فلا تكفووا عن مقاله بحق، أو مشوره بعدل، فإني لست في نفسي ب فوق أن أخطى ولا آمن ذلك من فعلى، إلا أن يكفي الله من نفسى ما هو أملك به مني، فإنما أنا وأنتم عبيد مملوكون لرب لا رب غيره، يملك منا ما لا نملك من أنفسنا، وأخر جنا مما كنا فيه إلى ما صلحنا عليه، فأبدلنا بعد الضلال بالهدى، وأعطانا بصيره بعد العمى»[\(٤\)](#).

وقال (عليه السلام): «يأتى على الناس زمان لا يقرب فيه إلا الفاجر، ولا يضعف فيه إلا المُنْصَفُ، يُعدُّون الصدقة فيه عرماً، وصالة الرحيم متناً، والعبادة اشتغاله على الناس، فعند ذلك يكون السلطان بمشوره النساء وإمارة الصبيان وتدبير الخصيان»[\(٥\)](#).

«ولا ظهير كالمشاوره»[\(٦\)](#).

«ولا مظاهره أوثق من المشاوره»[\(٧\)](#).

«والاستشاره عين الهدایه»[\(٨\)](#).

«ثُمَّ الصُّقْ بِجَدِّي الْمُرْوَءَاتِ وَالْأَحْسَنَاتِ وَأَهْلِ الْبَيْوَاتِ الصَّالِحِهِ وَالسَّوَابِقِ الْحَسِنَاتِ، ثُمَّ أَهْلِ التَّبْحِيدِ وَالشَّجَاعَهِ وَالسَّخَاءِ وَالسَّمَاحَهِ فَإِنَّهُمْ جَمَاعٌ مِنَ الْكَرَمِ وَشَعْبٌ مِنَ الْعُزُوفِ، ثُمَّ تَفَقَّدُ مِنْ أُمُورِهِمْ مَا يَتَفَقَّدُ الْوَالِدَانِ مِنْ وَلَدِهِمَا، وَلَا يَتَفَاقَمَنَّ

ص: ٣٢٩

- ١- نهج البلاغه: الكتاب ٥٣.
- ٢- نهج البلاغه: الحكمه ١٦١.
- ٣- نهج البلاغه: الحكمه ٣٢١.
- ٤- نهج البلاغه: الخطبه ٢١٦.
- ٥- نهج البلاغه: ال حكمه ١٠٢.
- ٦- نهج البلاغه: الحكمه ٥٤.
- ٧- نهج البلاغه: الحكمه ١١٣.
- ٨- نهج البلاغه: الحكمه ٢١١.

فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ إِلَّا قَوَّيْتَهُمْ بِهِ، وَلَا تَحْقِرُنَّ لُطْفًا تَعَاهَدْتَهُمْ بِهِ، وَإِنْ قَالَ فَإِنَّهُ دَاعِيَةٌ لَهُمْ إِلَى بَذْلِ النَّصِيحَةِ لَكَ، وَحُسْنِ الظَّنِّ بِكَ، وَلَا تَدْعُ تَفَقُّدَ لَطِيفِ أُمُورِهِمُ اتَّكَالًا عَلَى جَسِيمِهَا، فَإِنَّ لِلْيُسِيرِ مِنْ لُطْفِكَ مَوْضِعًا يَتَّفَقَّعُونَ بِهِ، وَلِلْجَسِيمِ مَوْقِعًا لَا يَسْتَغْنُونَ عَنْهُ» (١١).

ص: ٣٣٠

---

١- نهج البلاغة: الرساله .٥٣

قال عليه السلام:

«ثُمَّ انْظُرْ فِي حَالٍ كُتَابِكَ، فَوَلِّ عَلَى أُمُورِكَ خَيْرُهُمْ، وَاخْصِصْ صَرَائِلَكَ الَّتِي تُدْخِلُ فِيهَا مَكَايِدَكَ وَأَشِرَارَكَ بِأَجْمَعِهِمْ لَوْجُوهِ صَالِحِ الْأَخْلَاقِ، مِمَّنْ لَمْ تُبْطِرْهُ الْكَرَامَةُ فَيَجْتَرِي بِهَا عَلَيْكَ، فِي خِلَافِ لَكَ بِحَضْرَهِ مَلِيًّا، وَلَا تَقْصِيرْ بِهِ الْغَفْلَهُ عَنْ إِيَادِ مُكَابَاتِ عُمَالِكَ عَلَيْكَ، وَإِصْدَارِ جَوَابَاتِهَا عَلَى الصَّوَابِ عَنْكَ، فِيمَا يَأْخُذُ لَكَ وَيُعْطِي مِنْكَ، وَلَا يُضْعِفْ عَقْدًا اعْتَقَدَهُ لَكَ، وَلَا يَغْزِرْ عَنْ إِطْلَاقِ مَا عَقِدَ عَلَيْكَ، وَلَمَا يَجْهَلْ مَبْلَغَ قَدْرِ نَفْسِهِ فِي الْأُمُورِ، فَإِنَّ الْجَاهِلَ بِقَدْرِ نَفْسِهِ يَكُونُ بِقَدْرِ غَيْرِهِ أَجْهَلَ، ثُمَّ لَا يَكُنْ احْتِيَارُكَ إِيَاهُمْ عَلَى فِرَاسَيْتِكَ وَاسْتَنَامَتِكَ وَحُسْنِ الظَّنِّ مِنْكَ، فَإِنَّ الرِّجَالَ يَتَعَرَّضُونَ لِفِرَاسَاتِ الْوَلَاهِ بِتَصْنُعِهِمْ، وَحُسْنِ خِدْمَتِهِمْ، وَلَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ النَّصِّيحةِ وَالْأَمْانَهُ شَيْءٌ، وَلَكِنَّ اخْتَبِرْهُمْ بِمَا وُلُوا لِلصَّالِحِينَ قَبْلَكَ، فَاعْمِدْ لِأَحْسَنِهِمْ كَانَ فِي الْعَامَهِ أَثَرًا، وَأَعْرِفْهُمْ بِالْأَمَانَهِ وَجْهًا، فَإِنَّ ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى نَصِّيحتِكَ لِللهِ وَلِمَنْ وُلِيتَ أَمْرَهُ، وَاجْعَلْ لِرَأْسِ كُلِّ أَمْرٍ مِنْ أُمُورِكَ رَأْسًا مِنْهُمْ لَا يَقْهِرُهُ كَيْرُهَا وَلَا يَشَتَّتْ عَلَيْهِ كَثِيرُهَا وَمَهْمَا كَانَ فِي كُتَابِكَ مِنْ عَيْبٍ فَنَعَيْتَ عَنْهُ أُلْزِمَتُ» (١١).

ص: ٣٣١

١- نهج البلاغه: الرساله .٥٣

قال عليه السلام:

«ثُمَّ اخْرُجْ لِلْحُكْمِ بَيْنَ النَّاسِ أَفْضَلَ رَعِيَّتَكَ فِي نَفْسِكَ، مِمَّنْ لَمَا تَنْهَى يُقْبَلْ بِهِ الْأَمْوَارُ، وَلَا تُمْحَكُهُ الْخُصُومُ، وَلَا يَتَمَادِي فِي الرَّلَهِ، وَلَا يَحْصِرُ مِنَ الْفَيْءِ إِلَى الْحَقِّ إِذَا عَرَفَهُ، وَلَمَا تُشْرِفْ نَفْسُهُ عَلَى طَمَعٍ، وَلَمَا يَكْتُفِي بِمَا دُونَ أَقْصَاهُ، وَأَوْقَفَهُمْ فِي الشُّبُهَاتِ، وَآخَمَهُمْ بِالْحُجَّاجِ، وَأَفْلَاهُمْ تَبَرُّمًا بِمُرَاجِعِ الْخُصُومِ، وَأَصْبَرَهُمْ عَلَى تَكْشِفِ الْأَمْوَارِ، وَأَصْبَرَهُمْ عِنْدَ اتْضَاحِ الْحُكْمِ، مِمَّنْ لَا يَزَدَهُ إِطْرَاءً، وَلَا يَسْتَمِيلُهُ إِغْرَاءً، وَأَوْلَئِكَ قَلِيلٌ».

«ثُمَّ أَكْثُرُ تَعَاہِدَ قَضَائِهِ، وَافْسِحْ لَهُ فِي الْبَيْدِلِ مَا يُزِيلُ عَلَتُهُ، وَتَقْلُ مَعَهُ حَاجَتُهُ إِلَى النَّاسِ، وَأَعْطِهِ مِنَ الْمُنْزَلِهِ لِعَدِيَّكَ مَا لَا يَطْمَعُ فِيهِ غَيْرُهُ مِنْ خَاصَّتِكَ، لِيَأْمَنْ بِعَدَلِكَ اغْيِيَالَ الرِّجَالِ لَهُ عِنْدَكَ، فَانْظُرْ فِي ذَلِكَ نَظَرًا يَلِيقًا، فَإِنَّ هَذَا الدِّينَ قَدْ كَانَ أَسْتَيْرًا فِي أَيْدِي الْأَشْرَارِ يَعْمَلُ فِيهِ بِالْهَوَى وَتُطْلَبُ بِهِ الدُّنْيَا»(١).

### من يتصدى للحكم وليس بأهل

من يتصدى للحكم وليس بأهل

قال عليه السلام:

«إِنَّ أَبْغَضَ الْخَلَائِقِ إِلَى اللَّهِ رَجُلٌ وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَى نَفْسِهِ فَهُوَ جَائِرٌ

ص: ٣٣٢

١- نهج البلاغة: الكتاب .٥٣

عَنْ قَصْدِ السَّبِيلِ، مَسْغُوفٌ بِكَلَامِ بَدْعَهِ وَدُعَاءِ ضَالَالِهِ، فَهُوَ فِتْنَةُ الْمَنِ افْتَنَ بِهِ، ضَالَّ عَنْ هَدْيٍ مِنْ كَانَ قَبْلَهُ، مُضِلٌّ لِمَنِ اقْتَدَى بِهِ فِي حَيَاةِهِ وَبَعْدَ وَفَاتِهِ، حَمَالٌ خَطَاياً غَيْرِهِ رَهْنٌ بِخَطِيئَتِهِ.

وَرَجُلٌ قَمَشَ جَهْلًا مُوضِعٌ فِي جَهَالِ الْأَمَمِ عَادٍ فِي أَعْبَاشِ الْفِتْنَةِ عَمِّ بِمَا فِي عَقْدِ الْهُدْنَةِ قَدْ سَيَّمَاهُ أَشْبَاهُ النَّاسِ عَالِمًا وَلَيْسَ بِهِ بَكَرٌ فَإِنْتَكَرَ مِنْ جَمِيعِ مَا قَلَّ مِنْهُ خَيْرٌ مِمَّا كَثُرَ حَتَّى إِذَا ارْتَوَى مِنْ مَاءِ آجِنٍ وَأَكْتَيَرَ مِنْ عَيْرٍ طَائِلٌ جَلَسَ بَيْنَ النَّاسِ قَاضِيًّا ضَامِنًا لِتُخْلِصِ مِمَا التُّبَسَ عَلَى غَيْرِهِ فَإِنْ نَزَلَتْ بِهِ إِحْدَى الْمُبَهَّمَاتِ هَيَّا لَهَا حَشْوًا رَثًا مِنْ رَأْيِهِ ثُمَّ قَطَعَ بِهِ فَهُوَ مِنْ لَبَسِ الشُّهَابَاتِ فِي مِثْلِ نَسْجِ الْعَنْكُوبَتِ لَا يَدْرِي أَصَابَ أَمْ أَخْطَأَ فَإِنْ أَصَابَ خَافَ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَخْطَأَ وَإِنْ أَخْطَأَ رَجَا أَنْ يَكُونَ قَدْ أَصَابَ جَاهِلٌ خَجَاطٌ جَهَالَاتٍ عَاشَ رَكَابُ عَشَوَاتٍ لَمْ يَعْضَ عَلَى الْعِلْمِ بِضَرْسٍ قَاطِعٍ يَنْدُرُ الرِّوَايَاتِ ذَرْوَ الرِّيحَ الْهَشِيمَ لَا مَلِيٌّ وَاللَّهُ يَأْمُضُ دَارِ مَا وَرَدَ عَلَيْهِ وَلَا أَهْلٌ لِمَا قُرِّظَ بِهِ لَا يَحْسَبُ الْعِلْمَ فِي شَيْءٍ مِمَّا أَنْكَرَهُ وَلَا يَرَى أَنَّ مِنْ وَرَاءِ مَا بَلَغَ مِذْهَبًا لِغَيْرِهِ وَإِنْ أَظْلَمَ عَلَيْهِ أَمْرٌ أَكْتَسَمَ بِهِ لِمَا يَعْلَمُ مِنْ جَهْلِ نَفْسِهِ تَصْيِرُخُ مِنْ جَوْرِ قَصَائِهِ الدَّمَاءُ وَتَعْجُ مِنْهُ الْمَوَارِيثُ إِلَى اللَّهِ أَشْكُو مِنْ مَعْشِرِ يَعِيشُونَ جُهَالًا وَيَمُوتُونَ ضُلَالًا لَيْسَ فِيهِمْ سِلْمَهُ أَبُورُ مِنَ الْكِتَابِ إِذَا تُلِيَ حَقُّ تِلَاوَتِهِ وَلَا سِلْعَهُ أَنْفَقُ بَيْعًا وَلَا أَغْلَى ثَمَنًا مِنَ الْكِتَابِ إِذَا حُرِّفَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَلَا عِنْدُهُمْ أَنْكَرُ مِنَ الْمَعْرُوفِ وَلَا أَعْرَفُ مِنَ الْمُنْكَرِ»[\(١\)](#).

«سَعِ النَّاسَ بِوْجَهِكَ وَمَجْلِسِكَ وَحُكْمِكَ وَإِيَاكَ وَالْغَضَبَ فَإِنَّهُ طَيْرٌ مِنَ الشَّيْطَانِ وَأَعْلَمُ أَنَّ مَا فَرَّبَكَ مِنَ اللَّهِ يُبَاعِدُكَ مِنَ النَّارِ وَمَا بَاعَدَكَ مِنَ اللَّهِ يُقْرِبُكَ مِنَ النَّارِ»[\(٢\)](#).

ص: ٣٣٣

١- نهج البلاغه: الخطبه ١٧

٢- نهج البلاغه: الكتاب ٧٦

«إن للخصومه قحماً»<sup>(١)</sup>.

وقال (عليه السلام): «ليس من العدل القضاء على الثقة بالظن»<sup>(٢)</sup>.

### في ذم التصويب في الفتيا

في ذم التصويب في الفتيا

قال عليه السلام:

«ترد على أحديهم القضية في حكم من الأحكام فيحكم فيها برأيه، ثم ترد تلک القضية بعينها على غيره فيحكم فيها بخلاف قوله، ثم يجتمع الفضاه بذلك عند الإمام الذي استقصاهم فيصوب آراءهم جميعاً، وإلههم واحد ونبيهم واحد وكتابهم واحد، فأمرهم الله سبحانه بالاختلاف فأطاعوه أم نهاهم عنه فعصوه».

«أم أنزل الله سبحانه ديناً ناقصاً فاستعان بهم على إتمامه، أم كانوا شركاء له فلهم أن يقولوا وعائده أن يرضي، أم أنزل الله سبحانه ديناً تاماً فقصر الرسول (صلى الله عليه وآله) عن تبليغه وأدائه، والله سبحانه يقول: {ما فرطنا في الكتاب من شيء} <sup>(٣)</sup>، وفيه تبيان لكل شيء، وذكر أن الكتاب يصدق بعضه ببعض، وأنه لا اختلاف فيه فقال سبحانه: {ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً} <sup>(٤)(٥)</sup>.

وقال (عليه السلام): «من بالغ في الخصومه أثيم ومن قصر فيها ظلم ولا يستطيع أن يتقى الله من خاصمه»<sup>(٦)</sup>.

ص: ٣٣٤

- 
- ١- نهج البلاغة: الحكم ٣.
  - ٢- نهج البلاغة: الحكم ٢٢٠.
  - ٣- سورة الأنعام: ٣٩.
  - ٤- سورة النساء: ٨٥.
  - ٥- نهج البلاغة: الخطبه ١٨
  - ٦- نهج البلاغة: الحكم ٢٩٨.

قال (عليه السلام):

«ثُمَّ انْظُرْ فِي أُمُورِ عُمَالِكَ فَإِنْتَعْمَلُهُمْ اخْتِبَارًا، وَلَا تُوَلِّهُمْ مُحَايَةً وَأَنْرَهُ، فَإِنَّهُمَا جَمَاعٌ مِنْ شُعُبِ الْجُحُورِ وَالْخِيَانَةِ، وَتَوَلَّهُمْ أَهْلَ التَّسْجِيرِ وَالْحَيَاءِ، مِنْ أَهْلِ الْبَيْوَاتِ الصَّالِحِ وَالْقَدِيمِ فِي الْإِسْلَامِ الْمُتَقَدِّمِ، فَإِنَّهُمْ أَكْرَمُ أَخْلَاقًا وَأَصَحُّ أَعْرَاضًا وَأَفْلَى فِي الْمَطَامِعِ إِشْرَافًا وَأَبْلَغَ فِي عَوَاقِبِ الْأُمُورِ نَظَرًا».

«ثُمَّ أَشْبِعْ عَلَيْهِمُ الْمَأْزَاقَ، فَإِنَّ ذَلِكَ قُوَّةً لَهُمْ عَلَى اسْتِضْلَاحِ أَنْفُسِهِمْ، وَغَنَّى لَهُمْ عَنْ تَسَاوِلِ مَا تَحْتَ أَيْدِيهِمْ، وَحُجَّةٌ عَلَيْهِمْ إِنْ خَالَفُوا أَمْرَكَ، أَوْ ثَلَمُوا أَمَانَتَكَ، ثُمَّ تَفَقَّدْ أَعْمَالَهُمْ وَابْعَثْ الْعُيُونَ مِنْ أَهْلِ الصَّدْقِ وَالْوَفَاءِ عَلَيْهِمْ، فَإِنَّ تَعَاهَدَكَ فِي السُّرِّ لِأُمُورِهِمْ حِذْوَةً لَهُمْ عَلَى اسْتِعْمَالِ الْأَمَانَةِ وَالرَّفْقِ بِالرَّعِيَّةِ، وَتَحْكَمْ مِنْ الْأَعْوَانِ فَإِنْ أَحْمَدْ مِنْهُمْ بَسَطَ يَدَهُ إِلَى خِيَانَةِ اجْتَمَعْتِ بِهَا عَلَيْهِ عِنْدَكَ أَخْبَارُ عُيُونِكَ اكْتَفَيْتِ بِذَلِكَ شَاهِدًا، فَبَسِطْتَ عَلَيْهِ الْعُقُوبَةَ فِي بَدَنِهِ وَأَخْدَتْهُ بِمَا أَصَابَ مِنْ عَمَلِهِ، ثُمَّ نَصَبْتَهُ بِمَقَامِ الْمَذَلَّةِ وَوَسَّمْتَهُ بِالْخِيَانَةِ وَقَلَّدْتَهُ عَارَ التُّهْمَةِ»<sup>(١)</sup>.

ص: ٣٣٥

١- نهج البلاغه: الخطبه ٥٣.

التجار وذوى الصناعات

قال (عليه السلام):

«ثُمَّ اسْتَوْصِ بِالْتَّجَارِ وَذَوِي الصَّنَاعَاتِ، وَأَوْصِ بِهِمْ خَيْرًا، الْمُقِيمُ مِنْهُمْ وَالْمُضْطَرِبُ بِمَا لَهُ وَالْمُتَرْفِقُ بِمَا لَدَنِيهِ، فَإِنَّهُمْ مَرَادُ الْمَنَافِعِ وَأَسْبَابُ الْمَرَاقِيقِ وَجُلَالُهُمَا مِنَ الْمَبَاعِيدِ وَالْمَطَارِحِ، فِي بَرِّكَ وَبَحْرِكَ وَسَهْلِكَ وَجِيلِكَ، وَحَيْثُ لَمَا يَلْعَمُ النَّاسُ لِمَوَاضِعِهَا، وَلَا يَجْتَرِئُونَ عَلَيْهَا، فَإِنَّهُمْ سِلْمٌ لَا تُخَافُ بِائْتَهُ، وَصُلْحٌ لَا تُحْشِى غَائِلَتُهُ».

«وَتَفَقَّدُ أُمُورَهُمْ بِحَضْرَتِكَ وَفِي حَوَاشِتِي بِلَادِكَ، وَاعْلَمُ مَعَ ذَلِكَ أَنَّ فِي كَثِيرٍ مِنْهُمْ ضِيقًا فَاحِشًا، وَشُحًّا قَيْحًا، وَاخْتِكارًا لِلْمَنَافِعِ، وَتَحْكُمًا فِي الْبِيَاعَاتِ، وَذَلِكَ بَابُ مَضَرِّهِ لِلْعَامَةِ وَعِنْبُ عَلَى الْوَلَاءِ، فَامْنَعْ مِنَ الْاِحْتِكَارِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) مَعْ مِنْهُ».

«وَلْيُكُنَ الْبَيْعُ بَيْعًا سَيِّمًا مَحَا بِمَوَازِينِ عَدْلٍ، وَأَسْيَعَارٍ لَا تُجْحِفُ بِالْفَرِيقَيْنِ مِنَ الْبَاعِيْ وَالْمَبَاعِيْ، فَمَنْ قَارَفَ حُكْمَرَهَ بَعْدَ نَهِيِّكَ إِيَاهُ فَنَكِلْ بِهِ، وَعَاقِبَهُ فِي عَيْرِ إِسْرَافٍ»[\(١\)](#).

«وَبِيَاعِ المَضْطَرِونَ، وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) عَنْ بَيْعِ الْمَضْطَرِينَ»[\(٢\)](#).

وقال (عليه السلام): «من اتجر بغیر فقه فقد ارتطم في الربا»[\(٣\)](#).

ص: ٣٣٦

١- نهج البلاغه: الخطبه ٥٣.

٢- نهج البلاغه: الحكمه ٤٦٨.

٣- نهج البلاغه: الحكمه ٤٤٧.

قال (عليه السلام):

«ثُمَّ اللَّهُ اللَّهُ فِي الطَّبَقَةِ السُّفْلَى مِنَ الَّذِينَ لَا حِيلَةَ لَهُمْ، مِنَ الْمَسَاكِينِ وَالْمُحْتَاجِينَ وَأَهْلِ الْبُوْسَى وَالزَّمَّى، فَإِنَّ فِي هَذِهِ الطَّبَقَةِ قَانِعًا وَمُعَتَرًّا، وَاحْفَظْ لِلَّهِ مَا اسْتَحْفَظُكَ مِنْ حَقِّهِ فِيهِمْ، وَاجْعَلْ لَهُمْ قِسْيمًا مِنْ بَيْتِ مَالِكٍ وَقِسْيمًا مِنْ غَلَاتٍ صَوَافِي الْإِسْلَامِ فِي كُلِّ بَلِدٍ، فَإِنَّ لِلْأَقْصِيِّ مِنْهُمْ مِثْلُ الدَّى لِلْأَدْنَى وَكُلُّ قَدِ اسْتُرْعِيَتْ حَقَّهُ، وَلَا يَشْغَلَنَّكَ عَنْهُمْ بَطَرٌ، فَإِنَّكَ لَا تُعَذِّرُ بِتَضْيِيقِكَ التَّابَةَ لِلْحُكَّامِكَ الْكَثِيرِ الْمُهِمِّ، فَلَا تُسْخِنْ هَمَّكَ عَنْهُمْ، وَلَا تُصِيِّرْ عَزْ خَمَدَكَ لَهُمْ، وَتَفَقَّدْ أُمُورَ مَنْ لَا يَصِلُ إِلَيْكَ مِنْهُمْ مِمَّنْ تَقْتَحِمُهُ الْعُيُونُ وَتَحْقِرُهُ الرِّحَالُ، فَفَرَّغْ لِأَوْلَيْكَ ثِقَتِكَ مِنْ أَهْلِ الْحَشْيَهِ وَالتَّوَاضُعِ، فَلَيَرْفَعَ إِلَيْكَ أُمُورَهُمْ ثُمَّ اعْمَلْ فِيهِمْ بِالْعِيْدَارِ إِلَى اللَّهِ يَوْمَ تَلْقَاهُ، فَإِنَّهُؤُلَاءِ مِنْ بَيْنِ الرَّاعِيَهِ أَحَوْجُ إِلَى الْإِنْصَافِ مِنْ غَيْرِهِمْ، وَكُلُّ فَأَعْذِرْ إِلَى اللَّهِ فِي تَأْدِيَهِ حَقَّهُ إِلَيْهِ».

«وَتَعَهَّدْ أَهْلَ الْيَمِّ وَذَوِي الرَّقَهِ فِي السَّنَنِ مِمَّنْ لَمَّا حِيلَهَ لَهُ وَلَمَّا يَنْصِبُ لِلْمَسِيَّهِ نَفْسَهُ، وَذَلِكَ عَلَى الْوَلَاهِ ثَقِيلٌ وَالْحَقُّ كُلُّهُ ثَقِيلٌ، وَقَدْ يُخْفَفِهِ اللَّهُ عَلَى أَقْوَامٍ طَلَبُوا الْعَاقِبَهَ فَصَبَرُوا أَنْفُسَهُمْ وَوَثَقُوا بِصِدْقِ مَوْعِدِ اللَّهِ لَهُمْ».

«وَاجْعَلْ لِتَدْوِي الْحَاجَاتِ مِنْكَ قِسْيمًا تُفَرِّغُ لَهُمْ فِيهِ شَحْصَكَ، وَتَجْلِسُ لَهُمْ مَجْلِسًا عَامَّاً، فَتَتوَاضَعُ فِيهِ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَكَ، وَتَقْعُدُ عَنْهُمْ جُنْدَكَ وَأَعْوَانَكَ مِنْ أَخْرَاسِكَ وَشُرَطَكَ حَتَّى يُكَلِّمَكَ مُتَكَلِّمُهُمْ غَيْرُ مُسْتَعْتِعٍ، فَإِنَّ سِيْمَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ) يَقُولُ فِي غَيْرِ مَوْطِنٍ: لَنْ تُقَدَّسَ أُمَّهُ لَا يُؤْخَذُ لِلضَّعِيفِ

فِيهَا حَقُّهُ مِنَ الْقُوَّىٰ غَيْرَ مُسْتَعْتَعِي.

«ثُمَّ احْتَمِلُ الْحُرْقَ مِنْهُمْ وَالْعَيْ، وَنَحْ عَنْهُمُ الضَّيقَ وَالْمَأْنَافَ، يَئْسِطُ اللَّهُ عَلَيْكَ بِمَدِيلَكَ أَكْنَافَ رَحْمَتِهِ، وَيُوْجِبُ لَكَ ثَوَابَ طَاعَتِهِ، وَأَعْطِ مَا أَعْطَيْتَ هَنِيَّاً، وَامْنَعْ فِي إِجْمَالٍ وَإِعْذَارٍ» (١).

«وَظَلَمَ الْضَّعِيفَ أَفْحَشَ الظُّلْمَ» (٢).

«وَإِنَّ لَكَ فِي هَذِهِ الصَّدَقَةِ نَصِيَّةً بِيَّا مَفْرُوضًا وَحَقَّا مَعْلُومًا، وَشُرَكَاءَ أَهْلَ مَسْكَنَهُ، وَضُعْفَاءَ ذَوِي فَاقِهِ، وَإِنَّا مُؤْفُوكَ حَقَّكَ، فَوَفَهِمْ حُقُوقَهُمْ، وَإِلَّا تَفْعِلْ فَإِنَّكَ مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ خُصُومًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَبُؤْسِيَ لِمَنْ خَصَّهُ عِنْدَ اللَّهِ الْفُقَرَاءُ وَالْمَسَاكِينُ وَالسَّائِلُونَ وَالَّتِي مُدْفُوعُونَ وَالْغَارِمُونَ وَابْنُ السَّبِيلِ، وَمَنْ اسْتَهَانَ بِالْأَمْمَانَهُ وَرَأَتَهُ فِي الْخَيْرِ أَنَّهُ وَلَمْ يُنْزَّ نَفْسَهُ وَدِينَهُ عَنْهَا فَقَدْ أَحِلَّ بِنَفْسِهِ الذُّلَّ وَالْخَرْجَى فِي الدُّنْيَا، وَهُوَ فِي الْآخِرَهُ أَذْلُّ وَأَحْزَرِى، وَإِنَّ أَعْظَمَ الْخِيَانَهُ خِيَانَهُ الْأَمَمِ، وَأَفْطَعَ الْغِشْ غِشُّ الْأَئِمَّهِ وَالسَّلَام» (٣).

«فَأَخْفِضْ لَهُمْ جَنَاحَيَكَ، وَأَنْ لَهُمْ جَانِبَيَكَ، وَابْسِطْ لَهُمْ وَجْهَيَكَ، وَآسِ بَيْنَهُمْ فِي الْلَّحْظَهِ وَالنَّظَرَهِ، حَتَّى لَمَا يَطْمَعَ الْعُظَمَاءُ فِي حِيفَهِكَ لَهُمْ، وَلَمَا يَئِسَ الْمُضْعَفَاءُ مِنْ عِدْلِكَ عَلَيْهِمْ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِلَيْ يُسَيِّلُكُمْ مَعْشَرَ عِيَادِهِ عَنِ الصَّغِيرِهِ مِنْ أَعْمَالِكُمْ وَالْكِبِيرِهِ وَالظَّاهِرِهِ وَالْمَسْتُورِهِ فَإِنْ يُعَذِّبْ فَأَنْتُمْ أَظْلَمُ وَإِنْ يَعْفُ فَهُوَ أَكْرَمُ» (٤).

ص: ٣٣٨

- ١- نهج البلاغه: الكتاب .٥٣.
- ٢- نهج البلاغه: الكتاب .٣١.
- ٣- نهج البلاغه: الكتاب .٢٦.
- ٤- نهج البلاغه: الكتاب .٢٧.

«وَاحْتَطَفْتَ مَا قَدَرْتَ عَلَيْهِ مِنْ أَمْوَالِهِمُ الْمَصْوَنَةِ لِأَنَّا مِلِّهُمْ وَأَيْتَاهُمْ، اخْتِطَافَ الذَّئْبِ الْأَذَلِّ دَامِيَةِ الْكَسِيرَةِ، فَحَمَلْتُهُ إِلَى الْجَحَازِ رَحِيبَ الصَّدْرِ بِحَمْلِهِ عَيْرَ مُتَيَّثِ مِنْ أَخْدِنِهِ، كَانَكَ لَا أَبَا لِغَيْرِكَ حَيْدَرْتَ إِلَى أَهْلِكَ تُرَاشَكَ مِنْ أَيْكَ وَأَمْكَ، فَسُبْحَانَ اللَّهِ أَمَّا تُؤْمِنُ بِالْمَعِادِ، أَوْ مَا تَخَافُ نِقَاشَ الْحِسَابِ، أَيَّهَا الْمَعِيدُودُ كَانَ عِنْدَنَا مِنْ أُولَى الْأَلْبَابِ، كَيْفَ تُسِيغُ شَرَابًا وَطَعَامًا وَأَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّكَ تَأْكُلُ حَرَامًا وَتَشْرَبُ حَرَامًا، وَتَبَاتُ الْإِيمَاءَ وَتَكِيعُ النِّسَاءَ مِنْ أَمْوَالِ الْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدِينَ الَّذِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ هَذِهِ الْأَمْوَالَ، وَأَحْرَزَ بِهِمْ هَذِهِ الْبِلَادِ» (١).

«اللَّهُ اللَّهُ فِي الْأَيَّتَامِ، فَلَا تُغْيِرُوا أَفْوَاهُهُمْ، وَلَا يَضِيقُوا بِحَضْرَتِكُمْ» (٢).

«أَمَّا بَعْدُ، يَا ابْنَ حُنَيْفٍ فَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّ رَجُلًا مِنْ فِتْيَهُ أَهْلِ الْبَصِيرَةِ دَعَاهُ إِلَى مَأْدُبِهِ فَأَسِيرَعْتَ إِلَيْهَا، تُسِيَّطَابُ لَكَ الْأَلْوَانُ، وَتُنَقِّلُ إِلَيْكَ الْجِفَانُ، وَمَا طَنَّتْ أَنَّكَ تُجِيبُ إِلَى طَعَامِ قَوْمٍ عَائِلَهُمْ مَجْفُوعٌ، وَغَيْرُهُمْ مَيْدُونُ، فَانْظُرْ إِلَى مَا تَفْصِّلُ مُهُ مِنْ هَذَا الْمَقْضِيمِ، فَمَا اشْتَبَهَ عَلَيْكَ عِلْمُهُ فَالْفِطْهُ، وَمَا أَيْقَنْتَ بِطِيبٍ وَجُوهِهِ فَلَلَّ مِنْهُ» (٣).

ص: ٣٣٩

- 
- ١- نهج البلاغه: الكتاب .٤١.
  - ٢- نهج البلاغه: الكتاب .٤٧.
  - ٣- نهج البلاغه: الكتاب .٤٥.

كان (عليه السلام) يكتب إلى عماله على الخراج:

«مِنْ عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى أَصْحَابِ الْخَرَاجِ، أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ مَنْ لَمْ يَحْمِلْ مَا هُوَ صَدَقَ لِنَفْسِهِ مَا يُحْرِزُهَا، وَاعْلَمُوا أَنَّ مَا كُلِّفْتُمْ بِهِ يَسِيرٌ، وَأَنَّ ثَوَابَهُ كَثِيرٌ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِيمَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ مِنَ الْبُغْيِ وَالْعِدْوَانِ عِصَابٌ يُخَافُ، لَكَانَ فِي ثَوَابِ اجْتِنَابِهِ مَا لَا عُذْرٌ فِي تَرْكِ طَلَبِهِ، فَأَنْصَفُوا النَّاسَ مِنْ أَنفُسِكُمْ، وَاصْبِرُوا لِحَوَائِجِهِمْ، فَإِنَّكُمْ خُرَانُ الرَّعِيَّةِ وَوُكَاءُ الْأُمَّةِ وَسُفَرَاءُ الْأَئِمَّةِ، وَلَا تُخْشِيَّمُوا أَحَدًا عَنْ حَاجَتِهِ، وَلَا تَحْبِسُوهُ عَنْ طَلِبِتِهِ، وَلَا تَسْيِعُنَ لِلنَّاسِ فِي الْخَرَاجِ كِسْوَةً شَيْئًا وَلَا صَيْفٍ، وَلَا دَابَّةً يَعْتَمِلُونَ عَلَيْهَا، وَلَا عَبْدًا، وَلَا تَصْرِبُنَ أَحَدًا سَوْطًا لِمَكَانِ دِرْهَمِهِ، وَلَا تَمْسِنَ مَالَ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ مُصَلٌّ وَلَا مُعَاهَدٍ، إِلَّا أَنْ تَجِدُوا فَرَسًا أَوْ سِلَاحًا يُعْدَى بِهِ عَلَى أَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يَدَعَ ذَلِكَ فِي أَيْدِي أَعْدَاءِ الْإِسْلَامِ فَيَكُونَ شُوَّكًا عَلَيْهِ، وَلَا تَدْخِرُوا أَنفُسَكُمْ نَصِيحَةً، وَلَا الْجُنْدُ حُسْنَ سِيرَةٍ، وَلَا الرَّعِيَّةُ مَعْوِنَةٍ، وَلَا دِينَ اللَّهِ قُوَّةٍ، وَأَبْلُوا فِي سَيِّلِ اللَّهِ مَا اسْتَوْجَبَ عَلَيْكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ قَدْ اضْطَنَعَ عِنْدَنَا وَعِنْدَكُمْ أَنْ نَشْكُرُهُ بِجُهْدِنَا، وَأَنْ نَنْصُرَهُ بِمَا بَلَغْتُ قُوَّتُنَا، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ»<sup>(1)</sup>.

ص: ٣٤٠

١- نهج البلاغه: الكتاب .٥١

((إلى عامل الصدقات))

كان (عليه السلام) يكتبها لمن يستعمله على الصدقات:

«انطلق على تقوى الله وحْيَدُه لا شريك له، ولا تروعن مسِيلِماً، ولا تجتازن عَلَيْهِ كارها، ولا تأخذن منه أكثر من حق الله في ماله، فإذا قدِمت على الحَيٍ فاذْرِل بِمَا هُم مِنْ غَيْرِ أَنْ تُخَالِطَ أَبْيَاتَهُمْ، ثُمَّ امْضِ إِلَيْهِمْ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ، حَتَّى تَقُومَ بَيْنَهُمْ فَتَسْأَلُهُمْ عَلَيْهِمْ، وَلَا تُحْدِجْ بِالْتَّحِيَّةِ لَهُمْ ثُمَّ تَقُولُ: عِبَادُ الله أَرْسَلَنِي إِلَيْكُمْ وَلِيُّ الله وَحْلِيفُهُ، لَا تَحْذَدْ مِنْكُمْ حَقَّ اللَّهِ فِي أَمْوَالِكُمْ، فَهُلْ لِلَّهِ فِي أَمْوَالِكُمْ مِنْ حَقٌّ فَتَوَدُّهُ إِلَى وَلَيْهِ».

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ لَهُ، فَلَا تُرْاجِعْهُ، وَإِنْ أَنْعَمْ لَكَ مُنْعِمٌ فَانْطَلِقْ مَعَهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ تُخِيفَهُ أَوْ تُؤْعِدَهُ، فَخُذْ مَا أَعْطَاكَ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ، فَإِنْ كَانَ لَهُ مَاشِيَّةٌ أَوْ إِبْلٌ فَلَا تَدْخُلْهَا إِلَّا بِإِذْنِهِ، فَإِنْ أَكْثَرَهَا لَهُ، فَإِذَا أَتَيْتَهَا فَلَا تَدْخُلْ عَلَيْهَا دُخُولَ مُتَسَلِّطٍ عَلَيْهِ وَلَا عَنِيفٍ بِهِ، وَلَمَا تُنْفَرَنَّ بِهِمَّةَ، وَلَمَا تُفْزِعَنَّهَا، وَلَمَا تَسْوَانَ صَاحِبَهَا فِيهَا، وَاصْبِرْدِعَ الْمِالَ صَدِيدِعِينَ ثُمَّ خَيْرُهُ، فَإِذَا اخْتَارَ فَلَا تَغْرِضَنَ لِمَا اخْتَارَهُ، ثُمَّ اصْبِرْدِعَ الْبَاقِي صَدِيدِعِينَ ثُمَّ خَيْرُهُ، فَإِذَا اخْتَارَ فَلَا تَغْرِضَنَ لِمَا اخْتَارَهُ، فَلَا تَرْزَالْ كَذَلِكَ حَتَّى يَقْنَى مَا فِيهِ وَفَاءً لِحَقِّ اللَّهِ فِي مَالِهِ، فَاقْبِضْ حَقَّ اللَّهِ مِنْهُ، فَإِنْ اسْتَقَالَكَ فَأَقْلُهُ ثُمَّ اخْلِطْهُمَا ثُمَّ اصْبِرْ مِثْلَ الدِّي صَنَعْتَ أَوْلًا، حَتَّى تَأْخُذَ حَقَّ اللَّهِ فِي مَالِهِ.

وَلَمَا تَأْخُذَنَ عَوْدًا وَلَمَا هَرَمَهُ وَلَمَا مَكْسُورَهُ وَلَمَا مَهْلُوسَهُ وَلَمَا ذَاتَ عَوَارٍ، وَلَا تَأْمَنَنَ عَلَيْهَا إِلَّا مَنْ تَشَقُّ بِجَدِينِهِ، رَافِقًا بِمَالِ الْمُسِيلِمِينَ حَتَّى يُوَصَّلَهُ إِلَى وَلِيَهِمْ فَيَقْسِمُهُ بَيْنَهُمْ، وَلَا تُؤْكِلْ بِهَا إِلَّا نَاصِحًا شَفِيقًا وَأَمِينًا حَفِيظًا غَيْرَ مُعْنِفٍ وَلَا مُجْحِفٍ وَلَا مُلْغِيٌّ وَلَا مُنْعِبٍ.

ثُمَّ احْدُرْ إِلَيْنَا مَا اجْتَمَعَ عِنْدَكَ، نُصَيْرُهُ حَيْثُ أَمْرَ اللَّهُ بِهِ، فَإِذَا أَخَدَهَا أَمِينُكَ

فَأَوْعِزُ إِلَيْهِ أَلَا يَحُولَ بَيْنَ نَاقِهِ وَبَيْنَ فَصِّهَا، وَلَا يَمْصِيرَ لَبَنَهَا فَيَضُرُّ ذَلِكَ بِوَلَدِهَا، وَلَا يَجْهَدَنَّهَا رُكُوبًا، وَلْيُعِدِّلْ بَيْنَ صَوَاحِبِهَا فِي ذَلِكَ وَبَيْنَهَا، وَلْيُرْفِهَ عَلَى الْلَّاْغِبِ، وَلْيُسْتَأْنِ بِالنَّقْبِ وَالظَّالِمِ، وَلْيُورِدْهَا مَا تَمْرُ بِهِ مِنَ الْغُدُرِ، وَلَا يَعْدِلْ بِهَا عَنْ نَفْتِ الْأَرْضِ إِلَى جَوَادِ الْطُّرْقِ، وَلْيُرْوِحْهَا فِي السَّاعِيَاتِ، وَلْيُمْهِلْهَا عِنْدَ النَّطَافِ وَالْأَعْشَابِ حَتَّى تَأْتِيَنَا يَإِذْنِ اللَّهِ بُيَّدَنَا مُنْقِيَاتٍ غَيْرَ مُنْعَبَاتٍ وَلَا مَجْهُودَاتٍ، لِنَقْسِمَهَا عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنْنَةِ نَبِيِّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) فَإِنَّ ذَلِكَ أَعْظَمُ لِأَغْرِيَكَ وَأَقْرَبُ لِرُشْدِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» (١).

### ((التسوية في العطاء))

### ((التسوية في العطاء))

قاله (عليه السلام) لما عותب على التسوية في العطاء:

«أَتَأْمُرُونِي أَنْ أَطْلُبَ النَّصِيرَ بِالْجُوْرِ فِيمَنْ وُلِيتُ عَلَيْهِ، وَاللَّهِ لَا أَطْلُرُ بِهِ مَا سَمَرَ سَمِيرُ، وَمَا أَمْ نَجْمُ فِي السَّمَاءِ نَجْمًا، لَوْ كَانَ الْمَالُ لِي لَسَوَّيْتُ بَيْنَهُمْ، فَكَيْفَ وَإِنَّمَا الْمَالُ مَالُ اللَّهِ، أَلَا وَإِنَّ إِعْطَاءَ الْمَالِ فِي غَيْرِ حَقِّهِ تَبَذِّلٌ وَإِسْرَافٌ، وَهُوَ يَرْقَعُ صَاحِبَهُ فِي الدُّنْيَا وَيَضْعُهُ فِي الْآخِرَةِ، وَيُكْرِمُهُ فِي النَّاسِ وَيُهِينُهُ عِنْدَ اللَّهِ، وَلَمْ يَضْعِ امْرُؤٌ مِّيَالَهُ فِي غَيْرِ حَقِّهِ، وَلَا عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِهِ إِلَّا حَرَمَهُ اللَّهُ شُكْرُهُمْ، وَكَانَ لِغَيْرِهِ وُدُّهُمْ، فَإِنْ زَلَّ بِهِ النَّعْلُ يَوْمًا فَاحْتَاجَ إِلَى مَعْوَنَتِهِمْ فَشَرُّ خَلِيلٍ وَالْأُمُّ خَدِينِ» (٢).

### ((المال في المسلمين))

### ((المال في المسلمين))

ومن كلام له (عليه السلام) كلام به عبد الله بن زمعه وهو من شيعته، وذلك أنه قدم عليه في خلافته يطلب منه مالاً،

ص: ٣٤٢

١- نهج البلاغه: الكتاب .٢٥

٢- الوسائل: ج ١١ ص ٨٠ الباب ٣٩ من جهاد العدو ح .٢

فقال (عليه السلام): «إِنَّ هَذَا الْمَالَ لَيْسَ لِي وَلَا لَكَ، وَإِنَّمَا هُوَ فِي ئِلَّمْسِيلِمِينَ، وَجَلْبُ أَشْيَافِهِمْ، فَإِنْ شَرِكْتُهُمْ فِي حَزْبِهِمْ كَانَ لَكَ مِثْلُ حَظِّهِمْ، وَإِلَّا فَجَاهَ أَيْدِيهِمْ لَا تَكُونُ لِغَيْرِ أَفْوَاهِهِمْ» (١١).

«وَاللَّهِ لَمَّا أَيْتَ عَلَى حَسَنِكَ السَّعِيدَانِ مُسِيَّهَدَا، أَوْ أُجَرَ فِي الْأَعْلَالِ مُصَيَّهَدَا، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقْرَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ طَالِمًا لِبَعْضِ الْعِبَادِ، وَغَاصِبًا لِشَئِيْءٍ مِنَ الْحُطَامِ، وَكَيْفَ أَطْلَمُ أَحَدًا لِنَفْسٍ يُسْرِعُ إِلَى الْبَلَى قُفُولُهَا، وَيَطُولُ فِي الشَّرِّ حُلُولُهَا» (٢٢).

«وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُ عَقِيلًا وَقَدْ أَمْلَقَ حَتَّى اسْتَمَاخِنِي مِنْ بُرُّكُمْ صَاعًا، وَرَأَيْتُ صِبَّيَّا نَهْ شُعْثَ الشُّعُورِ غُبْرَ الْمَالَوَانِ مِنْ فَقْرِهِمْ، كَأَنَّمَا سُوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ بِالْعِظَلِمِ، وَعَوَادَنِي مُؤَكِّدًا، وَكَرَرَ عَلَى الْقَوْلِ مُرَدِّدًا، فَأَصْغَيْتُ إِلَيْهِ سَمِيعِي، فَظَنَّ أَنِّي أَبِيعُهُ دِينِي وَأَبَيْعُ قِيَادَهُ مُفَارِقاً طَرِيقَتِي، فَأَحَمَّيْتُ لَهُ حَدِيدَهُ ثُمَّ أَدْنَيْتُهُ مِنْ جِسْمِهِ لِيَعْتَرِبَ بِهَا، فَضَّجَّ ضَجِيجَ ذِي دَنَفِ مِنْ أَلِيمَهَا، وَكَادَ أَنْ يَحْتَرِقَ مِنْ مِيسَّهَا، فَقُلْتُ لَهُ: ثِكَلَتِكَ الشَّوَّاكِلُ يَا عَقِيلُ، أَتَئُنُّ مِنْ حَدِيدَهُ أَحْمَاهِيَا إِنْسَانُهَا لِلْعِيَهِ، وَتَجْرُنِي إِلَى نَارِ مَيْجَرَهَا جَبَارُهَا لِعَضَّبِهِ، أَتَئُنُّ مِنَ الْأَذَى، وَلَا أَئُنُّ مِنْ لَظَى» (٣٣).

«وَلَا يَنْبَغِي لِي أَنْ أَدْعَ الْجُنْدَ وَالْمِصْرَ وَبَيْتَ الْمَالِ وَجِبَائِهِ الْأَرْضِ وَالْقَضَاءَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالنَّظَرُ فِي حُقُوقِ الْمُطَالِبِينَ» (٤٤).

ص: ٣٤٣

- ١- نهج البلاغه: الخطبه ٢٣٣.
- ٢- نهج البلاغه: الخطبه ٢٢٤.
- ٣- نهج البلاغه: الخطبه ٢٢٤.
- ٤- نهج البلاغه: الخطبه ١١٩.

((إلى عماله وولاته))

كتب (عليه السلام) إلى بعض العمال:

«وَإِنِّي أُقْسِمُ بِاللَّهِ قَسْيَاً صَادِقاً لِئِنْ بَلَغْنِي أَنَّكَ حُنْتَ مِنْ فَيْءِ الْمُسْنَى لِمَنْ شَيْئاً صَيْغِيرَاً أَوْ كَبِيرَاً، لَا شُدَّدَنَ عَلَيْكَ شَدَّدَةٌ تَدْعُكَ قَلِيلًا الْوَفْرِ، ثَقِيلَ الظَّهْرِ، ضَيْلَ الْأَمْرِ، وَالسَّلَامُ»[\(١\)](#).

وصيته (عليه السلام) إلى بعض عماله:

«فَمَدَعِ الإِشْرَافَ مُقْتَصِّيَةً مَدَّاً، وَإِذْ كُرِّزَ فِي الْيَوْمِ غَدَّاً، وَأَمْسِكْتُ مِنَ الْمِهَالِ بِقَدْرِ ضَرُورَتِكَ، وَقَدِيمَ الْفَضْلِ لِيَوْمِ حَاجَتِكَ، أَتَرْجُو أَنْ يُعْطِيَكَ اللَّهُ أَجْرَ الْمُؤْمَنَةِ عَيْنَ وَأَنْتَ عِنْدَهُ مِنَ الْمُتَكَبِّرِينَ، وَتَطْمَعُ وَأَنْتَ مُتَمَرِّغٌ فِي النَّعِيمِ تَمْعَنُهُ الضَّعِيفَ وَالْأَرْمَلَهُ أَنْ يُوجَبَ لَكَ ثَوَابَ الْمُتَصَدِّقِينَ، وَإِنَّا الْمُرْءُ مَجْزِيٌّ بِمَا أَسْلَفَ، وَقَادِمٌ عَلَى مَا قَدَّمَ، وَالسَّلَامُ»[\(٢\)](#).

ومن عهد له (عليه السلام) إلى بعض عماله وقد بعثه على الصدقة:

«أَمْرُهُ بِتَقْوَى اللَّهِ فِي سَرَائِرِ أَمْرِهِ وَخَفَيَاتِ عَمَلِهِ، حَيْثُ لَا شَهِيدَ غَيْرُهُ، وَلَا وَكِيلَ دُونَهُ، وَأَمْرُهُ أَلَا يَعْمَلَ بِشَيْءٍ مِنْ طَاعَهِ اللَّهِ فِيمَا ظَهَرَ فَيُخَالِفُ إِلَى غَيْرِهِ فِيمَا أَسْرَ، وَمَنْ لَمْ يَخْتَلِفْ سِرُّهُ وَعَلَانِيَتُهُ وَفَعْلُهُ وَمَقَالَتُهُ فَقَدْ أَدَى الْأَمْانَةَ، وَأَخْلَصَ الْعِبَادَةَ.

ص: ٣٤٤

١- نهج البلاغة: الكتاب .٢٠

٢- نهج البلاغة: الكتاب .٢١

وَأَمْرَهُ أَلَا يَجْهَهُمْ وَلَا يَعْضَهُمْ، وَلَا يَرْغَبُ عَنْهُمْ تَفْضِلًا بِالإِمَارَةِ عَلَيْهِمْ، فَإِنَّهُمُ الْإِخْوَانُ فِي الدِّينِ، وَالْأَعْوَانُ عَلَى اسْتِخْرَاجِ الْحُقُوقِ.

وَإِنَّ لَكَ فِي هَذِهِ الصَّدَقَةِ نَصِيَّةً بِيَمِنِ مَفْرُوضًا وَحَقًّا مَعْلُومًا، وَشُرَكَاءَ أَهْلَ مَسِيَّكَهُ وَضَعَفَاءَ ذُوِّ فَاقِهِ، وَإِنَّا مُؤْفَوْكَ حَقَّكَ فَوْهِمْ حُقُوقَهُمْ، وَإِلَّا تَفْعَلْ فَإِنَّكَ مِنْ أَكْثَرِ النَّاسِ خُصُومًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

وَبُوْسَى لِمَنْ خَضَيْمُهُ عِنْدَ اللَّهِ الْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالسَّائِلُونَ وَالْمَدْفُوعُونَ وَالْغَارِمُونَ وَابْنُ السَّبِيلِ وَمَنِ اسْتَهَانَ بِالْأَمَانَةِ وَرَأَتَعْ فِي الْخِيَانَةِ وَلَمْ يُنْزِهِ نَفْسَهُ وَدِينَهُ عَنْهَا، فَقَدْ أَحَلَ بِنَفْسِهِ الذُّلَّ وَالْخُرْبَى فِي الدُّنْيَا، وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ أَذَلُّ وَأَخْرَى، وَإِنَّ أَعْظَمَ الْخِيَانَةِ خِيَانَةُ الْأُمَّةِ، وَأَفْطَعَ الْغِيشْ غِيشُ الْأَئِمَّةِ وَالسَّلَامِ» (١).

«أَمَّا بَعْدُ، فَقَدْ بَلَغَنِي عَنْكَ أَمْرٌ إِنْ كُنْتَ فَعَلْتَهُ فَقَدْ أَسْيَخْتَ رَبِّكَ، وَعَصَيْتَ إِمَامَكَ وَأَخْرَيْتَ أَمَانَتَكَ، بَلَغَنِي أَنَّكَ جَرَدتَ الْمَأْرِضَ فَأَخَحَدْتَ مَا تَحْتَ قَدَمَيْكَ وَأَكَلْتَ مَا تَحْتَ يَدَيْكَ، فَأَرْفَعْ إِلَيَّ حِسَابَكَ، وَاعْلَمْ أَنَّ حِسَابَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ حِسَابِ النَّاسِ، وَالسَّلَامُ».

«أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي كُنْتُ أَشْرَكْتُكَ فِي أَمَانَتِي، وَجَعَلْتُكَ شِعَارِي وَبِطَانَتِي، وَلَمْ يَكُنْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِي أَوْتَقْ مِنْكَ فِي نَفْسِي، لِمُواسَاتِي وَمُوازِرَتِي وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ إِلَيَّ، فَلَمَّا رَأَيْتَ الزَّمَانَ عَلَى ابْنِ عَمِّكَ قَدْ كَلِبَ، وَالْعُدُوُّ قَدْ حَرَبَ، وَأَمَانَةَ النَّاسِ قَدْ خَرَيْتُ، وَهَذِهِ الْأُمَّةُ قَدْ فَنَكَتْ وَشَغَرَتْ، قَبَّلَتِ لِابْنِ عَمِّكَ ظَهَرَ الْمِجْنُونُ، فَفَارَقْتُهُ مَعَ الْمُفَارِقِينَ، وَخَمَدَلْتُهُ مَعَ الْخَادِلِينَ، وَخُنْتُهُ مَعَ الْخَائِنِينَ، فَلَا ابْنِ عَمِّكَ آسَيَّتْ، وَلَا الْأَمَانَةَ أَدَيْتْ.

وَكَانَكَ لَمْ تَكُنِ اللَّهُ تُرِيدُ بِجَهَادِكَ، وَكَانَكَ لَمْ تَكُنْ عَلَى بَيْنِهِ مِنْ رَبِّكَ،

ص: ٣٤٥

وَكَانَكَ إِنَّمَا كُنْتَ تَكِيدُ هِيَذِهِ الْأَمَّةَ عَنْ دُنْيَاهُمْ، وَتَنْوِي غَرَبَهُمْ عَنْ فَيْئِهِمْ، فَلَمَّا أَمْكَنْتَكَ الشَّدَّةَ فِي خِيَانَهِ الْأَمَّهِ أَسْرَعْتَ الْكَرَّةَ، وَعَاجَلْتَ الْوَثْبَةَ، وَاحْتَطَفْتَ مَا قَدَرْتَ عَلَيْهِ مِنْ أَمْوَالِهِمُ الْمَصْوَنَهِ لِأَرَامِلِهِمْ وَأَتَيْتَهُمْ، اخْجِطَافَ الدَّبْلُ الْأَزَلَ دَامِيَهِ الْمُعَزَّى الْكَسِيرَهِ، فَحَمَلْتُهُ إِلَى الْحِجَّا زِرَاحِبَ الصَّدْرِ بِحَمْلِهِ، غَيْرَ مُتَائِمٍ مِنْ أَحْمِدِهِ، كَانَكَ لَمَّا أَبِيَا لِغَيْرِكَ، حَيْدَرْتَ إِلَى أَهْلِكَ تُرَاشَكَ مِنْ أَيِّكَ وَأَمْمَكَ.

فَسُبِّيْ بِخَانَ اللَّهِ، أَمَا تُؤْمِنُ بِالْمَعَادِ، أَوْ مَا تَخَافُ نِقَاشَ الْحِسَابِ، أَيُّهَا الْمَعْدُودُ دَكَانَ عِنْدَنَا مِنْ أُولَى الْأَلْبَابِ، كَيْفَ تُسْتَيْغُ شَرَابًاً وَطَعَاماً وَأَنْتَ تَعْلَمُ أَنَّكَ تَأْكُلُ حَرَاماً وَتَشْرَبُ حَرَاماً، وَتَبَتَّاعُ الْإِمَامَهُ وَتَنْكِحُ النِّسَاءَ مِنْ أَمْوَالِ الْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدِينَ الَّذِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ هَذِهِ الْأَمْوَالَ، وَأَحْرَزَ بِهِمْ هَذِهِ الْبِلَادَ، فَاتَّقِ اللَّهَ وَارْدُدْ إِلَى هُؤُلَاءِ الْقَوْمِ أَمْوَالَهُمْ، فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ تَفْعَلْ ثُمَّ أَمْكَنْتَنِي اللَّهُ مِنْكَ لَا عُذْرَنَ إِلَى اللَّهِ فِيكَ، وَلَا ضَرِبَنَكَ بِسَيِّفِي الَّذِي مَا ضَرَبْتُ بِهِ أَحَدًا إِلَّا دَخَلَ النَّارَ.

وَوَاللَّهِ لَوْ أَنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسْنَيْنَ فَعَلَمَا مِثْلَ الَّذِي فَعَلْتَ مِنْ مَا كَانَتْ لَهُمَا عِنْدِي هَوَادَهُ، وَلَا ظَفَرَ مِنِّي بِإِرَادَهِ حَتَّى آخَذَ الْحَقَّ مِنْهُمَا، وَأَزِيَحَ الْبَاطِلَ عَنْ مَظْلَمَهُمْ، وَأُقْسِمُ بِاللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ مَا يَسِّرَنِي أَنَّ مَا أَخْمَدْتَهُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ حَلَالٌ لِي أَتُرُكُهُ مِيزَانًا لِمَنْ بَعْدِي، فَضَحَّ رُوَيْدًا فَكَانَكَ قَدْ بَلَغْتَ الْمِدَى وَدُفِنْتَ تَحْتَ الثَّرَى، وَعُرِضَتْ عَلَيْكَ أَعْمَالُكَ بِالْمَحَلِ الَّذِي يُنَادِي الظَّالِمِ فِيهِ بِالْحَسِيرَهِ وَيَتَمَّنِي الْمُضَيِّعُ فِيهِ الرَّجْعَهَ (ولات حين مناص) (١١) (٢٢).

ص: ٣٤٦

١- سورة ص: ٣٨.

٢- نهج البلاغه: الكتاب ٤١

وكتب (عليه السلام) إلى مصقله وهو عامله على أردشير خره:

«بلغني عنك أمرٌ إن كُنْتَ فَعَلْتَهُ فَقَدْ أَسْيَخْطَتِ إِلَيْكَ وَعَصَيْتَ إِمَامَكَ، أَنْكَ تَقْسِيمَ فِي الْمُسْلِمِينَ الَّذِي حِيَازَتْهُ رِمَا حُبُّهُ وَخُبُولُهُمْ وَأَرِيقَتْ عَلَيْهِ دِمَاؤُهُمْ فِيهِنَّ اعْتَامَكَ مِنْ أَعْرَابَ قَوْمِكَ، فَوَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسْمَةَ لَئِنْ كَانَ ذَلِكَ حَقًا لَتَجِدَنَّ لَكَ عَلَى هَوَانًا، وَلَتَخْفَنَّ عِنْدِي مِيزَانًا، فَلَا تَسْتَهِنْ بِحَقِّ رَبِّكَ، وَلَا تُصِيرْ لِمَحِ دُنْيَاكَ بِمَحْقِ دِينِكَ، فَتَكُونَ مِنَ الْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا، أَلَا وَإِنَّ حَقًّا مِنْ قِبَلِكَ وَقِبَلَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِي قِسْمَهِ هَذَا الْفَنِيِّ سَوَاءٌ يَرِدُونَ عِنْدِي عَلَيْهِ وَيَصْدُرُونَ عَنْهُ» (١).

«وَتَفَقَّدْ أَمْرُ الْخَرَاجِ بِمَا يُصْلِحُ أَهْلَهُ، فَإِنَّ فِي صَلَاحِهِ وَصَلَاحِهِمْ صَلَاحًا لِمَنْ سِوَاهُمْ، وَلَا صَلَاحَ لِمَنْ سِوَاهُمْ إِلَّا بِهِمْ، لَأَنَّ النَّاسَ كُلُّهُمْ عِيَالٌ عَلَى الْخَرَاجِ وَأَهْلِهِ.

وَلِيُكُنْ نَظَرُكَ فِي عِمَارَهِ الْأَرْضِ أَبْلَغَ مِنْ نَظَرِكَ فِي اسْتِجْلَابِ الْخَرَاجِ، لَأَنَّ ذَلِكَ لَا يُدْرِكُ إِلَّا بِالْعِمارَهِ، وَمَنْ طَلَبَ الْخَرَاجِ بِغَيْرِ عِمارَهِ أَخْرَبَ الْبِلَادَ وَأَهْلَكَ الْعِبَادَ، وَلَمْ يَسْتَقِمْ أَمْرُهُ إِلَّا قَلِيلًا، فَإِنْ شَكَوْنَا ثُقَلاً أَوْ عَلَهُ أَوْ انْقِطَاعَ شَرِبٍ أَوْ بَالِهِ أَوْ إِحَالَهُ أَرْضَ اعْتَمَرَهَا غَرَقُ أَوْ أَجْحَفَ بِهَا عَطَشٌ حَفَفْتَ عَنْهُمْ بِمَا تَرْجُو أَنْ يَصِيرْ لَهُ أَمْرُهُمْ، وَلَا يَتَقْلَنَّ عَلَيْكَ شَئِيْءٌ حَفَفْتَ بِهِ الْمُتَوَنَّهُ عَنْهُمْ، فَإِنَّهُ ذُخْرٌ يَعُودُونَ بِهِ عَلَيْكَ فِي عِمَارَهِ بِلَادِكَ وَتَزْيِينِ وَلَائِتِكَ، مَعَ اسْتِجْلَابِكَ حُسْنَ شَكَائِهِمْ، وَتَبَعِّجِحَكَ بِاسْتِفَاضَهِ الْعَدْلِ فِيهِمْ، مُعْتَمِدًا فَضْلَ قُوَّتِهِمْ بِمَا ذَخَرْتَ عِنْدَهُمْ

ص: ٣٤٧

١- انظر نهج البلاغه: الكتاب ٤٣ والخطبه ١٠١

مِنْ إِجْمَامٍ كَلَهُمْ وَالثَّقَهُ مِنْهُمْ بِمَا عَوَدْتَهُمْ مِنْ عِدْلِكَ عَلَيْهِمْ وَرِفْقَكَ بِهِمْ، فَرُبَّمَا حَدَثَ مِنَ الْأَمْوَارِ مَا إِذَا عَوَلْتَ فِيهِ عَلَيْهِمْ مِنْ بَعْدِ اخْتَمْلُوهُ طَبِيهِ أَنْفُسُهُمْ بِهِ، فَإِنَّ الْعُمَرَانَ مُخْتَمِلٌ مَا حَمَلْتُهُ، وَإِنَّمَا يُؤْتَى خَرَابُ الْأَرْضِ مِنْ إِعْوَازٍ أَهْلِهَا، وَإِنَّمَا يُغْوِزُ أَهْلَهَا لِإِشْرَافٍ أَنْفُسِ الْوَلَاهِ عَلَى الْجَمْعِ وَسُوءِ ظَاهِرِهِمْ بِالْبَقَاءِ وَقَلِيلٌ اِنْتِفَاعُهُمْ بِالْعِبَرِ»[\(١\)](#).

وكتب (عليه السلام) إلى قشم بن العباس وهو عامله على مكة:

«وَانْظُرْ إِلَى مَا اجْتَمَعَ عِنْدَكَ مِنْ مَالِ اللَّهِ فَاصْرِفْهُ إِلَى مَنْ ذَوِي عِيَالٍ مَجَاعَهُ مُصِّبًا بِهِ مَوَاضِعَ الْفَاقَهِ وَالْخَلَاتِ وَمَا فَضَلَ عَنْ ذَلِكَ فَاحْمِلْهُ إِلَيْنَا لِتَقْسِمَهُ فِيمَنْ قِبْلَنَا»[\(٢\)](#).

وروى أنه (عليه السلام) رفع إليه رجلان سرقا من مال الله، أحدهما عبد من مال الله، والآخر من عروض الناس، فقال (عليه السلام): «أَمَّا هَذَا فَهُوَ مِنْ مَالِ اللَّهِ، وَلَا حَدَّ عَلَيْهِ، مَالُ اللَّهِ أَكَلَ بَعْضُهُ بَعْضًا، وَأَمَّا الْآخَرُ فَعَلَيْهِ الْحَدُّ الشَّدِيدُ فَقَطَعَ يَدَهُ»[\(٣\)](#).

وكتب (عليه السلام) إلى عامل له:

«وَإِنَّ عَمَلَكَ لَيَسَ لَكَ بِطُعْمَهِ، وَلَكِنَّهُ فِي عُنْقِكَ أَمَانَهُ، وَأَنْتَ مُسْتَرْعَى لِمَنْ فُوقَكَ،

ص: ٣٤٨

- 
- ١- نهج البلاغة: الكتاب .٥٣.
  - ٢- نهج البلاغة: الكتاب .٦٧.
  - ٣- نهج البلاغة: الحكمه .٢٧١.

لَيْسَ لَكَ أَنْ تَفْتَأِرَ فِي رَعِيَّةٍ، وَلَمَا تُخَاطِرِ إِلَّا بِوَثِيقَهِ، وَفِي يَدِيْكَ مَالٌ مِنْ مَالِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَأَنْتَ مِنْ خُزَانِهِ حَتَّى تُسَيِّلَهُ إِلَيَّ،  
وَلَعَلَّى إِلَّا أَكُونَ شَرَّ وُلَاتِكَ لَكَ، وَالسَّلَامُ» (١).

ص: ٣٤٩

---

١- نهج البلاغة: الكتاب ٥

## حكم الأقليات في البلاد الإسلامية

(مسأله ٥١): قد تقدمت في بعض مسائل الكتاب إلماعات إلى أحكام الأقليات القاطنين في بلاد الإسلام، وقد قلنا إن الأقليات غير الإسلامية محترمون نفساً ومالاً. وعرضأ إذا وفوا بشروط الذمة، مما ذكرناها في كتاب (الفقه: الجهاد) حيث إن الإسلام لا يتعرض لهم بسوء ويدافع عنهم.

فالإسلام لا يجر أحداً على الدخول في الإسلام، ولذا قال سبحانه: ((لا إكراه في الدين))[\(١\)](#).

وقال سبحانه: (فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلُّوا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَاللَّهُ يَصِيرُ بِالْعِبَادِ)[\(٢\)](#)، فليس شأن الرسول (صلى الله عليه وآله) مع أهل الكتاب ومع المشركين إلا الدعوه.

وقال سبحانه: (ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمُؤْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالْتَّى هِيَ أَحْسَنُ)[\(٣\)](#).

ص: ٣٥٠

١- سورة البقرة: ٢٥٦.

٢- سورة آل عمران: ٢٠.

٣- سورة النحل: ١٢٥.

وقال تعالى: (وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِالَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْنَا وَأَنْزَلَ إِلَيْكُمْ وَإِلَهُنَا إِلَهُكُمْ وَاحِدُّ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ) (١).

وقال سبحانه: (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ أَتَيْعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا يَلْ نَسْبِعُ مَا أَفْيَنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْ لَمْ كَانَ آباؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ) (٢).

وعليه فهم أحرار في قبول الإسلام وعدم قبوله، وإن كان عدم قبولهم يؤدي بهم إلى مشاكل الدنيا والآخرة، ((وَمَنْ أَغْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى)) (٣). A ◆ ?

فإذا لم يقبلوا تركوا وشأنهم، وإذا كان الإسلام يحارب الحكومات الكافرة لأجل إعطاء الحرية للأمم، حيث إن حكومة الكفر عبارة أخرى عن الاستعباد، فإن الإسلام (يَضْعُعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ) (٤) على الشروط الإسلامية.

كما أمر الإسلام بمداراة الكافرين غير المحاربين، فقد قال سبحانه: (لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبْرُوْهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ) (٥).

وإذا قبلوا الإسلام كان لهم ما لا يملكون من المسلمين، فإن المسلمين كأسنان المشط لا فرق بين جديدهم وقديمهم، ولغاتهم وأقوامهم، وإنما أكرمهم عند الله أتقاهم.

وتفصيل الكلام في ذلك موكول إلى الكتب الفقهية والتاريخية والتفسيرية

ص: ٣٥١

- 
- ١- سورة العنكبوت: ٤٦.
  - ٢- سورة البقرة: ١٧٠.
  - ٣- سورة البقرة: ١٧٠.
  - ٤- سورة الأعراف: ١٥٧.
  - ٥- سورة الممتحنة: ٨.

حيث تبين الأحكام، وتبيّن سيره الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) وعلی (عَلَيْهِ السَّلَامُ) بالنسبة إلى الأقليات.

وهذا آخر ما أردنا إيراده في هذا الكتاب، وأسئلته سبحانه أن يتقبله بقبول حسن ويجعله مقدمة:

١: لتطبيق حكم الإسلام على ألف مليون مسلم في ظل حكومة إسلامية واحدة.

٢: ولهداية غير المسلمين إلى الإسلام.

إنه لما يشاء قدير، وهو الموفق المستعان.

سبحان ربك رب العزه عما يصفون، وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله علی محمد وآلہ الطیبین الطاهرين.

محمد بن المهدي الحسيني الشيرازي

ص: ٣٥٢

المحتويات

الدوله والقوى الثلاث. [١] ٧

القوه التشريعيه المقتنه ٧ [٢]

وحدة القوه المقتنه أم تعددتها [٣] ٨

التفكيك بين القوه التشريعيه والقوه التنفيذية [٤] ١٠

الإسلام والقوه المشرعه [٥] ١٣

وجود اللجان المختلفه فى مجلس الأمه [٦] ١٤

الأقليات. [٧] ١٤

القوه التنفيذية وأنواع الحكومات. [٨] ١٦

الملكيه الوراثيه [٩] ١٦

الملكيه الرمزيه [١٠] ١٨

انتخاب القوه التنفيذية [١١] ١٨

تعدد الرئيس التنفيذي. [١٢] ١٩

من علائم الحكم الدكتاتوري. [١٣] ٢٠

القوه التنفيذية والانقلاب العسكري. [١٤] ٢٠

الأقرب إلى النظره الإسلامية [١٥] ٢٠

كيف توفر الحرية الحقيقيه [١٦] ٢١

القوه القضائيه [١٧] ٢٣

بساطه القضاء فى الإسلام [١٨] ٢٣

مهام القوى الثلاث. [١٩] ٢٤

كيفيه نصب القضاه [٢٠] ٢٦

بين القوه القضائيه والقوه التنفيذية [٢١] ٢٨

مهمات الدوله [٢٢] ٣٠

الدوله والقانون. [٢٣] ٣٠

بين روح القانون وصورته [٢٤] ٣١

الدوله وحقوق الإنسان. [٢٥] ٣٢

ص: ٣٥٣

الأنظمه الغربية تسحق حقوق الإنسان. [١] ٣٣

أخطاء الديمقراطيه الغربية [٢] ٣٤

الدوله بين العدل والإحسان. [٣] ٣٧

توفير الرفاهيه للأمه [٤] ٣٩

الدوله وحسن التدبير. [٥] ٤١

الدوله ومراعاه النظام [٦] ٤٣

كيف نضمن استقلال القوه التشريعيه؟ [٧] ٤٥

تدخل التنفيذية في التشريعيه [٨] ٤٥

استقلاليه التشريعيه [٩] ٤٦

كيفيه تقديم اللوائح. [١٠] ٤٧

تساؤلات في حل الدوله لمجلس الأمه [١١] ٤٩

حدود تدخل التشريعيه في القوه التنفيذية [١٢] ٥٤

مسؤوليات التنفيذية قبل التشريعيه [١٣] ٥٦

بحوث في الديمقراطيه [١٤] ٥٨

الديمقراطيه أفضل أنواع الحكم [١٥] ٥٨

العالم الثالث ودول الاستبداد [١٦] ٦٠

لکي لا تكون الديمقراطيه عقيمه [١٧] ٦٠

معايب الحكم الديمقراطي. [١٨] ٦١

الصراع بين القوه والحقيقة [١٩] ٦٣

بين أثينا وإسبارطه [٢٠] ٦٤

[٢١] ٦٧ زوال قوه الباطل.

[٢٢] ٦٨ البيئه الصالحه ضروره لاستمرار الديمقراطيه

[٢٣] ٦٩ الاستشاريه ضمانه تطبيق القانون.

[٢٤] ٧٠ الدكتاتوريه الداخليه

[٢٥] ٧١ الدكتاتوريه الخارجيه

[٢٦] ٧٢ الدكتاتوريه والاستعمار.

[٢٧] ٧٣ الحرية بحاجه إلى ضوابط.

[٢٨] ٧٥ أوعيه الحرية

[٢٩] ٧٨ القوميه أم الكفاءه

ص: ٣٥٤

كيف يكون الحكم إلهياً [٨١]

ميزات الحكم الإلهي على القانون البشري. [٨٢]

كيف سيطر الغرب على بلادنا [٨٣]

الحروب الفردية والحروب الهدفية [٨٤]

الحروب الإسلامية كانت دفاعية [٨٥]

الدوله وتنظيم الحياة الاقتصادية [٨٨]

الإسلام والمشكله الاقتصادية [٩٠]

بين نص القانون وروحه [٩٤]

الترقيع في القوانين. [٩٦]

بحوث في الأحزاب. [٩٨]

كيف تتكون الأحزاب. [٩٩]

الأحزاب والتواجد الدائم [١٠٠]

نظره على الحركة الدستوريه [١٠١]

أركان التكتل الحزبي. [١٠٢]

الاستمراريه [١٠٣]

الفلسفه الحزبيه [١٠٣]

فروع الحزب. [١٧]

ارتباط الحزب بالجماهير. [١٠٤]

الهدف: الوصول إلى السلطه [١٠٥]

لكي يكون الحزب ناضجاً [١٠٦]

بين حزب الحاكم والحزب الحاكم [٢١] ١٠٩

أحزاب غير سليمة [٢٢] ١١٠

اتحاد الأحزاب واندماجها [٢٣] ١١٢

فوائد تعدد الأحزاب. [٢٤] ١١٣

الأحزاب السياسية وبرامج الإصلاح. [٢٥] ١١٥

موقف الإسلام تجاه الأحزاب. [٢٦] ١١٧

الحكم لله. [٢٧] ١١٨

الحزب ومقررات البرلمان. [٢٨] ١١٩

الولاية للفقيه العادل. [٢٩] ١٢٠

ص: ٣٥٥

لأنظام الحزب الواحد [٢] ١٢١

موقف الإسلام من الأحزاب غير الإسلامية [٣] ١٢٤

معطيات الأحزاب السياسية [٤] ١٢٧

١: انتخاب الأصلح. [٥] ١٢٧

٢: تحكيم إرادة الشعب. [٦] ١٢٩

٣: مدرسه السياسة التطبيقية [٧] ١٣١

٤: تحمل المسؤولية السياسية [٨] ١٣٢

الأحزاب المنحرفة [٩] ١٣٣

٥: مدرسة الانضباط الفكري والعملي. [١٠] ١٣٤

٦: صنع التنافس الخلاق. [١١] ١٣٥

٧: تقديم الشعب إلى الإمام [١٢] ١٣٥

الحزب بين مؤيديه ومعارضيه [١٣] ١٣٨

مزاهمه الحرية الفردية [١٤] ١٣٨

خلاف وحده الأمة [١٥] ١٣٩

موقف الشيوعي تجاه الأحزاب. [١٦] ١٤٠

موقف الفاشي تجاه الأحزاب. [١٧] ١٤٢

هل يزيد الحزب المشاكل إعصاراً. [١٨] ١٤٣

هل يضيق التحزيب من آفاق الفكر. [١٩] ١٤٥

الحزب والوسائل اللاحلاقية [٢٠] ١٤٦

هل الحزب عدو للديمقراطية [٢١] ١٤٧

صور التجمع وأشكاله [٢٢] ١٥٠

١: النكتلات النقابية [٢٣] ١٥٠

هدف تشكيل النقابات. [٢٤] ١٥١

نقابات جديدة [٢٥] ١٥٢

٢: القوى الضاغطة [٢٦] ١٥٣

موقف السلطة تجاه القوى الضاغطة [٢٧] ١٥٥

٣: الجمعيات التعاونية [٢٨] ١٥٧

جمعيات أخرى. [٢٩] ١٥٩

٣٥٦ ص:

٤: التكتلات الرأسماليه [١] ١٦٠

تقسيمات الأحزاب السياسيه [٢] ١٦٢

الأحزاب العلنيه والأحزاب السريه [٣] ١٦٢

الأحزاب الشخصيه [٤] ١٦٤

الأحزاب الوقتيه والدائمه [٥] ١٦٥

ثغرتان في الكفاح الفلسطيني. [٦] ١٦٥

كيف ننقذ فلسطين؟ [٧] ١٦٨

الأحزاب الهدفيه [٨] ١٦٨

الأحزاب اليمينيه واليساريه [٩] ١٦٩

الأحزاب الإسلامية والكافره [١٠] ١٧١

من مقومات الحزب الإسلامي. [١١] ١٧١

أحزاب الأقليات. [١٢] ١٧٤

الدوله وأحزاب الاقليه [١٣] ١٧٦

الأحزاب العماليه [١٤] ١٧٧

مصائر الأحزاب العماليه [١٥] ١٨٠

قله أفراد الأحزاب الشيوعيه [١٦] ١٨٠

دور الأحزاب في البلاد الإسلامية [١٧] ١٨٣

الحزب بين اعضائه ومناصريه [١٨] ١٨٦

التشكييلات المتدرجه للحزب. [١٩] ١٨٨

المواصفات الضروريه للوحدة الحزبيه [٢٠] ١٨٨

الوحدة المدنية للحزب. [٢١] ١٩٢

الوحدة العامة للحزب. [٢٢] ١٩٢

الحزب والفكر. [٢٣] ١٩٤

المؤتمرات العامة للحزب. [٢٤] ١٩٥

اختلاف الاتجاهات الحزبية ١٩٧ [٢٥]

بين الحزبيين القدامى والجدد ١٩٨ [٢٦]

المحسوبيه والمنسوبيه فى الحزب. [٢٧] ١٩٨

بين الأنظمه السياسيه والأحزاب. [٢٨] ٢٠٠

١: فى النظام الحزبى الواحد [٢٩] ٢٠١

ص: ٣٥٧

بطلان منطق الأحزاب الفاشسيه والشيوعيه [١] ٢٠٢

أضرار الحزب الواحد [٢] ٢٠٣

من سمات الحزب الواحد [٣] ٢٠٤

٢: النظام ذو الحزبين. [٤] ٢٠٦

٣: النظام ذو الأحزاب المسيطر أحدها [٥] ٢٠٨

٤: النظام ذو الأحزاب المتصارعه [٦] ٢٠٩

طريق معرفه أحجام الأحزاب. [٧] ٢١١

أصاله الحرية [٨] ٢١٣

أقسام الحريات. [٩] ٢١٤

الحرية الجسدية [١٠] ٢١٥

حرية العمل. [١١] ٢١٥

حرية خصوصيات العمل. [١٢] ٢١٦

التساوي بين الأفراد [١٣] ٢١٧

حرية الدين. [١٤] ٢١٨

حرية البيان والقلم [١٥] ٢٢٠

حدود حرية البيان القلم [١٦] ٢٢٢

كتب الصال. [١٧] ٢٢٤

حرية التجمعات. [١٨] ٢٢٥

كسر الإضرابات. [١٩] ٢٢٧

حرية المظاهرات. [٢٠] ٢٢٩

حرىه الإضراب عن الطعام [٢١] ٢٣٠

فى حرىه أنواع الاكتساب. [٢٢] ٢٣١

الحريات فى الظروف الاستثنائيه [٢٣] ٢٣٣

سائر الحريات. [٢٤] ٢٣٦

تأثير القوانين بمقتضى الحرىه [٢٥] ٢٣٩

أسباب الخضوع للسلطه [٢٦] ٢٤٠

الدستور بين السلب والإيجاب. [٢٧] ٢٤٤

تقسيمات الدستور. [٢٨] ٢٤٨

التناقض بين القوانين. [٢٩] ٢٥١

ص: ٣٥٨

طرق الحيلوله دون طغيان الحكومة [٢٥٢]

ضرورة تشكييل الحكومة الإسلامية [٢٥٦]

الرسول ص قدوه [٢٥٦]

الأئمه والعلماء قدوه [٢٥٨]

تطبيق قوانين الإسلام متوقف على إقامه الدولة [٢٦٢]

ثلاثه خيارات. [٢٦٤]

من هو الحاكم الإسلامي. [٢٦٩]

حكم التعارض بين المرجع وشورى الفقهاء [٢٧١]

من شروط الولاه [٢٧٤]

مناقشه نظريه البيعه [٢٧٦]

مناقشه نظريه اهل الحل والعقد [٢٧٨]

شروط الحاكم الإسلامي. [٢٨٠]

المرأه والقياده [٢٨٢]

نظره الإسلام إلى المرأة [٢٨٣]

صفات أخرى للقائد [٢٨٦]

الحاكم الإسلامي والاستشاره [٢٨٩]

الزهد ضروره ملحمه للقائد [٢٩١]

الحاكم الإسلامي والظلمات. [٢٩٤]

بين قوانين الله والقوانين البشريه [٢٩٨]

كيف يمكن إجراء قوانين الإسلام [٢٩٩]

أمير المؤمنين (عليه السلام) يضع مناهج الحكم [٢١] [٣٠١]

العدل والظلم [٢٢] [٣٠١]

فيما أراد رده على المسلمين من قطائع عثمان. [٢٣] [٣٠٢]

الظلم ثلاثة [٢٤] [٣٠٣]

قصته (عليه السلام) مع عقيل. [٢٥] [٣٠٥]

ظلم الضعيف.. [٢٦] [٣٠٦]

عهده (عليه السلام) لمالك. [٢٧] [٣٠٧]

علامات الظالم [٢٨] [٣٠٨]

الحق والباطل. [٢٩] [٣٠٩]

ص: ٣٥٩

الذى يستحق الحكم [٢٠٠] ٣١٢

تبادل الحق بين الحاكم والأمه [٢٠١] ٣١٣

أسخف حالات الولاه [٢٠٢] ٣١٤

قول الحق واطاعته [٢٠٣] ٣١٥

أوامره لعماله باتباع العدل في الرعيه [٢٠٤] ٣١٨

الوالى الزاهد [٢٠٥] ٣١٩

طبقات الرعيه [٢٠٦] ٣٢٦

الوزراء والمشاورون. [٢٠٧] ٣٢٧

القضاء [٢٠٨] ٣٣١

من يتصدى للحكم وليس بأهل. [٢٠٩] ٣٣١

في ذم التصويب في الفتيا [٢١٠] ٣٣٣

العمال. [٢١١] ٣٣٤

التجار وذوى الصناعات. [٢١٢] ٣٣٥

المحرومون. [٢١٣] ٣٣٦

بيت المال. [٢١٤] ٣٣٩

إلى عامل الصدقات. [٢١٥] ٣٤٠

التسويه في العطاء [٢١٦] ٣٤١

المال في المسلمين. [٢١٧] ٣٤١

إلى عماله وولاته [٢١٨] ٣٤٣

حكم الأقليات في البلاد الإسلامية [٢١٩] ٣٤٩



## تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الرمر: ٩

### المقدمة:

تأسيس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامى عام ١٤٢٦ الهجرى فى المجالات الدينية والثقافية والعلمية معتمداً على النشاطات الخالصة والدؤوبة لجمع من الإخصائين والمثقفين فى الجامعات والحوارات العلمية.

### إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلة المراكز القائمية بتوفير المصادر في العلوم الإسلامية وتبعثرها في أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان إلى توفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين في العلوم الإسلامية وتقديم المؤسسة مجاناً مجموعة الكترونية من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهي منظمة في برامج إلكترونية وجاهزة في مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها. وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدة على النظرة العلمية البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوى تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

### الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبي عليهم السلام  
تحفيز الناس خصوصاً الشباب على دراسة أدق في المسائل الدينية  
تنزيل البرامج المفيدة في الهاتف والحواسيب واللابتوب  
الخدمة للباحثين والمحققين في الحوازيت العلمية والجامعات  
توسيع عام لفكرة المطالعة  
تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتاب على تقديم آثارهم لتنظيمها في ملفات الكترونية

### السياسات:

مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية  
إنشاء العلاقات المتراطبة مع المراكز المرتبطة  
الاجتناب عن الروتينية وتكرار المحاولات السابقة  
العرض العلمي البحث للمصادر والمعلومات

اللتزام بذكر المصادر والماخذ في نشر المعلومات  
من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الكتب والملازم والدوريات  
إقامة المسابقات في مطالعة الكتب

إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما في الأمكانية الدينية والسياحية  
إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية

افتتاح موقع القائمة الانترنت بعنوان : [www.ghaemyeh.com](http://www.ghaemyeh.com)  
إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...

الاطلاق والدعم العلمي لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والرد عليها  
تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث kiosk، ويب كيوسك Bluetooth، الرسالة القصيرة (SMS)  
إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس  
إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين

إنتاج آلاف برامج في البحث والدراسة وتطبيقاتها في أنواع من الlaptop والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على ٨ أنظمة؛  
JAVA.١

ANDROID.٢

EPUB.٣

CHM.٤

PDF.٥

HTML.٦

CHM.٧

GHB.٨

إعداد ٤ الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمة ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية

ANDROID.١

IOS.٢

WINDOWS PHONE.٣

WINDOWS.٤

وتقدم مجاناً في الموقع بثلاث اللغات منها العربية والإنجليزية والفارسية

الكلمة الأخيرة

نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتاب وكل من قدّم لنا المساعدة في تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.

عنوان المكتب المركزي

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهید محمد حسن التوکلی، الرقم ۱۲۹، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : [www.ghbook.ir](http://www.ghbook.ir)

البريد الإلكتروني : [Info@ghbook.ir](mailto:Info@ghbook.ir)

هاتف المكتب المركزي ۰۳۱۳۴۴۹۰۱۲۵

هاتف المكتب في طهران ۰۲۱ - ۸۸۳۱۸۷۲۲

قسم البيع ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹ - ۰۹۱۳۲۰۰۰۹۱۳۲



للحصول على المكتبات الخاصة الأخرى  
ارجعوا الى عنوان المركز من فضلكم  
**www.Ghaemiyeh.com**

[www.Ghaemiyeh.net](http://www.Ghaemiyeh.net)

[www.Ghaemiyeh.org](http://www.Ghaemiyeh.org)

[www.Ghaemiyeh.ir](http://www.Ghaemiyeh.ir)

وللإيصال من فضلكم

٠٩١٣ ٢٠٠٠ ١٠٩

